ومن يتوكل على الله فهو حسبه

بعون الملك المبين القوي المتين في اسعد الايام واحسن حين الرسالة المسماة

[illegible]

من تصانيف حبر العلوم [illegible]

ابن البحر المعظم والحبر المعظم مولانا الحاج الحافظ محمد عبد الحليم ادخله الله في جنة النعيم

في المطبع المصطفائي لمحمد مصطفى خان مطبوع

بسم الله الرحمن الرحيم

لك الحمد يا من هو البرهان على كل شيء ولا برهان عليه ولك الشكر يا من منه يبتدئ كل شيء ويرجع اليه أشهد انك لا اله الا انت الذي معلوماته غير متناهية ومقدوراته غير واقفة ليس لها حد تقف لديه واصلي واسلم على حبيبك محمد المصطفى احمد المجتبى الذي بعثته الينا ليعلمنا ما لنا وما علينا وعلى آله وصحبه الذين برهنوا على المقدمات وقوموها بانواع التقويمات وكلهم يرجع اليه **وبعد** فيقول الغارق في بحر الخطيئات المكنى بابي الحسنات محمد المدعو بعبد الحي اللكنوي الانصاري الايوبي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي وحفظه عن موجبات الغي ابن اشتهر في المشارق والمغارب ذي الفضل والمواهب مولانا الحاج محمد عبد الحليم جعله الله من ورثة جنة النعيم هذه تحفة شريفة الى الطالبين وهدية لطيفة الى الماهرين مسماة **بالكلام المتين في تحرير البراهين** وملقبة **بتمام البراهين** مشتملة على براهين ابطال اللاتناهي والقول بقول واهي التي اوردوها في كتبهم متفرقة وادرجوها في زبرهم متشتتة جمعتها في هذه الرسالة جمعا لطيفا وكشفت القناع عن وجهها كشفا حثيثا واوردت فيها ما لها وما عليها واوضحت فيها ما ينفعها وما يضرها امور وافيها ما استفدته من كتب الفضلاء الحديثة والقديمة ضاما اليه ما تحدثت به قريحتي الجريحة مرتبا على مقاصد هي للمهمات مراصد مفصلا على فصول هي للمآرب اصول وسيقول الناظر فيها بلا فيه هذه كنز لا بل بحر لا بل بحر زاخر وقد قيل كم ترك الاول للآخر ولقد كنت في هذه الايام مشتغلا بتاليف المعارف بما في حواشي شرح المواقف عديم الفرصة للدخول في هذه المواقف غير انه اصر على هذا الجمع بعض اصحابي وخلص احبابي اصرارا بليغا ولم يترك لي عذرا اعتذر به ولو عذرا خفيفا فاوقفت عنان القلم عن تاليف المعارف ووجهت ركاب النظر الى هذه المواقف والله المسؤول ان يسلك بي طريق السداد وينجيني من مكائد اهل الجدال والعناد ولما اختتمته بتوفيق الله تعالى اتممته خدمت بحضرة من تخلق باخلاق الكمال وتحلى بحلي الاقبال فضائله لا تعد وشمائله لا تنتهي الى حد والمناقب العلية والمناصب السنية آصف السلطنة الآصفية وزير الرياست النظامية **النواب مختار الملك تراب علي خان سالار جنگ بهادر** لا زالت منته فائضة على ارباب الفضل والكمال ونعمه سائلة الى اصحاب العلو والجلال **وها انا** اشرع في المقصود والله ولي المنة والجود **اعلم** ان الشيء كما كان او متكمما مقدارا كان او جسما ماديا كان او مجردا ان كان له حد ينتهي اليه وانتهاء يقف لديه يسمى متناهيا وان لم يكن له حد يسمى غير متناه ثم اللاتناهي ينقسم الى قسمين احدهما اللاتناهي الفعلي وهو ان يتصف الشيء بالفعل بعدم النهاية ولا يوجد له حد في نفس الامر وثانيهما اللاتناهي اللايقفي وهو

ان يكون الشئ وان كان له حد بالفعل لكن لا يقف عنده بحيث لا يتجاوز عنه بل كلما تجاوز العقل عنه زاد وبهذا القسم يقال للاعداد
ومعلومات الله تعالى ومقدوراته انها غير متناهية فانها ليس لها حد لا تتجاوز عنه مع ان الموجود بالفعل منها ليس الا القدر المتناهي
وقد نصوا على ان اللاتناهي بهذا المعنى ليس بباطل بل هو من الموجودات النفس الامرية وانما الباطل المستحيل اللاتناهي بالمعنى الاول
فلا يمكن ان يوجد شئ لا يكون له حد بالفعل **واستدلوا** عليه ببراهين بعضها تخص بالكميات وبعضها تختص بالمتكممات وبعضها
تختص بالمجردات وبعضها تخص بسلسلة العلل والمعلولات وبعضها تخص بالمعقولات وبعضها تعم الكل **المقصد الاول** في
برهان التطبيق وهو يعم الكل سمي به لكونه محتاجا الى التطبيق وفيه فصول **الفصل الاول** في تقريره المشهور وما يرد عليه و
ما يجاب عنه **اعلم** انهم قرروه بانه لو وجدت الامور الغير المتناهية في حاق الواقع فلنفرض سلسلة مبتدأة من مبدء معين
كا مثلا وهو في المرتبة الاولى ثم بعده ب ثم بعده ج ثم بعده د وهكذا الى غير النهاية ثم نفرض السلسلة الاخرى في السلسلة الاولى
مبدءها ب الذي هو ثان للاولى وبعده ج وبعده د وهكذا الى غير النهاية ثم نطبق كل واحد من آحاد السلسلة التي هي جزء
للاولى بكل واحد واحد من آحاد الاولى من المبدء الى ما لا يتناهى فاما ان تذهب السلسلتان الى غير النهاية او تنتهي الثانية
فان كان الاول يلزم التساوي بين الكل والجزء وهو باطل وان كان الثاني يلزم تناهي السلسلة الثانية فيلزم تناهي الاولى
ايضا لان الزائد على المتناهي بالقدر المتناهي متناه بالضرورة وذلك ما اردناه **ويرد عليه** بوجوه **منها** انه يجوز ان يكون
فرض السلسلة الاولى او الثانية او التطبيق بينهما من المحالات وح يمكن للمختار ان يختار الشق الاول من الشقين الحاصلين
بعد التطبيق ويقول لزوم التساوي بين الكل والجزء انما كان بسبب فرض المحال والمحال يستلزم المحال وان يختار الشق الثاني
ويقول ثبوت التناهي انما كان على تقدير فرض المحال ولم يلزم منه ثبوته في عالم الواقع والمطلوب هذا لا ذاك فلا يتم التقريب
وجوابه ان كون فرض السلسلتين والتطبيق ممكنا امر بديهي لا مجال لتجويز استحالته كيف لا ولما وجدت الامور الغير المتناهية
في عالم الواقع مجتمعة مترتبة وجدت السلسلتان بلا ريب ولو لم يفرضه فارض ولم يعتبره معتبر وفرضه وكذا التطبيق انما هو لاظهار
المطلوب وان اردت زيادة التوضيح فاستمع ان عروض العدد للموجودات من الاوليات فان كلما وجد شئ في عالم الواقع عرض
له عدد ما قطعا وكذا النسبة بين المعدودات من حيث عروض الاعداد لها من الزيادة او المساواة او النقصان ايضا من الاوليات
وفرض السلسلة والتطبيق بينهما لا يزيد على اعتبار هذا العروض والتوجه اليه فلا يكون محالا لان اعتبار الممكن وفرضه لا يكون محالا
ومنها انه ماذا اريد من التطبيق بين السلسلتين ان اريد به التطبيق الخارجي والوهمي بايقاع المحاذاة بين متجانسين من الكميات
بالذات او بالعرض بحيث اذا اخذ من احدهما البعض بعين تحليلي او تاليفي واقع في امتداد الاتصال كان بحذاء بعض معين
مماثل من الآخر كما اختاره العلامة الجونفوري في الشمس البازغة ورد عليه بانه لا يتصور الا في الزمان الغير المتناهي والخلف انما
يظهر بلزوم انقطاع الجملتين اذا تأتى التطبيق بينهما في آن او زمان متناه واذ ليس فليس على انه لا يتصور الا بتحريك السلسلة الغير
المتناهية بكلها وتحريك الغير المتناهي باطل **قال** رئيس الصناعة في الشفا لا يجوز ان يكون جرم لانهاية متحركا وذلك الحركة
لا يعقل الا على وجهين حركة يكون فيها استبدال مكان وحركة لا يكون فيها استبدال مكان فاما الحركة التي فيها استبدال
مكان فذلك مما يستحيل على الجرم الغير المتناهي اما على غير المتناهي في جميع الجهات فلانه لا يخلو عنه مكان حتى يستبدله وان كان
غير متناه في جهة دون جهة فربما امكن ان يتصور له فراغ لكنه اذا انتقل اليه لم يخل الا ان يخلي من الجهة المقابلة لها او لا يخلي فان لم
يخل فيما انتقل وان انتقل فالجهة الغير المتناهية متناهية انتهى كلامه وان اريد به ان يحكم العقل كل واحد واحد من آحاد احدى الجملتين

ف‍ الفصل الاول في ابطال اللاتناهي
ف‍ في تقرير البرهان المشهور وما يرد عليه
ف‍ في ذكر الايرادات على برهان التطبيق مع اجوبتها
ای الشیخ ابو علی بن سینا ١٢ منه سلمه
ای مولانا محمود الجونفوری ١٢ منه سلمه

بازاء واحد واحد من آحاد الاخرى كما يميل اليه بعض عبارات المحقق الدواني في شرح العقائد العضدية ورد عليه ان الذهن لا يقدر على
التطبيق تفصيلا والتطبيق الاجمالي لا يكفي لفقدان التعدد **واجاب عنه** العلامة الجونفوري بعد ما اختار الشق الاول بان العقل
في ان العقل يحكم حكما كليا بامكان التطبيق في زمان متناه بين كل متجانسين شخصين من المقادير والاعداد المادية المتسقة المجتمعة في الوجود
في الخارج من حيث هما كذلك وان كانا غير متناهيين تطبيق المبدء بحيث ينطبق الآحاد على الآحاد فان امتنع ذلك لامر خارج
لم يقدح ويكفي في هذا الحكم ملاحظة العقل اجمالا الجزئيات بمفهوم غير المتناهي من المقادير والاعداد المذكورة باعتبار فرض عدة عليها
وان لم يجز ارتسامها في العقل لكونها مادية ولا في القوى الجسمانية المتناهية المقادير لكونها غير متناهية انتهى **وفيه نظر اما اولا** فلان
التطبيق في الخارج بالمعنى الذي اختاره لا يخلو اما ان يكون بنزول الناقص في جانبه واما ان يكون بنزول الزائد في جانب المبدء واما
ان يكون بتخلخل الناقص في جانب المبدء واما ان يكون بتكاثف الزائد واما ان يكون بجذب الناقص من طرف عدم التناهي
حتى يخلي مكانه واما ان يكون بدفع الزائد الى طرف عدم النهاية بسبب خلو مكانه والكل باطل فانه على الصور الاربع الاول لا يكون
ضير في مساواة الجملتين وعلى الاخيرين يلزم التناهي لان غير المتناهي لا يخلي مكانه فاذن حكم العقل بايقاع التطبيق الكذائي في الخارج
لا يفيد شيئا **فان قلت** آخذا من كلام الفاضل القراباغي في حواشي شرح العقائد الجلالي بانا نفرض المحاذاة في الخارج
بين الجملتين بالجذب والدفع **قلت** هذا فرض محال لانه لا يمكن الجذب والدفع في غير المتناهي **لا يقال** استحالته انما هي بسبب
خارج وهو عدم التناهي والمتجانسان المرتبتان الموجودان في الخارج بما هما كذلك لا يقتضيان عن التطبيق الجذبي والدفعي
لانا نقول الكلام انما هو في تطبيق الغير المتناهيين من حيث هما كذلك لا تطبيق مطلق المتجانسين **واما ثانيا** فلان
ما ذكره بقوله فان امتنع ذلك لامر خارج لم يقدح غير صحيح فان الكلام ههنا انما هو في تطبيق الغير المتناهي من حيث
انه غير متناه لا في تطبيق المتجانسين مطلقا فجعل اللاتناهي خارجا وقطع النظر عنه قادح في المقصود **واما ثالثا**
فلان قوله ويكفي الخ غير كاف لان الملاحظة الاجمالية لو كفت لجرى البرهان في الاشياء الغير المرتبة ايضا وهو خلاف
مقصودهم فانهم اشترطوا لجريانه شروطا منها الترتب وقالوا لا يجري في غير المرتبة كما سيجيء تحقيقه **قال المحقق** الدواني في
رسالته المسماة بانموذج العلوم التطبيق ان توقف على ملاحظة كل جزء بازاء جزء آخر مفصلا فذلك غير مقدور في صورة الترتب
ايضا وان كفى الملاحظة الاجمالية فهي جارية في غير المرتبة ايضا والقول بان الاجمالية كافية في المرتبة بناء على ان فرض الانطباق بين
المبدئين يستلزم التراضي في جميع الاعداد بخلاف الغير المرتبة تحكم اذ يمكن للعقل فرض الانطباق بين الآحاد ابتداء من غير استعانة
بانطباق المبدء على المبدء فلما اذا لم يكف الملاحظة الاجمالية التابعة لانطباق المبدء على المبدء ولا تكفي الملاحظة الاجمالية ابتداء
من غير استعانة به انتهى **وقال الفاضل** الشيرازي في حواشيه على القديمة الحق ان يقال على تقدير عدم الترتب لا يتحقق التطبيق
لان المراد بالتطبيق ان يجعل العقل كل معين من احدى السلسلتين بازاء كل معين من الاخرى حتى تنتقل الزيادة الى الطرف
الغير المتناهي وتعيين الاجزاء وامتياز بعضها عن بعض انما يتحقق في صورة ترتبها فالتطبيق بهذا المعنى موقوف على امتياز
الاجزاء بعضها عن بعض وجعل العقل كل معين من احدهما بازاء معين ونحن نسلم ان الجعل المذكور لا يتوقف على الملاحظة التفصيلية
بل تكفي فيه الملاحظة الاجمالية ومن هذه الجهة لا فرق بين صورة الترتب وعدم الترتب لكن تحقق الفرق بينهما من جهة اخرى
وهي ان في صورة الترتب يتحقق الامتياز بين الاجزاء فلا حاجة الى تعمل العقل بخلاف صورة عدم الترتب فانه لما لم يكن
الامتياز بين الاجزاء في نفس الامر فلا بد ان يكون الامتياز بالعقل ولا شك ان الامتياز بين الغير المتناهية بحسب العقل

انما یتصور بملاحظة العقل ایاها بالتفصیل ومن اشترط الملاحظة التفصیلیة فی التطبیق فی صورة عدم الترتب اشترط لاجل تحقق
الامتیاز المشروط فی تحقق التطبیق لا لاجل ان الحمل المذکور یتوقف علی الملاحظة التفصیلیة حتی یتوجه انه لا یتوقف ولو توقف
فلا فرق هکذا ینبغی تحقیق هذا المقام انتهی ملخصا **اقول** معنی التطبیق الذی ذکره لیس الا من مخترعات قریحته ولم یستعمل التطبیق
فی هذا المعنی اصلا لا اصطلاحا ولا لغة **وایضا** انکار الامتیاز فی نفس الامر فی الغیر المرتبة مما لا ینبغی فان کل ما یوجد فی نفس الامر
ولو مع غیره یکون ممتازا من کل ما عداه بالضرورة نعم قد یظهر هذا الامتیاز عند العقل وقد لا یظهر ففی صورة عدم الترتیب ان لم
یظهر الامتیاز عند العقل لکن لا شک فی ان کل واحد من الاشیاء الغیر المرتبة ممتاز عن غیره فی نفس الامر مع قطع النظر عن
فرض الفارض وعلی هذا فیمکن للعقل الملاحظة الاجمالیة بین آحاد الجملتین وتطبیق کل من آحاد احدهما بآحاد الاخری کل معین بمعین
بالمعنی المذکور فالفرق تحکم **وقال** السید الهروی رحمه الله فی حواشی شرح المواقف آحاد السلسلتین علی تقدیر الترتیب یتعین عند العقل
اجمالا فاذا اطبقناهما تطبیقا عقلیا اجمالیا ینتقل الزیادة من جانب المتناهی ولا یبقی فی البین للاتساق والانتظام فبالضرورة
یکون فی جانب اللاتناهی انتهی **ورده** سراج المحققین والدی واستاذی نور الله مرقده فی حل المعاقد فی شرح العقائد بقوله لعمری
ان التطبیق لو کان فی الخارج ینفع فیه الترتیب الخارجی ولما کان التطبیق فی الذهن بمجرد حکمه بان آحاد احدی السلسلتین بازاء آحاد الاخری
فلا ینفع الترتیب الخارجی فان هذا الحکم الاجمالی یتصور فی الآحاد الغیر المرتبة ایضا انتهی **والحق** فی هذا المقام علی ما فی حل المعاقد
وغیره ان یقال اذا فرضت الجملتان غیر متناهیتین مترتبتین فی الخارج ففی کل واحد منهما اول وثان وثالث وهکذا الی عدیم النهایة
فالاول من الجملة الاولی بازاء الاول من الجملة الثانیة وهکذا فالانطباق بین آحاد الجملتین متحقق فی الواقع لیس موقوفا علی جعلنا وتحکمنا
سواء علمنا او لم نعلم والمراد من التطبیق هو ملاحظة هذا الانطباق النفس الامری لا غیر ولا شک فی کون آحاد احدی الجملتین المفروضتین
زایدة علی الاخری فالمساواة باطلة فاذا اطبقنا الآحاد ای لاحظنا الانطباق النفس الامری انتقلت الزیادة والنقصان الی جانب
اللاتناهی بالضرورة لانتظام الاوساط ونظیره ما اذا فرضنا جملة من عشرة وجملة اخری من احدی عشرة وفرض ان اول الجملة الصغری
یقابل ثانی الکبری فالزیادة فی بادی الرای فی جانب المبدء ولیس کذلک فی الحقیقة فان فی المبدء یکون الاول محاذیا للاول
وان لم تکن بینهما محاذاة مکانیة فاذا اطبقنا الآحاد ولاحظنا انطباقهما النفس الامری فلیست الزیادة فی المبدء ولا فی الاوسط
بل تظهر بعد العشرة وهذا بخلاف ما اذا کانت الآحاد غیر مترتبة فانه یمکن فیه حصول الزیادة فی الاوساط لعدم انتظامها وسیجیء لهذا زیادة
توضیح ان شاء الله تعالی **ومنها** ان التطبیق فرع وجود الاجزاء مفصلا فظاهر ان وجودها مفصلا لا یکون فی الذهن لامتناع
الامور الغیر المتناهیة مفصلا فی الذهن ولا فی الخارج لان فی کل زمان اعتبر التطبیق لم یوجد من السلسلة الا بعض متناه **والجواب** عنه من وجوه احدها ان
التطبیق علی ما حققنا معناه سهل فانه لیس المراد منه التطبیق الخارجی او العقلی الاجمالی او التفصیلی بل معناه ملاحظة الانطباق النفس الامری وهو متحقق وان لم یوجد
فی زمان الا بعض متناه **وثانیها** ما ذکره الفاضل الشیرازی فی حواشی شرح حکمة العین بقوله یمکن ان یقال التطبیق یمکن ان یکون باعتبار وجود
کل جزء فی زمانه والتطبیق فی کل زمان لا یقتضی وجود المنطبقین بتمامهما فی زمان التطبیق بل یکفی فی ذلک وقوع کل واحد فی زمان
غایة الامر ان التطبیق یکون علی سبیل التعاقب فی جمیع المدة الغیر المتناهیة وان کان اعتباره فی زمان متناه انتهی **وثالثها**
ما اقول انهم قد صرحوا بان الله تعالی یعلم جمیع الاشیاء الغیر المتناهیة من حیث هی کذلک فی کل وقت بالسویة فی علمه بذاته وایضا صرحوا
بان تخصص بعض الزمانیات ببعض الازمنة وکون بعضها ماضیة وبعضها مستقبلة وبعضها حاضرة انما هو بالنسبة الینا واما بالنسبة
الی الله تعالی فکلها موجودة معا فی عالم الدهر حاضرة عنده تعالی فیمکن جریان التطبیق فی الامور الغیر المتناهیة علی تقدیر وجودها بالنسبة

اليه تعالى وبالنسبة الى علمه وان لم يكن بالنسبة الينا وبالنسبة الى علمنا وهذا القدر كاف فى هذا المقام **ومنها** ما اورده محقق
الصناعة فى القبس السادس من كتاب القبسات بقوله اما السبيل التطبيقى فلا ثقة بجدواه ولا تعويل على برهانيته بل ان فيه تيسيرا
مغالطيا فاللامتناهيات فى جهة واحدة ربما تطرقت اليها المفاوتة من الجهة الاخرى التى هى جنبة التناهى لا من
جنبة اللاتناهى كما فى سلسلة المآت بغير نهاية وسلسلة الالوف لا الى نهاية وليس تصحح تحريك اللامتناهى من جهة اللانهاية واخراجه
بكليته عن درجته وحيزه ومرتبته وعن الدرجات التى لآحاده بالاسر فاذن اذا اطبق طرف احدى السلسلتين الغير المتناهيتين
المختلفتين بالزيادة والنقصان فى جهة التناهى على طرف السلسلة الاخرى تطبيقا وهميا او فرضيا انتقلت الزيادة من حيز
الطرف ودرجته الى حيز الوسط ومرتبته ولا يزال ينتقل الى الاوساط ما دام الفرض او الوهم مستمرا للتطبيق ولا يكاد ينتهى الى حد
بعينه ودرجة بعينها ابدا ولا تبلغ اقصى الحدود وآخر الدرجات عوض فاذا ما انصرم عمل التطبيق انقطعت التفاوت بالمفاضلة على
ذلك الحد وعلى تلك الدرجة واستقر القدر الزائد فى مستقر تلك المرتبة وبالجملة لا تصير المفاوتة الى جنبة اللانهاية ابدا بل انها ابدا فى
جنبة التناهى اما فى حد الطرف واما فى شئ من حدود الاوساط انتهى **وفيه** ما اورده كل من نظر فيه ان هذا انما يتم فى صورة ملاحظة
العقل الامور الغير المتناهية تفصيلا وتطبيق كل من آحاد احدى الجملتين بكل واحد من آحاد الاخرى يقينا فان العقل غير قادر على
ذلك فلا محالة يقف على حد واما اذا كان ملاحظة الامور الغير المتناهية اجمالا لا يلزم الانتهاء الى حد اصلا لان العقل له ان يلاحظ
الغير المتناهية كلها على سبيل الاجمال والملاحظة الاجمالية كافية فى ما نحن فيه كما يظهر بالتامل **وايضا** قد حققنا ان التطبيق معناه
اظهار الانطباق النفس الامرى والتطابق الواقعى فاين اعمال الوهم او العقل حتى يقال بانصرام التطبيق بوقف الاعمال **واقول**
الحق عندى ايضا ان هذا البرهان فيه مغالطة لكن لا لما ذكره صاحب القبسات فانه بارد غاية البرودة بل لان التطبيق بالمعنى المحقق
لا يثبت التناهى فان غاية ما يلزم منه ان بازاء كل اول من الجملة الكبرى اول من الصغرى ولكل ثان ثان وهكذا لكن لا يلزم منه التناهى
فان الجملتين موجودتان وفى كل منهما اول وثان وثالث الى غير ذلك ولكل منهما موضع ليس للاخرى فكل منهما فى موضعه متصف بكون
مثله من الاخرى ولا يلزم التناهى الا اذا اترك الثانى مكانه وانطبق على الاول وهكذا واذ ليس فليس نعم لو طبق احدى السلسلتين على
الاخرى فى الخارج بالجر للزم التناهى فى جانب اللاتناهى بالضرورة وبالجملة اجراء هذا البرهان فى صورة التطبيق الخارجى صحيح واما مطلقا
فكلا فاحفظ هذا فانه فيه وان كان افساد الكثير من كلماتهم لا جرائهم هذا البرهان فى كل موضع لكن فيه اصلاحا ايضا اذ يندفع به النقض بالاعداد
وغيره **ومنها** ان بطلان كون الكل مساويا للجزء غير ظاهر بل قد يكون الجزء اعظم من الكل كذنب الطاؤس فانه اعظم من الطاؤس
فما ظنك بالتساوى **وجوابه** ان هذا قول من لا يعرف الفرق بين البديهيات والنظريات ويتشكك فى الاوليات ولا يعلم ان
الطاؤس اسم للمجموع ذنبه وما عداه لا لما عداه فقط والذى له ادنى تامل يعرف قطعا ان الكل اعظم من الجزء ولا يمكن ان يكون جزئا
مساويا للكل فما ظنك بالاعظمية وهذا من البديهيات الاولية **فان قلت** المدرك بالحس ليس الا ذات الكل والجزء
واما وصف الاعظمية فغير مدرك بالحس سلمنا انه مدرك بالحس ايضا لكن المدرك هو ان هذا الكل اعظم من الجزء واما ان كل كل اعظم من الجزء
فغير مدرك بالحس قطعا واذا كان كذلك لم يكن الحكم بان الكل اعظم من الجزء من الاوليات **قلت** ليس الشرط فى الاوليات ان تدرك
بالحس بل هى عبارة عن قضايا يكون تصور طرفيها كافيا فى الجزم بالحكم وههنا كذلك **وقد نبه** عليه بوجوه احدها ما ذكره
الامام الرازى فى المحصل من انه لو لم يكن الكل زائدا على الجزء لكان وجود الجزء وعدمه بمثابة واحدة فح يجتمع فى ذلك الجزء الآخر كونه
موجودا ومعدوما **وخدشه** المحقق الطوسى فى نقد المحصل بان هذا البيان مبنى على كون الكل هو الجزء مع زيادة ولا يفنى بكون الكل

اعظم من الجزء الا هذا فهو لو كان حجة على ثبوت هذا الحكم لكان مصادرة على المطلوب **وثانيها** انه لو لم يكن الكل اعظم من الجزء لم يكن
للجزء الآخر اثر البتة فلا يكون الجزء جزءًا هذا خلف **وثالثها** ان الجزء بعض منه من الاعداد الواحد والكل ما فيه الكثرة كالاثنين مثلا
ولا شك ان ما فوق الواحد اعظم منه فالكل اعظم من الجزء **ورابعها** ان الكل عبارة عن الجزء والشيء الآخر ففي الكل مرتبة لا تكون
بحذائها مرتبة في الجزء وهذا هو معنى الاعظمية **ومنها** ما ذكره القاضي الكوفاموي في منهيات شرحه للسلم لقوله الحق ان الامور الغير
المتناهية لا تتصف بالزيادة والنقصان بالقياس الى نظائرها لانهما من عوارض الكم من حيث التناهي وابعد تناهي الحدود نعم يمكن
الحكم عليها بالتساوي مطلقا من حيث عدم انقطاع التطابق بين آحادها وبداهة قولهم الكل اعظم من الجزء في التناهي مسلم لا في غير التناهي
فلا يتم اكثر البراهين كالتطبيق والتضايف والتضعيف وغيرها انتهى **ورده** احسن المحققين في شرح السلم بان قولنا الكل اعظم من
الجزء بديهي مطلقا سواء كان في التناهي او غير التناهي **واقول** هذا القدر من الرد غير مفيد فان القاضي مانع فجوابه لا يكون الا باثبات
المقدمة الممنوعة واذ ليس فليس **والاولى** ان يقال الكل اذا تصور بصفة اللاتناهي وكذا الجزء ينقبض العقل عن تجويز الاعظمية
والاصغرية بلا ريب لكن لا لكونهما كلا وجزءًا بل لكونهما غير متناهيين والكل والجزء الواقعان في القضية المعروفة ليسا مقيدين بتصورهما
بصفة اللاتناهي ولا بصفة التناهي بل هما متصوران من حيث نفس مفهومهما ولا شك ان من تصور مفهوم الكل والجزء علم قطعا ان
الكل اعظم من الجزء وبعد ما ثبت بمجرد تصورهما الاعظمية لا يكون بد من صدقه في جميع افراده كما هو شان الكليات ومن افراده
الغير المتناهي ايضا فيحكم فيه بالاعظمية ايضا **ومنها** انه قد تقرر في مداركهم ان الاستلزام بين المحالين انما يكون اذا كان بينهما علاقة
وقالوا لا فرق بين المحال والممكن في الاستلزام لعلاقة طبعية او عقلية وعدمه لعدمها فاذا صح عند العقل ان يكون بين محالين
علاقة اللزوم بعد فرض وجودهما جاز ان يحكم بكونهما متلازمين والا فلا وفرعوا عليه ان المقدم المحال يجب ان لا يكون منافيا للتالي
حتى لو كان منافيا لم يكن بينهما ملازمة فان المنافاة تصحح الانفكاك والملازمة تمنعه فلو كان المقدم المحال مع كونه منافيا للتالي مستلزما
له في نفس الامر لزم صحة الانفكاك ومنعه وهو اجتماع المتنافيين اذا عرفت هذا فنقول تقرير برهان التطبيق المذكور ليس حاصله الا انه
لو كانت الامور الغير المتناهية موجودة لزم اما التساوي بين الكل والجزء واما التناهي فان كان الثاني فيهما والاول محال فما يستلزم
المحال محال فعدم التناهي محال فالتناهي ثابت ومن المعلوم ان فيه استلزام عدم التناهي للتناهي وبينهما منافاة واضحة فكيف
الاستلزام وهذا الايراد لا يختص بهذا الموضع بل يجري في القياسات الخلفية وامثالها مما يثبت فيه الشيء على تقدير فرض عدمه كقولهم
عدم الزمان يستلزم وجوده واجتماع النقيضين موجب لارتفاعهما ونحو ذلك **وجوابه** من وجهين **احدهما** ما اختاره محقق الصناعة
في الافق المبين حيث قال اذا بطل ان يستلزم مفهوم ممكن او محال ما ينافيه فما شان الاقيسة الخلفية التي يثبت بها الشيء على تقدير
فرض عدمه ويلزم فيها الشيء من فرض نقيضه اليس يقال عدم الزمان قبل وجوده قبلية زمانية وبعد زمانه بعدية زمانية مستلزم لوجوده
ولا تناهي الابعاد يوجب التناهي فيقال لك ان عنيت ان بين هناك ان المستحيل المفروض الوقوع لو كان حاصلا في نفس الامر كان
عدمه واقعا فيها ولو كان المتحقق في نفس الامر هو نقيض الشيء كان الشيء متحققا في نفس الامر فذلك من الاكاذيب الفاسدة الباطلة
وان عنيت ان يبين بالبيانات انه لو فرض شيء من تلك الامور كان هناك ما يسوق الى ان هذا الفرض غير مطابق للواقع
من حيث انه فرض للنقيضين وفرض لعدم الشيء ووجوده معا فذلك ما يرد به الراسخون في تلك المواضع وليس فيه استيجاب استلزام
الشيء ما ينافيه بل انما استيجاب امتناع الشيء لكونه مساوق اجتماع النقيضين وبالجملة الفرض الذي في البيانات الخلفية هو تقدير الشيء
على انه فرض محال الا انه فرض محقق فيقال انا لو فرضنا هذا الشيء وتصورناه بعلمنا تحقق عدمه لانه لو تحقق هذا الشيء في الواقع لكان عدمه

متحققا فی الواقع وہذا اصل معتبر فی تعرف الحقائق واسع النفع فی المواضع العلمیۃ والمواقع البرہانیۃ فاذن المستحیل المفروض بحسب نحو
التمثل فی لحاظ العقل یحکم علیہ باستلزامہ لاجتماع المتنافیین بحسب نحو التمثل فی لحاظ العقل وہما بجائہما متمثلان فی لحاظ العقل
لیسا من المستحیلات بل من الممکنات انتہی کلامہ ملخصا من عبارات المطلبۃ **وتبعہ** القاضی الکوفاموی فی شرح سلم العلوم کما ہو دابہ
فی جمیع تصانیفہ **وردہ** العلامۃ السندیلی فی شرح السلم بقولہ لا نعلم ما ذا اراد ان اراد انہ فی القیاسات الخلفیۃ لیس یحکم بلزوم
الشئ لنقیضہ بلا وسایط بل یحکم بواسطۃ البیانات فلا یضر فان لازم اللازم لازم البتۃ فیثبت الاستلزام مع المنافاۃ غایۃ الامر
انہ قد یکون خفیا بسبب کونہ بوسایط محتاجا الی البیانات کما فی استلزام عدم الزمان لوجودہ واستلزام عدم التناہی والتلازم
بواسطۃ لا ننکرہ وان اراد انہ لا یحکم فیہا باللزوم بین الشئ ونقیضہ بحسب تحققہما فی الواقع بل یحکم بان فرض احدہما فی الذہن وتمثلہ فی لحاظ
العقل یستلزم فرض العقل وتمثلہ معہ ثم یحکم بان ما فرضہ وتمثلہ یستلزم لفرض نقیضہ من الحقائق الباطلۃ فی نفس الامر کما یفہم من آخر
کلامہ فمحالۃ کما تری فان ما لم یوجب تحققہ فی نفس الامر تحقق نقیضہ معہ فیہا وان فرض ایجاب تمثلہ فی الذہن تمثل النقیض معہ لا یکون
من الحقائق الباطلۃ فی نفس الامر انتہی **ودفع** ہذا الرد بتمطین **الاول** ما ذکرہ الفاضل الرامفوری فی حواشی شرح السلم بقولہ
یجوز ان یقال ان السید الباقر اراد الشق الثانی ولا یتوجہ علیہ ما اوردہ بقولہ فان ما لم یوجب الخ لانہ اذا اعترف بایجاب تمثلہ
فی الذہن تمثل النقیض فلا یصح نفی الاستلزام مطلقا الذی ہو مناط عدم کونہ من الحقائق الباطلۃ **علی** انا نقول اذا تحقق الاستلزام
فی الوجود الذہنی وظاہر انہ لیس لخصوصیۃ الوجود الذہنی دخل فی الاستلزام فلیس الا لماہیۃ الملزوم واللازم غیر منفک عنہا فی ای
وجود کانت فیثبت الاستلزام المطلوب انتہی **اقول** لا یجوز ان یقال ما قال فان مناط کونہ من الحقائق الباطلۃ لیس الا الاستلزام
الخارجی اذ لم یعترف بہ السید الباقر لزم علیہ بالضرورۃ عدم کونہ من الحقائق الباطلۃ والاعتراف بایجاب تمثلہ فی الذہن تمثل
نقیضہ لا یوجب ذلک **علی** انا نقول اذا لم یکن لخصوصیۃ الوجود الذہنی دخل ثبت اللزوم فی نفس الامر وہذا خلاف ما ادعاہ السید الباقر
فلا یجوز ان یکون ہذا توجیہا لکلامہ **الثانی** ما ذکرہ الفاضل اللکہنوی فی حواشیہ بقولہ اراد السید الباقر شقا ثالثا وہو انہ یحکم فی القیاسات
الخلفیۃ بان الخصم ان زعم ان امرا مستحیلا کعدم الزمان ولا تناہی الابعاد مثلا تحقق فی الواقع سنح لنا مقدمات صادقۃ تدل علی ان التحقق
فی الواقع لیس الا النقیض ما زعمہ الخصم المتصور فہمہ وہذا معنی معقول کاف لدفع ما زعمہ القائل ان فی القیاسات الخلفیۃ یحکم باستلزام الشئ
لنقیضہ انتہی **اقول** ہذا معنی غیر معقول فان المقدمات الدالۃ علی ان المتحقق فی الواقع لیس الا النقیض ما زعمہ الخصم ان دلت علی تحققہ
علی تقدیر تحقق ما زعمہ الخصم علی ما یظہر من تقریر البراہین فذلک ہو الاستلزام ویجری فیہ الشقان اللذان اوردہما المورد وان دلت
علی غیر ذلک فالکلام فیہ خارج عما نحن فیہ کما لا یخفی علی من لہ ادنی مسکۃ **وثانیہما** وہو الحق والحق احق بالاتباع ان التلازم لا یحتاج
الا علی علاقۃ ذاتیۃ بین ذاتی الملزوم واللازم وہی علاقۃ استحالۃ الانفکاک بالنظر الی ذات الملزوم ولا استبعاد فی ان یکون
الشئ المحال کعدم التناہی بالنظر الی نفس ذاتہ مستلزما لنقیضہ او ضدہ غایۃ الامر انہ قد یکون الاستلزام بواسطۃ استلزامہ لامر یستحیل
تحققہ علی تقدیر ہذا المحال لنقیضہ او ضدہ کما فی ما نحن فیہ فان وجود المقدار الغیر المتناہی ملزوم لامکان التطبیق وہو ملزوم للتناہی او
مساواۃ الکل للجزء وح یکون الاستلزام نظریا یکتسب بالاستدلال وبالجملۃ مبنی الاستلزام لیس الا ان یوجد بین امرین علاقۃ ذاتیۃ
تحیل انفکاک احدہما عن الآخر سواء کانا محالین او ممکنین وہذا وان کان مخالفا لما علیہ اکثر المتاخرین من ان المحال لا یستلزم ضدہ
لکنہ ہو التحقیق ویستقیم علیہ جمیع البراہین ولا یحتاج الی ما ذکروہ من التکلفات المشتملۃ علی التعسفات **الفصل الثانی** فی ذکر ما
اشترطوا لاجراء ہذا البرہان مع ما قدح علیہا القادحون قد علمت مما ذکرنا بالبرہان **اعلم** ان الفلاسفۃ ذکروا لاجراء ہذا البرہان

شروطاً ثلثة وفرعوا عليها فروعاً متعددة **الاول** وجود الامور الغير المتناهية بالفعل فى الذهن او فى الخارج **والثانى** وجودها مجتمعة فى زمان واحد او فى آن واحد **والثالث** كونها مترتبة اى ترتيب وضعيا كان او طبعيا او غير ذلك **اما الشرط الاول** فقد اجمع على الاشتراط به الفلاسفة والمتكلمون وقالوا باسرهم لابد لجريان هذا البرهان من ان ينضبط الامور الغير المتناهية وجوداً فلا يجرى فى المعدومات التى لا ينضبط وجوداً بالفعل ووجهوه بان الامور التى لا ينضبط وجوداً ليس فيها جملتان فى نفس الامر تطبقان ليلزم التناهى فى نفس الامر بخلاف ماله وجود فى نفس الامر فانه بعد اجراء التطبيق فيه يلزم اما الانقطاع فى نفس الامر فيكون ما لا يتناهى فى الواقع متناهيا او عدمه فى نفس الامر فيلزم تساوى الزائدة والناقصة وكل منهما محال فعدم التناهى فى نفس الامر محال والسر فيه ان الغرض من اجراء هذا البرهان واشباله انما هو اثبات التناهى فى نفس الامر بابطال اللاتناهى فيه وهو انما يحصل بهذا الطريق اذا كانت الجملتان موجودتان فى نفس الامر ليلزم التناهى فى نفس الامر والمعدومات الصرفة ليس فيها جملة فلا تطبيق فلا ثبوت للتناهى فى نفس الامر لا يقال المعدومات حاضرة عنده تعالى فى عالم الدهر فيجرى البرهان فيها باعتبار حصولها الدهرى لانا نقول الحاضرة فى الدهر انما هى المعدومات التى منضبطة وجوداً وينضبط وجوداً واما المعدومات الصرفة فلا وجود لها فى نفس الامر اصلاً فلا تكون موجودة فى عالم الدهر المعبر عن الواقع فلا يجرى هذا البرهان فيها كما لا يخفى على من تامل **واما الثانى** فقد ذكرها الفلاسفة خاصة وفرعوا عليه عدم جريانه فى الاشياء المتعاقبة الوجود كالاعداد والحركات الفلكية والاجزاء الزمانية والحوادث اليومية ووجهوه بانه اذا كانت الآحاد موجودة معاً بالفعل التطبيق بلا شبهة واما اذا لم تكن موجودة معاً بل متعاقبة فلا يتم لان وقوع آحاد احدى الجملتين ليس فى الوجود الخارجى اذ ليست مجتمعة بحسب الخارج فى زمان اصلاً وليس فى الوجود الذهنى ايضاً لاستحالة وجودها مفصلة فى الذهن دفعة ومن المعلوم انه لا يتصور وقوع بعضها بازاء بعضها الا اذا كانت موجودة تفصيلاً معاً اما فى الخارج او فى الذهن واذ ليس فليس **وقال** الامام الرازى فى نهاية العقول انى كنت متردداً اربعين سنة فى ان برهان التطبيق هل هو جار فى صورة التعاقب حتى ظهر لى بعد سنين انه جار فيها **وقال** الفاضل الشيرازى فى حواشى القديمة وانا اقول كنت متردداً فى ذلك مدة قليلة حتى ظهر لى انه ليس بجار فيها انتهى **وقال** الفاضل الخوانسارى فى تعليقاته واقول المقتضية النظر الصائب والوجدان السليم ان هذا البرهان على تقدير تمامه جار فى صورة التعاقب وعدم الترتيب ايضاً انتهى **وانا اقول** كنت متردداً فى ذلك مدة قليلة حتى ظهر لى انه لا شك فى جريان البرهان فى صورة التعاقب وعدم جريانه فى صورة عدم الترتب **اما** عدم جريانه فى غير المرتبة فلما استطلع عنقريب عليه من ان فى صورة عدم الترتب لا تتعين الزيادة فى الانتهاء وفرض الترتب لا يجدى **واما** جريانه فى صورة التعاقب فلما اورد عليهم من ان حاصل البرهان المذكور ليس الا ان يفرض جملتان ويطبق آحاد احدهما على آحاد الاخرى تطبيقاً عقلياً فينظر الخلف وهو كما يجرى فى الامور المجتمعة كذلك يجرى فى الامور المتعاقبة ايضاً فان التطبيق لا يتوقف على ان يوجد جميع الآحاد فى زمان متناه فى الخارج او الذهن كما هو تحقيقه بل على ان يوجد جميع الآحاد مطلقاً ولو فى زمان غير متناه فيلزم عليهم بطلان قولهم بعدم تناهى الحركات الفلكية ونحوها **واجابوا** عنه تارة بان الجملة الغير المتناهية فى صورة التعاقب غير موجودة لعدم اجتماع آحادها فالبرهان لا يجرى فيها وتارة بان التطبيق انما يدل على بطلان السلسلة الغير المتناهية والسلسلة الغير المتناهية فى صورة التعاقب غير موجودة لعدم اجتماع الآحاد فالدليل لو سلم جريانه فيها فالمدعى ايضاً غير متخلف عنه **وفيه** بحث اما فى الاول فلان التطبيق العقلى لا يتوقف على اجتماع الآحاد لا سيما اذا اريد من التطبيق اظهار الانطباق النفس الامرى واما فى الثانى فلان الدليل انما يدل على نفى وجودها مطلقاً لا على نفى وجودها مجتمعة فقط فان وجودها على التعاقب يستلزم ان يكون فرد من الاعداد المجتمعة فى نفس الامر مساوياً لجزئه وهو محال بالبداهة فان طبيعة العدد وسواء كانت

بحث الشرط الاول

بحث الشرط الثانى

اى مولانا فخر الدين الرازى

اى مرزا جان

اى آقا حسين ١٢ منه سلمه

آحادہا مجتمعۃ او متعاقبۃ تابی عن قبول المساواۃ لجزئہ **فان قلت** مثل ہذا العدد لما کان مستحیلا لم یوجد
فی الخارج فان وجود الآحاد علے التعاقب لایستلزم وجود العدد الموجود فی الخارج والاشتباہ انما وقع من حیث
ان الوہم یذہب الی ان تلک الامور المتعاقبۃ یجتمع فی محل واحد علے قیاس الامور التی تمر علینا واحدا بعد واحد
ویجتمع فی مکان واحد ولیس کذلک **قلت** الموجود فی کل قطعۃ من الزمان او الآن من تلک الامور المتعاقبۃ وان
کان متناہیا لکن جمیع الآحاد قد وجد فی جمیع الازمنۃ فہذا العدد موجود فی نفس الامر **علی** ان
للوجود عندہم نحو آخر یعبرون عنہ بالوجود الدہری فالامور المتعاقبۃ وان کانت غیر مجتمعۃ الوجود فی الزمان لکنہا مجتمعۃ
الوجود بحسب عالم الدہر بالضرورۃ فیجری البرہان فیہا بحسب ہذا الوجود **وایضا** الکل حاضر عند المبادی العالیۃ بانطوائہا
فی علمہا بذواتہا او بحصول صورہا فیہا علی اختلاف الرایین فیجری البرہان فیہا بہذا الاعتبار کذا ذکرہ المحقق الدوانی فی انموذج
العلوم **ودفع** العلامۃ الجونفوری العلاوۃ وما بعدہ بقولہ فی الشمس البازغۃ لو کفی الاجتماع الدہری او فی الحضور عند الباری
انتہض البرہان علی تناہیہا فی جانب الابد ایضا وہذا کما یخالف اصول الفلسفۃ یضاد قوانین الملۃ انتہی **وفیہ نظر** ظاہر فان
المتکلمین لا یقولون بالوجود الدہری فلا الزام علیہم بہذا الطریق **فظہر** ان قید الاجتماع لغو فی اجراء ہذا البرہان وامثالہ **ولہذا**
ترکہ المتکلمون وقالوا ان ہذا البرہان یجری فی کل ما ضبطہ وجود بصفۃ اللاتناہی سواء کانت الآحاد مجتمعۃ او متعاقبۃ **وقد اورد** علیہم
ایضا بوجوہ **احدہا** النقض بالاعداد فان البرہان جار فیہا بان نفرض جملتین احدہما جزء الاخری کما اذا فرضنا جملۃ من واحد
الی ما لا یتناہی وجملۃ اخری من اثنین الی ما لا یتناہی ونطبق آحاد احدہما بآحاد الاخری فان ذہبتا الی غیر النہایۃ تلزم مساواۃ
الکل للجزء والا فالصغری متناہیۃ والکبری لیست بزایدۃ علیہا الا بقدر متناہ فتکون متناہیۃ ایضا فیلزم تناہی الاعداد وہو
خلاف ما اجمعوا علیہ من کونہا غیر واقفۃ عند حد **واجاب** عنہ عضد المحققین فی المواقف واقتفی آثارہ العلامۃ الجرجانی فی شرحہ
بان جمیع ما یستدل بالتطبیق علی بطلانہ انما ہو ما ضبطہ وجود ولا یکون امرا وہمیا حتی یکون انقطاعہ بانقطاع الاعتبار بخلاف مراتب
الاعداد فانہا وہمیۃ محضۃ فلا یکون ذہابہا فی التطبیق الا باعتبار الوہم وہو عاجز عن ملاحظۃ تلک الامور فینقطع بانقطاع الوہم
فلا یلزم محذور **اقول** فیہ بحث فانہ ان اراد بکون الاعداد وہمیۃ محضۃ انہا اختراعیۃ لا وجود لہا فی نفس الامر اصلا لا ابتداء ولا انتہاء
فہو ممنوع بل باطل کما صرحوا بہ وان اراد بہ انہا غیر موجودۃ فی نفس الامر بذواتہا بل بمناشی انتزاعہا فہو لا یمنع جریان التطبیق فیہا
کیف فان التطبیق لا یتوقف علی ملاحظۃ الاشیاء الغیر المتناہیۃ تفصیلا حتی یقال انہ ینقطع ہہنا بانقطاع الوہم بل ہو عبارۃ
عن اظہار الانطباق النفس الامری وحکم العقل بہ حکما کلیا وہو یمکن فی زمان متناہ سواء کانت الامور مجتمعۃ او متعاقبۃ ولا وجہ لتخصیصہا
بالموجودات الخارجیۃ **وقال** الفاضل الخوانساری فی حواشی القدیمۃ تبعا لما ذکرہ الامام الرازی فی شرح عیون الحکمۃ فی دفع النقض
عنہم المتکلمون انما احالوا وجود الامور الغیر المتناہیۃ بالفعل سواء کانت مجتمعۃ او متعاقبۃ وسواء کان بینہا ترتب او لا لکن الاعداد لم توجد
فی وقت من الاوقات ویکون کل ما یوجد متناہیا فلم یقولوا باستحالتہ کما ہو منقول عنہم انتہی **ویرد علیہ** ان غرض الناقض
لیس الا ان الدلیل یجری فی مراتب الاعداد والمدلول متخلف وما ذکرہ لا یکفی لدفعہ وعدم وجود جمیع الاعداد فی وقت متناہ
مسلم واما عدم وجودہا مطلقا فغیر مسلم فان مراتب الاعداد موجودۃ فی امتداد مستقبل الی غیر متناہ ضرورۃ
کما لا یخفے **اقول** ہذا لیس بوارد فان جریان التطبیق لا یکون الا فی ما وجد فی نفس الامر بصفۃ
اللاتناہی کما ہو مسلم عند الکل ومراتب الاعداد الغیر المتناہیۃ لیست کذلک فان الموجود فی نفس الامر

منها فی ای زمان فرض لیس الا القدر المتناهی وما سواه معدوم عن نفس الامر فی ذلک الزمان وما ذکره المؤمن
انها موجودة بصفة اللاتناهی فی زمان غیر متناه فغیر وارد علی المتکلمین فانه مبنی اما علی وجودها فی الدهر واما علی
ان الاعدام الزمانیة لیست باعدام حقیقة انما هی غیبوبات زمانیة کما حققه المحققون من الفلاسفة وکلا الامرین غیر متحقق عند
المتکلمین فهم لیسوا بقائلین بالوجود الدهری ولا بالغیبوبة الزمانیة بل هم یقولون کل ما وجد فی الزمان الحاضر فهو موجود وما مضی
وما سیجیٔ معدوم فی نفس الامر ولا یلتفتون الی الدقائق الفلسفیة فالایراد علیهم بالبناء علیها لا یلیق **نعم** یرد علیهم انهم قائلون
باحاطة علم الواجب تعالی بکل واحد واحد من آحاد العالم حذرا عن نقص الجهل فیلزم جریان البرهان فی الاعداد بالنسبة الی علمه
تعالی فانه اما ان لا یعلم بجمیع مراتب الاعداد او یعلم فان کان لا یعلم یلزم جهله ببعض الاشیاء الآتیة تعالی عن ذلک وان کان
یعلم یلزم وجود الاعداد الغیر المتناهیة فی ذاته تعالی بالفعل فیجری البرهان فیلزم تناهیها فالنقض بها باق الی الآن کما کان
فان قلت انا نختار الشق الاول ونقول لا یلزم الجهل فان الجهل عبارة عن عدم العلم عما من شانه ان یکون معلوما والامور
الغیر المتناهیة بصفة اللاتناهی تابی بذاتها عن ان تعلم لان کل ما یعلم لا بد ان یکون محدودا وهذا کما قالوا فی القدرة انها لا تتعلق
بالممتنعات ولا یلزم العجز لانه عبارة عن عدم القدرة عما من شانه ان یکون مقدورا والممتنعات تابی بذاتها عن ان تکون مقدورة
قلت ان ارید بکون المعلوم محدودا ان المعلوم لا بد ان یکون داخلا فی عدد متناه فهو ممنوع فانه اول النزاع وان ارید ان
المعلوم لا بد ان یکون له نهایة وحد فمسلم لکنه لا یقدح فی علم الغیر المتناهیة فان کل معلوم منها وکل علم من علومها امر محدود وله نهایة الا انه
لا ینحصر فی عدد لا یتجاوز عنه وکیف لا یکون لله تعالی علم بالاعداد الغیر المتناهیة فانه اما ان یعلم بجمیع الجزئیات المستقبلة والماضیة
تفصیلا او لا یعلم فان کان لا یعلم یلزم الجهل ببعض الاشیاء عنه وهو منزه عنه بالاتفاق وان کان یعلم فیعلم الاعداد العارضة لها
ایضا وهی غیر متناهیة من جانب المبدء والمنتهی کلیهما عند الفلاسفة ومن جانب المنتهی فقط عند المتکلمین فیلزم علم الاعداد
الغیر المتناهیة تفصیلا وذلک ما اردناه **فان قلت** انا نختار الشق الثانی ونقول علم الله تعالی بالغیر المتناهیة انما هی
بالاجمالی فلا یلزم وجود الامور الغیر المتناهیة تفصیلا الذی هو مناط جریان البراهین **قلت** هذا لا یخلو عن شائبة نسبة
الجهل الیه تعالی فان علم الجزئی من حیث هو جزئی انما هو ما کان تفصیلا بل هذا الا کما یقوله الحکماء من انه تعالی لا یعلم الجزئیات
من حیث هی کذلک وانما علمه بها علی الوجه الکلی تعالی الله عما ینسبونه الیه **وثانیها** النقض بعلوم الله تعالی فانها غیر متناهیة
والبرهان یجری فیها فیلزم ان تکون متناهیة **والجواب** عنه ان هذا لا یرد علی المتکلمین فان العلم عندهم صفة بسیطة ذات
تعلقات ازلیة الی المعلومات فلا تکثر فی ذاته تعالی حتی یجری البرهان **نعم** هذا وارد علی من قال بان علمه تعالی بحصول صور الاشیاء
فیها کما هو مذهب رئیس الصناعة وتابعیه وهو قول باطل بوجوه کثیرة قد بسطت نبذا منها فی مصباح الدجی فی لواء الهدی
وثالثها النقض بمعلومات الله تعالی فانها غیر متناهیة سواء کان العلم المتعلق بها واحدا ومتعددا فیجری البرهان فیها
ویثبت تناهیها **والجواب** عنه علی ما ذکره المحقق الدوانی فی شرح العقائد العضدیة وغیره ان الممکنات المتصفة بالوجود
الخارجی علی تقدیر حدوث العالم کما هو المذهب عند المتکلمین متناهیة لان الحوادث لها مبدء والحوادث الاستقبالیة
لا تبلغ مبلغ اللاتناهی فانها لیست غیر متناهیة وان کانت غیر واقفة عند حد فالتطبیق ان کان بحسب وجودها فی
علم الله تعالی فهی هناک متحدة غیر متکثرة وان کان بحسب وجودها فی الخارج فهی متناهیة **واقول** فیه وکذا فی الذی قبله نظر
لا لما قیل ان علمه تعالی لیس بزمانی کعلمنا فانا نعلم زیدا بانه سیوجد او وجد الآن او وجد فی ما مضی بل الکل عنده تعالی سواسیة

له قال [illegible] فی [illegible] فی حق هذا الایراد [illegible] النقض [illegible] انتهی ۱۲ منه سلمه [illegible]

انتهی ۱۲ مولوی سید مرتضی سلمه

فنختار الشق الثانی وعدم الوقوف غیر متصور انتہی لان ہذا مبنی علی ان الزمان مع الکائنات المتخصصۃ بہ موجودۃ فی الدہر والواقع والمتکلمون لا یقولون بہ فالایراد علیہم بہذا المبنا غیر صحیح بلی لانا سلمنا ان المعلومات متناہیۃ فی الوجود الخارجی وانہ لا تکثر فی علم الواجب تعالی لکن لا ریب فی انہ تعالی تعلقات ازلیۃ بجمیع الحوادث وہی غیر متناہیۃ کالحوادث وموجودۃ من الازل الی الابد فی کل وقت فیجری البرہان فیہا وبطل لاتناہیہا فیبطل لاتناہی المعلومات **لا یقال** ہذہ التعلقات امور وہمیۃ لا وجود لہا فی الخارج فیفوت مناط جریان البرہان **لانا نقول** قد تقرر فی مقرہ ان الانتزاعیات بعد العلم بہا تصیر انضمامیۃ ومن المعلوم ان اللہ تعالی لا بد ان یعلم ہذہ التعلقات الغیر المتناہیۃ حفظا للقاعدۃ احاطۃ علمیۃ فتکون فی حکم الموجودات فافہم **وبعد اللتیا واللتی** اقول الذی ینجی الحکماء والمتکلمین کلہم عن ورطۃ ما یرد علیہم ہو ما حققنا سابقا من ان جریان ہذا البرہان مخصوص بالاشیاء القابلۃ للتطبیق الجری والتطبیق العقلی غیر کاف وان شئت زیادۃ التوضیح فاستمع ان المراد بالتطبیق فی ہذا البرہان اما ان یکون عقلیا او خارجیا وعلی الاول اما ان یکون المراد بالعقلی الاجمالی او التفصیلی لا سبیل الی ان یکون المراد بہ التطبیق العقلی التفصیلی لکون تصور الامور الغیر المتناہیۃ فی زمان متناہ علی سبیل التفصیل محالا واما تصورہا فی ازمنۃ غیر متناہیۃ فغیر مفید لانہ لا یظہر الخلف فی زمان من الازمنۃ ولا سبیل ایضا الی ان یکون المراد بالعقلی الاجمالی سواء کان المراد بہ حکم العقل کلیا بان کل واحد من آحاد احدی الجملتین بازاء کل واحد واحد من آحاد الاخری او کان المراد بہ اظہار الانطباق النفس الامری وذلک لانہ لما وجدت الجملتان فی الواقع اتصفت احدہما بالکلیۃ واخرہما بالجزئیۃ ومبدء الصغری بازاء ثان من الکبری فالعقل وان کان یحکم بان کلا من آحاد الصغری بازاء کل من الکبری وہو فی الواقع کذلک لکن لا یلزم منہ الانطباق فی نفس الامر حتی یثبت التناہی الا تری انا اذا اخذنا جملۃ من الواحد الی ما لا یتناہی واخری من العشرۃ الی ما لا یتناہی فالعقل یحکم بان بازاء کل من الاولی واحد من الثانیۃ الی ما لا یتناہی والواقع ایضا کذلک لکن لا یلزم منہ انطباقہما فی نفس الامر وتناہیہما فالکبری متصفۃ فی نفس الامر بانہا اعظم من الصغری وحکم العقل بما ذکر لا ینافیہ فتعین ان یکون المراد بہ التطبیق الجری بالجذب او الدفع فان اذا اجرت الثانیۃ الی الاولی فی الخارج او دفعت الاولی الی الثانیۃ انطبقتا فیظہر الخلف قطعا ویثبت التناہی فی نفس الامر فہذا البرہان لا یجری الا فی الامور الغیر المتناہیۃ التی تکون موجودۃ فی الخارج ویطبق بینہما فی الخارج فافہم فان ہذا وان کان مخالفا لما سود المتاخرون اوراقہم الا ان العارف بالحق الخارج من حضیض التقلید البحت یعلم انہ الحق **واما الشرط الثالث** فقد ذکرہ الحکماء خاصیۃ ایضا وفرعوا علیہ عدم جریانہ فی النفوس الناطقۃ فانہا غیر متناہیۃ عندہم لکن لما لم یکن لہا ترتب لم یجر البرہان فیہ ووجہوہ بانہ لما کانت الآحاد غیر مترتبۃ لا یمکن للعقل ملاحظۃ تلک الآحاد مفصلۃ ولیس لہا انتظام متسق حتی یلزم من وقوع المبدء بازاء المبدء وقوع الثانی بازاء الثانی وہکذا فیحتاج فی التطبیق فیہا الی ان یلاحظ کل واحد فواحد بازاء کل واحد واحد والعقل لا یقدر علی استحضار ما لا نہایۃ لہ مفصلا لا دفعۃ ولا فی زمان متناہ فلا یتصور التطبیق بین السلسلتین باسرہما بل ینقطع بانقطاع الملاحظۃ واستوضحوا ذلک بتوہم التطبیق بین حبلین ممدودین علی الاستواء وبین اعداد الحصی فانہ یکفی فی التطبیق فی الاولین تطبیق طرفیہما اذ یلزم من ذلک وقوع کل جزء بازاء کل جزء ولا یکفی فی اعداد الحصی ذلک بل لا بد فیہا من تعقل کل واحد واحد علیحدۃ **والایراد علیہ** من جانب المتکلمین التارکین لہذا الشرط من وجوہ **منہا** انہ لا یخلو اما ان یتوقف التطبیق علی ملاحظۃ الآحاد مفصلا او یکفی ملاحظتہا مجملا علی الاول لا یکون التطبیق فی المترتبۃ ایضا وعلی الثانی یجری فی غیر المترتبۃ ایضا فانا نعلم انہ لا یخلو اما ان یکون فی الجملۃ الزائدۃ ما لا یکون بازائہ شیء من الناقصۃ او لا علی الاول یلزم الانقطاع وعلی الثانی یلزم التساوی **واجاب** عنہ المحقق الدوانی فی رسالۃ اثبات الواجب

[illegible]

بقوله وجه التفصی عنه علی ما سنح بالخاطر انه یمکن فی غیر المترتبة ان نختار الشق الثانی ونمنع لزوم التساوی لان الزیادة ربما تحقق فی الاوساط واما فی المترتبة اذا طبق الطرف علی الطرف فلا زیادة فی جانب التناهی لا للانطباق ولا فی الاوساط للاتساق فلم یکن فی الجانب الآخر لزم التساوی قطعا انتهی **وقال** هو ایضا فی حواشی شرح التجرید لا یخفی ان التطبیق لا یتوقف علی ملاحظة الآحاد مفصلا بل یکفی ملاحظتها علی الاجمال بان یفرض کل جزء بازاء جزء آخر ولو توقف علی ملاحظة الآحاد بالتفصیل لم یتم التطبیق الی تقدیم الترتیب ایضا لا یقال علی تقدیر الترتب والوجود یکون الآحاد واقعة بعضها بازاء البعض فی الخارج مع قطع النظر عن تطبیق العقل انما لانا نقول ما معنی وقوع بعضها بازاء البعض فی الخارج ان کان المراد ان لبعضها نسبة الی البعض بحسب الترتب فی الخارج فبذلک لا یتحقق الفرق اذ الکلام فی ان بدون ذلک الترتب تحقق التطبیق العقلی وان کان المراد ان لبعضها ینطبق علی بعضها فی الخارج فلیس کذلک کیف لا والانطباق امر یفرضه العقل بین کل منهما والحق ان یقال علی تقدیر عدم الترتب لا یلزم انقطاع السلسلتین لجواز ان تکون زیادة الزائد فی الاوساط انتهی **وتعقبه** الصدر الشیرازی فی حواشی شرح التجرید الجدیدة بقوله فیه بحث اذ لو کان التطبیق بفرض کل جزء بازاء جزء آخر کما حسبه للوقوع کل منهما بازاء آخر فی نفس الامر والتطبیق التفصیلی ممتنع فیکون اجمالیا واذا کان اجمالیا لم یتم افراز لبعضها عن بعض فلم یتعین بحسب فرضه ان ای جزء من هذه السلسلة منطبق علی ای جزء من الاخری فمن این علم ان الزیادة فی الآخر لا فی الاوساط سلمنا انه یجوز فی التطبیق الاجمالی تعین المنطبقین فی کل جزء بحسب الفرض لکن غایة ما لزم منه ان یکون السلسلة متناهیة بحسب الفرض الغیر المطابق لما فی نفس الامر من ذلک الجانب والدعوی انها متناهیة فی نفس الامر من ذلک الجانب وذلک غیر لازم وعندی ان الانطباق اجزاء السلسلتین واقع فی نفس الامر فان المعنی بالمنطبقین ههنا ان یکون کل منهما معروضا لمرتبة من مراتب العدد فیکون الجزء الاول من احدی السلسلتین منطبقا علی الجزء الاول من الاخری والثانی بالثانی والثالث بالثالث وهکذا ومعنی التطبیق هو النسبة الی الانطباق انتهی ملخصا **اقول** فیه بحث **اما اولا** فلانه لیس مراد من قال بالتطبیق العقلی تطبیق الآحاد بالآحاد من غیر تعیین المنطبقین وکونه اجمالیا لا ینافی التعیین فان للعقل ان یلاحظ اجمالا ان کل معروض لمرتبة العدد من احدهما بازاء مثله من الاخری **واما ثانیا** فلان فرض التعیین لیس من الفرض المحال ولا غیر مطابق للواقع فان کل واحد واحد من الآحاد متصف فی نفس الامر بمرتبة من مراتب الاعداد والتطبیق عبارة عن حکم العقل بکون کل من آحاد احدهما بازاء مثله من الاخری فلا یصح ان یقال یجوز ان یکون لزوم التناهی بحسب هذا الفرض لا فی نفس الامر **واما ثالثا** فلان ما ذکره من معنی التطبیق ای اظهار الانطباق النفس الامری لا یثبت التناهی فی نفس الامر بالفعل کما حققنا سابقا **ومنها** ان الآحاد وان لم تکن مترتبة بحسب نفس الامر لکن للعقل ان یفرض الترتب بینها فتوجد السلسلتان المترتبتان ویجری البرهان **ودفعه** الصدر الشیرازی فی حواشی شرح التجرید الجدیدة بانه انما یلزم التناهی لو کانت الآحاد ممکنة الترتب فی نفس الامر او مترتبة فیها ومن الجائز ان یکون ترتبها محالا لاستلزامه المحال وهو التناهی علی تقدیر عدم التناهی **وخدشه** المحقق الدوانی فی انموذج العلوم بان فرض الترتب لا یستلزم فرض زیادة والنقصان فی آحاد احدی السلسلتین بل فی ذلک الفرض تظهر حالهما فلیس منشأ المحال هو الترتب وهذا کما یفرض فی الریاضیات امور غیر واقعیة لیظهر حال الامور الواقعیة بل صرح الرئیس فی کثیر من المسائل الطبیعیة المبنیة علی مثل ذلک بانه من قبیل الفروض المستعملة فی الریاضیات **اقول** فیه بحث لان الامور الغیر المترتبة لیس فیها ترتب فی نفس الامر ولا بعرضها اول وثان وثالث وهکذا فلا یکون فرض الترتب فیها مظهر الحال الحاصل بل هو ابداع امر غیر مطابق لما فی نفس الامر فغایة ما یلزم ثبوت التناهی علی هذا التقدیر الغیر المطابق لنفس الامر ولا یثبت منه التناهی

له ای مولانا صدر الدین الشیرازی رح ۱۲ منه سلمه

دفعه ای الصدر الشیرازی ۱۲ منه

له ای مولانا جلال الدین الدوانی رح ۱۲ منه سلمه

النفس الامری فیہا کما لایخفی **ومنہا** ان الامور الغیر المتناہیۃ مطلقا تستلزم الترتب لان المجموع یتوقف علی الجموع بلا واحد وہذا المجموع یتوقف علیہ اذا اسقط عنہ واحد آخر وہکذا فاذا توہم تطبیق المجموعات المترتبۃ یظہر التناہی فی المجموعات والمجموع الذی تنتہی الیہ سلسلۃ المجموعات یکون لا محالۃ مجموعا لا یکون بعدہ مجموع آخر وذلک ہو الاثنان فالمجموعات الموجودۃ ہناک تنتہی بعدۃ متناہیۃ الی الاثنین فیکون المجموع الاول متناہیا کذا ذکرہ المحقق الدوانی فی شرح العقائد العضدیۃ وانتخربہ **وفیہ** بحث من وجوہ **احدہا** ان ہذا موقوف علی کون الاعداد مرکبۃ من الاعداد التی تحتہا کما یدل علیہ قول المحقق بعید کلامہ السابق فان قلت انما یلزم ما ذکرتم لو کان العدد مرکبا من الاعداد التی تحتہ وہو ممنوع کما اشتہر عن ارسطاطالیس من ان العدد مرکب من الوحدات لا من الاعداد قلت ہذا الکلام انما یمشی اذا کان لکل عدد صورۃ نوعیۃ مغایرۃ لوحداتہ واما اذا کان محض الوحدات فلا یتصور ذلک انتہی ملخصا فان ہذا الکلام منہ دال صریحا علی انہ اراد بالتوقف المذکور فی کلامہ السابق توقف الکل علی الجزء مع ان العدد لا یترکب من الاعداد سواء کان عبارۃ عن الوحدات مع الہیئۃ او الوحدات المحضۃ کما حققہ السید الہروی فی تصانیفہ وزیادۃ توضیحہ فی حواشینا الجدیدۃ علی لواء الہدی المسماۃ بمصباح الدجی نعم لو قال بان المجموع الاول مستلزم للمجموع الثانی وذلک المجموع للمجموع الثالث وہکذا لکان صحیحا لانہ اذا تحقق مجموع آحاد العشرۃ مثلا یتحقق کل واحد واحد من آحاد مجموع الخمسۃ واذا تحقق کل واحد واحد منہا تحقق مجموعہا بالضرورۃ **وثانیہا** ان العدد الاقل والاکثر لا یجتمعان وکذا معروضہما فلا تجتمع المجموعات حتی یجری البرہان الا تری ان تسع آحاد اذا انضم الیہا واحد لا یبقی تسعۃ بل صار عشرۃ وکذا معروض التسعۃ **ودفعہ الفاضل** الالہ آبادی فی حواشی شرح العقائد الجلالی بانہ بعد الانضمام واحد صار المجموع عشرۃ او معروضا للعشرۃ لیس ان التسعۃ صارت عشرۃ بل التسعۃ تسعۃ باقیۃ ولیس ان معروض التسعۃ صار معروضا للعشرۃ بل معروض التسعۃ معروض لہا کما کان **وثالثہا** انہ لا وجود للمجموع فی ہذہ الصورۃ لا فی مجموع الزمان ولا فی جزء منہ اما عدم وجودہ فی مجموع الزمان فلان المجموع انما یتحقق بعد وجود جزئہ الاخیر وقد انتفی بعض ذلک المجموع لان المفروض التعاقب بین اجزائہ وانتفاء الجزء مستلزم لانتفاء الکل فثبت عدم وجود المجموع فی مجموع الزمان واما عدم وجودہ فی جزء من الزمان فظاہر کذا اوردہ الفاضل الجلبی **وخدشہ** استاذ اساتذۃ الہند بان کلام الشارح المحقق ان کان الزامیا علی الخصم فعدم ورود ما اوردہ المورد ظاہر فان الزمان والحرکۃ موجودان متصلان عند الفلاسفۃ وان کان تحقیقیا فکذلک لان ابعاض المجموع المتعاقبۃ موجودۃ فی ابعاض الزمان وہذا ہو المراد بوجود المجموع فی مجموع الزمان وہذا الوجود غیر منکر ولیس المراد ان المجموع مستمر فی مجموع الزمان او ان الکل موجود فی قدر من الزمان **ورابعہا** وہو اقواہا ما ذکرہ احسن المحققین فی حاشیۃ المتعلقۃ بحواشی الرسالۃ القطبیۃ بقولہ فیہ نظر دقیق وہو ان المجموعات فی صورۃ وجود الامور الغیر المتناہیۃ الغیر المترتبۃ یجوز ان تکون اعتباریۃ فلا یلزم من تحقق آحادہا تحقق المجموع بل ہو موقوف علی اعتبار المعتبر وقد لا یخرج الاعتبار من القوۃ الی الفعل علی تقدیر وجود امور غیر متناہیۃ غیر مرتبۃ اعتبرنا وجود المجموع فلا یلزم لنا اعتبار مجموع آخر فضلا عن مجموعات غیر متناہیۃ فان العقل لا یقدر علی اعتبار الغیر المتناہی علی التفصیل انتہی **اقول** ہذا لا یضر اصل المقصود فان للمحقق ان یقول یجری البرہان فی ہذہ المجموعات بحسب اعتبار المبادی الفیاضۃ وہی قادرۃ علی اعتبار الغیر المتناہی تفصیلا کما تقرر فی موضعہ **وخامسہا** ان اللازم من التطبیق بین المجموعات انما ہو تناہی المجموعات لانہا بمنزلۃ الآحاد المترتبۃ ولا یلزم منہ تناہی آحاد المجموع الاول کیف وکل من تلک المجموعات مشتمل علی آحاد غیر متناہیۃ فلا یتم التقریب **ودفعہ المحقق** بنفسہ فی رسالۃ اثبات الواجب بانہ علی تقدیر فرض تناہی المجموعات تنتہی بعد اسقاط الآحاد المتناہیۃ التی عدۃ المجموعات

مولوی سید مرتضی سلمہ

المتناهية الى مجموع لايكون مجموع اقل منه وذلك هو الاثنان فهو لايزيد على ذلك المجموع المتناهي الا بقدر متناه وهو عدة المجموعات
ومنها انا لو سلمنا اشتراط البرهان بهذا الشرط لكن لانسلم عدم جريانه في النفوس الناطقة الغير المتناهية لوجود الترتب بينها فانه
لاشك في ان نفس الاب جزء للعلة المعدة وليست علة معدة والالم يجز اجتماعها مع نفس الابن ومن المعلوم ان جزء المعد يتقدم
على المعلول فيكون بينها ترتب فنفرض جملة مركبة من نفوس آباء زيد مثلا ونطبق بينها **ودفعه** الصدر الشيرازي في حواشي شرح التجريد
الجديد بانه لايلزم من كون النفوس الناطقة غير متناهية ان تكون نفوس آباء زيد مثلا غير متناهية لاحتمال انتفاء افراد الانسان
بالكلية في الطوفانات الكبار ثم حصول فرد منه لا بالتولد من فرد آخر كما في آدم على نبينا وعليه الصلوة والسلام **وقد يدفع**
ايضا بان النفوس وان كانت مترتبة بالاعتبار المذكور لكن ترتبها باعتبار الابدان وهي بهذا الاعتبار غير مجتمعة **ورده**
المحقق الدواني في انموذج العلوم بقوله لايعجبني هذا الجواب لان النفوس مجتمعة ولها ترتب باعتبار ما فيجري فيه التطبيق
فان توسط البدن لينظم الترتب بين النفوس غير قادح في ترتب الامور الغير المتناهية المجتمعة اذ حاصل المقال ان النفس
كل ابن متوقف على نفس ابيه وهكذا فيلزم نفوس غير متناهية مترتبة مجتمعة في الوجود وهو مستحيل بالاتفاق والبرهان فاذا اثبت
ترتب النفوس بواسطة الابدان فيطرح الابدان من البين ونتمسك بترتب النفوس المتواردة الى غير النهاية انتهى **ثم قال**
والوجه في الجواب عن قبلهم انهم لايقولون بترتب النفوس المتوالدة الى غير النهاية فان الرئيس في الشفا قد صرح بانقراض
الافراد الانسانية بل الحيوانات المتنفسة في القرانات العظيمة المقتضية للطوفانات العامة ثم يحدث الانسان بالتوالد
ويكون ذلك الانسان مويدا بخاصية يقدر بها على استنباط الصنايع التي يحتاج اليها بنو النوع وذكر شمس الدين الشهرزوري
في كتابه المسمى بشجرة الشجرة الالهية كيفية تولد هذا الانسان مفصلا وذكر ان هذا الآدم الذي ننتسب اليه ليس حدوثه بالتولد بل
التوالد وان التولدي سابق عليه باد وار اقول فعلى هذا لايتوجه الايراد على الفلاسفة اصلا فان سلسلة التوالد عندهم متناهية
غاية الامر انهم يثبتون سلاسل غير متناهية كل واحد منها سلسلة متناهية فيكون النوع عندهم قديما مع انتهاء سلسلة التوالد انتهى
وقد يقرر الايراد بان النفوس الناطقة فيها ترتب باعتبار حدوثها فيتم البرهان فيها **واجيب** عنه بوجهين **الاول**
انه يجوز ان تحدث جملة منها في زمان وجملة اخرى اقل او اكثر في زمان آخر فلا يكون الترتب بينها **ورده** المحقق الدواني
في رسالة اثبات الواجب بانه على تقدير قدمها بالنوع وتعاقب افرادها ازلا وابدا كما هو مذهبهم توجد لامحالة سلسلة منها
غير متناهية مترتبة في الحدوث فيجري فيه البرهان ولا يضر مقارنة جملة اخرى لآحاد تلك السلسلة **والثاني** انها اذا اخذت
مترتبة بحسب ازمنة حدوثها لكن مجتمعة بهذا الاعتبار فلا تكون مجتمعة الآحاد من تلك الحيثية **ورد** بان آحاد السلسلة مجتمعة ولها
ترتب باعتبار ما فيجري فيه التطبيق اذ يكفي في التطبيق كونها ذات اوصاف تقتضي انطباق كل منها في سلسلة على نظيره وهو حاصل ههنا

الفصل الثالث في ذكر التقريرات الاخر للبرهان المذكور **قد يقرر** بان كل سلسلة غير متناهية مشتملة على سلاسل غير
متناهية لان في كل سلسلة الوفا غير متناهية وفي تلك الالوف آحاد غير متناهية وهكذا فهل كان بازاء كل واحد من سلسلة الكل
سلسلة غير متناهية ام لا فعلى الاول يلزم ان لاتشتمل سلسلة الكل على سلاسل غير متناهية وعلى الثاني يلزم تناهي تلك السلاسل
وهو يستلزم تناهي سلسلة الكل كذا ذكره السيد الهروي في حواشي شرح المواقف وقال هو قريب المأخذ من دليل التطبيق
تقرير آخر كلما وجدت الامور الغير المتناهية بالفعل مترتبة كانت او غير مترتبة لابد ان يعتبر منها اعداد فنفرض جملتين من الاعداد
وهي مترتبة بالضرورة ونطبق بينهما الى ان يحصل المطلوب **آخر** ناخذ الجملة الواحدة من المعدودات والجملة الاخرى الصغرى من الاعداد

او بالعكس ونطبق بينهما ليظهر المطلوب آخر ناخذ مجموعات مولفة من آحاد متناهية من كل واحدة من سلسلة المعدودات وسلسلة
الاعداد بان يكون مبدء مجموعات احديهما ناقصا براحد من مبدء الاخرى ونطبق بينهما ليحصل المقصود آخر نرسم بضم بعض تلك الآحاد
الغير المتناهية الى بعضها لو لم تكن من قبيل المقادير خطا او سطحا ثم نرسم خطا او سطحا آخر بترك واحد ونطبق بينهما ليحصل المراد آخر نركب
من تلك الاشياء جسما فيكون غير المتناهي في المنتهي ثم نركب جسما آخر بترك واحد فيكون هذا الجسم اصغر من ذلك الجسم ونطبق
بينهما فيحصل المراد آخر نفرض جملتين احديهما صغرى والاخرى كبرى ونفرض مقدارين آخرين مساويين لهما في المقدارية ثم نطبق
بين هذين المقدارين ونظم الخلف فيظهر المقصود بانضمام ان تناهي شيء يستلزم تناهي ما يساويه آخر لو كانت الغير المتناهية موجودة
لكانت في امكنة متعددة غير متناهية لامتناع وجود الشيئين في مكان واحد فنفرض الجملتين من تلك الامكنة فيظهر تناهيهما ويلزم
منه تناهي المتمكنات وهذه التقارير السبعة من نتائج قريحتي القريحة **الفصل الرابع** في مواضع اجروا فيها هذا البرهان وهي
كثيرة **منها** النفوس المجردة فان المتكلمين اجروه فيه واثبتوا به تناهيها كما مر تفصيله **واختار** العلامة الجونفوري عدم جريانه فيها
وتخصيصه بالامور المادية حيث قال واما النظر في الامور الغير الطبعية وانها هل تكون غير متناهية في العدد او القوة فليس الكلام فيها
لائقا بهذا الموضع ولا شيء من البراهين يتناول تلك على ما صرح به الشيخ في الشفا انتهى **ثم قال** بعد ما حمل التطبيق على العدد في
العلوم التعليمية وكانك قد دريت بما وعيت من معنى التطبيق ان هذا البرهان انما يجري في الماديات والتمسك به في ابطال
تسلسل العقل لاثبات المبدء الاول من تشويشات المتاخرين وتهويشاتهم وان غلب عليك التقليد وآثرت تقليد الاموات
على الاحياء فتذكر ما اسلفنا نقله عن الشيخ فقلده دون هؤلاء فانه مع تعرضه ههنا لبرهان التطبيق وتعويله عليه لما نص على عدم تناول هذه
البراهين للامور الغير الطبعية كان ذلك حكما منه على هذا البرهان بعدم تناوله لتلك الامور فلاح سقوط ما حول من ابطال عدم تناهي
النفوس المفارقة بهذا البرهان والزام الفلاسفة انتهى **ولا يخفى** عليك ما فيه فان عبارة الشيخ المذكورة وان دلت على ما ذكره
لكن عباراته الاخرى في كتبه دالة على الشمول كقوله في الشفا من تقرير برهان التطبيق من المستحيل ان يكون مقدار او عدد في معدودات
لها ترتب في الطبع او في الوضع حاصلا موجودا بالفعل غير ذي نهاية وذلك لان كل مقدار الخ وقوله في النجاة لا ياتي ان يكون كم متصل
موجود بالذات او وضع غير متناه ولا ايضا عدد مرتب الذات موجود معا غير متناه ثم قال بعد سطر منه ولنبرهن ان يوجد مقدار
ذو وضع غير متناه لانه اما ان يكون الخ ثم قال بعد الفراغ عن تحرير البرهان وبهذا ياتي البرهان على ان العدد المرتب الموجود بالفعل
متناه الخ **فالحق** ان التطبيق على تقدير تمامه يدل على بطلان الامور الغير المتناهية مطلقا مجردة كانت او مادية **ومنها** الحوادث
الماضية اجرى المتكلمون البرهان فيه لاثبات الحضرة المتعالية **قال** المحقق الطوسي في نقد المحصل بقي علينا ان نذكر ما هو الصحيح
فيما قالوا في مسئلة الحدوث فنقول الدليل الذي اعتمد عليه جمهور المتكلمين في هذه المسئلة يحتاج الى اقامة حجة على دعوى واحدة من الدعاوى
الاربعة المذكورة وهو امتناع وجود حوادث لا اول لها في جانب الماضي فنورد ما قيل فيه وما عليه ثم نذكر ما عندي فاقول
الاوائل قالوا في وجوب تناهي الحوادث الماضية انه لما كان كل منها حادثا كان الكل حادثا واعترض عليه بان حكم الكل بما يخالف الحكم
على الآحاد ثم قالوا الزيادة والنقصان يتطرقان الى الحوادث الماضية فتكون متناهية وعورض بمعلومات الله ومقدوراته فان الاولى
اكثر من الثانية مع كونهما غير متناهيين ثم قال المحصلون منهم الحوادث الماضية اذا اخذت تارة مبتدئة من الآن مثلا ذاهبة في الماضي تارة
مبتدئة من مثل هذا الوقت من السنة الماضية ذاهبة في الماضي والطبقت احديهما على الاخرى في التوهم بان يجعل المبدء آن منطبقين
استحال تساويهما واستحال كون المبتدئة من السنة الماضية زائدة على المبتدئة من الآن لان ما ينقص من المتساويين لا يكون ايضا او بعد

الفصل الرابع في مواضع اجروا فيها البرهان

ومنها الحوادث الماضية

ان تكون المبتدئة من السنة الماضية فی جانب الماضی انقص من المبتدئة من الآن سے فی ذلک الجانب
ولا یمکن ذلک الا بانتهاء قبل انتهاء المبتدئة من الآن ویکون الانقص متناهیا والزاید علیه بقدر متناه
فیکون الکل متناهیا واعترض علیه الخصم بان هذا التطبیق لا یقع الا فی الوهم وذلک بشرط ارتسام
المتطابقین فیه وغیر المتناهی لا یرتسم فی الوهم ومن الظاهر انهما لا یحصلان فی الوجود معا فضلا عن
التطبیق بینهما فاذن هذا الدلیل موقوف علی حصول ما لم یحصل فی الوجود ولا فی الوهم وایضا الزیادة انما فرضنا فی الطرف المتناهی
لا فی الطرف الذی وقع النزاع فیه فهو غیر مؤثر فیه فهذا حاصل کلامهم فی هذا المقام وانا اقول کل حادث موصوف بکونه سابقا علی ما بعده
وبکونه لاحقا عما قبله والاعتباران مختلفان فاذا اعتبرنا الحوادث الماضیة المبتدئة من الآن تارة من حیث ان کل احد منها سابق
وتارة من حیث هو بعینه لاحق کانت السوابق واللواحق المتباینان بالاعتبار متطابقین فی الوجود ولا یحتاج فی تطابقهما الی توهم تطبیق
ومع ذلک یجب کون السوابق اکثر من اللواحق فی الجانب الذی وقع النزاع فیه فاذن قد تم هذا الدلیل مع سقوط ما اعترض علیه ویتم
ذلک الدلیل علی حدوث العالم بطریق الجمهور فهذا ما عندی فیه انتهی کلامه **ومنها** الصور العلمیة للاشیاء الحاصلة فی ذات الواجب کما هو
مذهب رئیس الصناعة واتباعه **والحق** فی بحث علمه تعالی علی طریق المتکلمین انه تعالی یعلم الکل بصفة ذات بسیطة لها تعلق بالکل وعلی
طریق الفلاسفة انه علمه بما سواه عین ذاته کما حققناه فی مصباح الدجی فی لواء الهدی فلیستفد منه الهدی ویدفع الدجی **ومنها** اجزاء الاجسام
الغیر المتناهیة بالفعل کما ذهب الیه النظام علی ما هو مبسوط فی الحکمة الطبعیة **ومنها** الابعاد الغیر المتناهیة سواء کان عدم التناهی فی جهة
واحدة او فی جهتین او جهات کما هو مشروح فی محله **ومنها** حرکات الافلاک القدیمة کما هو مذهب الفلاسفة اجری فیه المتکلمون
البرهان اثبتوا تناهیها کما هو مفصل فی المواقف وغیره **المقصد الثانی** فی ذکر برهان سنح للسید السند الهروی فی حواشی شرح المواقف
وسماه بالعروة الوثقی **وتقریره** ان کل سلسلة غیر متناهیة فیها الوف غیر متناهیة یمکن اخراج الآحاد الغیر المتناهیة عنها متصلة
بان یکون اول الآحاد اول السلسلة وثانیها ثانی السلسلة وهکذا ضرورة ان نسبتها الی السلسلة کنسبة الجزء الی الکل واخراج الجزء
من الکل بای نحو کان ممکن فاما ان یکون ابتداء السلسلة بعد الاخراج ما کان قبله اولا والاول ظاهر البطلان والثانی یلزم منه ان یکون
ابتداء السلسلة انتهاء الآحاد فتکون الآحاد التی فرضت غیر متناهیة متناهیة فیکون السلسلة متناهیة وذلک ما اردناه **اقول** فیه
مغالطة ظاهرة فان ابتداء السلسلة بعد الاخراج انما یتعین اذا کان المخرج متناهیا واذ لیس فلیس کما لا یخفی **المقصد الثالث**
فی برهان التنصیف وهو من مخترعات قریحة الفاضل البهاری کما اخبر عنه فی حواشی سلم العلوم **وتقریره** ما ذکره فی رسالة مفردة مبتدءة
بقوله برهان سنح لی فی بطلان لا تناهی الابعاد وسمیته برهان التنصیف نمهد اولا مقدمة وهی ان کل ممتد متناهیا کان او غیر متناه
لیس له الا منتصف واحد والا لزم ان یکون اعظم من الکل وبیان ذلک انه علی تقدیر تعدد المنتصف یمکن فی خط اب لفظا ح منتصفان
بهذه الصورة آ ـــــــ ب فخطا آح وحب متساویان وکذلک خطا اء وءب بالفرض فکلما کان خط
ءب مساویا لخط اء وخط اء اعظم من خط اح فان الکل اعظم من الجزء لزم ان یکون خط ءب اعظم من خط اح فان احد المتساویین
اذا کان اعظم من شیء کان الآخر ایضا کذلک ولما کان خطا اح حب متساویین لزم ان یکون ءب اعظم من حب فان یکون
اعظم من احد المتساویین یکون اعظم من الآخر بل نقول حب اعظم من ءب فاح ایضا اعظم منه بناء علی المساواة فخط ءب اعظم
من الاعظم فلزم کون الجزء اعظم من الکل بمرتبتین وذلک ما اردناه وبعد تمهید ذلک نقول لو کان خط آب خطا غیر متناه یلزم
ان تکون نقطة ح منتصفه لتساوی طرفیها ویظهر ذلک بتطبیق احد الطرفین علی الآخر وبمثل ذلک یعلم ان فی ذلک الخط ایضا نقطة ء

ايضا منتصفه فيتعدد فيه المنتصف بل يلزم على تقدير عدم التناهي وجود منتصفات غير متناهية وقد تبين بطلانه بالمقدمة الممهدة وهذا على تقدير ان يكون خط آب غير متناه في جهتين واما اذا كان غير متناه في جهة ب دون آ فننفرض مثله ونضمه معه وتلزم الاستحالة المذكورة وهذا المحال لم يلزم من فرض المثل فانه من الفروض الهندسية بل من عدم التناهي فهو باطل وفي ابطال هذا الشق وجه آخر ايضا لا يخلو عن اطناب فلنذكر في موضع آخر ان شاء الله الذي النعامه لا يتناهى انتهى كلامه **وقال** الفاضل محمد النفوري في معراج العلوم شرح سلم العلوم لا يخفى وثاقة هذا البرهان الا انه يرد عليه المنع الذي يرد على برهان التضاعف اذ استحالة كون الكل اعظم من الجزء في الغير المتناهي ممنوع لا بد له من دليل ودعوى البداهة لا تكفي لجواز كونها وهمية انتهى **اقول** لا يخفى عدم وثاقة هذا البرهان لكن لا لورود المنع المذكور فانه مكابرة وصحة لا تسمع كما حققنا من قبل بل لانه ماذا اراد من قوله كل ممتد ليس له الا منتصف واحد ان اراد ان كل ممتد له منتصف واحد في نفس الامر فمسلم لكنه غير مضر فان للامتداد الغير المتناهي ايضا ليس له الا منتصف واحد في نفس الامر الا انه لا تعيين لان تعين المنتصف فرع تعين المبدء والمنتهى واذ ليس في غير المتناهي فليس وان اراد ان كل ممتد له منتصف واحد في الحس ممتاز عن الغير فهو ممنوع لا بد له من دليل نعم هو صحيح في المتناهي وقياس غير المتناهي عليه مع الفارق فلا يلزم في غير المتناهي منتصفان فضلا عن المنتصفات الغير المتناهية فافهم **المقصد الرابع** في برهان التضعيف وقد يسمى بالتضاعف **وتوضيحه** يقتضي تقديم مقدمات **الاولى** ان ضعف الشيء يكون ازيد منه عددا كان او مقدارا فان الضعف عبارة عن شيء ومثل معه فلو لم يكن زائدا عليه لم يكن ضعفا له **الثانية** ان زيادة الزائد لا يكون الا بعد انصرام آحاد المزيد عليه اذا كانت مرتبة لان المبدء لا يقبل الزيادة والا لم يكن مبدء وكذا الاوساط لانتظامها وتواليها **الثالثة** ان كل عدد قابل للتضعيف فان كل مرتبة منه انتزاعي وكل ما يصح انتزاعه يقبل التضعيف لا محالة والا لبطلت اللاتقفية هذا خلف **الرابعة** ان كل ما هو خارج من القوة الى الفعل معروض للعدد بالضرورة متناهيا كان او غير متناه **اذا تمهدت** هذه المقدمات وكل منها من البديهيات فنقول لو وجدت الامور الغير المتناهية بالفعل لكانت معروضة لعدد بالمقدمة الاخيرة فيقبل ذلك العدد التضعيف بحكم المقدمة الثالثة ويكون ضعفه ازيد منه بحكم الاولى ولا تكون زيادته الا بعد انصرام المزيد عليه بحكم الثانية فيلزم تناهي ما فرض عدم تناهيه وذلك ما اردناه **ولعلك** تتفطن من ههنا ان هذا البرهان يجري في كل ما وجد بصفة اللاتناهي بالفعل سواء كان على التعاقب او على الاجتماع وسواء كان على سبيل الترتب او بدونه بشرط ان يدخل في الوجود فلا يجري في الامور المستقبلة على راي المتكلمين القائلين بابدية العالم لعدم خروجها من القوة الى الفعل نعم يجري فيها على طريق الحكماء لمعية الدهرية ويجري في الحركات الفلكية والنفوس المجردة والمبادي العلية وغير ذلك فان العدد الضروري ان كلما يخرج من القوة الى الفعل على سبيل التمايز لا بد ان يكون معروضا للعدد وسواء كان التميز فيها بحسب الخارج او الذهن او الالتفات فقط كما في الممتنعات **وقال** بعضهم هذا البرهان انما يجري في ما هو معروض العدد وهو المادية فان المجردات لا تتصف بالكثرة اذ معروضها بالحقيقة هي الطبيعة المشتركة بين الهويات العددية وانما هي طبيعة مادية كما تقرر في موضعه **وتعقبه** القاضي الكوفاموي في حواشي شرحه للسلم بان معروض العدد قد يكون مجموع امور لا تعقل بينها ذاتي مشترك كما يقال الاجناس العالية عشرة والعقول المجردة عشرة فلا وجه لتخصيص المادية بعروض العدد **واورد على** هذا البرهان بوجوه **احدها** النقض بالاجزاء التحليلية للمقدار فانها غير متناهية عندهم والبرهان جار فيها **والجواب** عنه ان من شروط جريان هذا البرهان خروج الغير المتناهية بصفة اللاتناهي في الواقع كما ذكرنا والاجزاء التحليلية قبل انتزاعها ليست معروضة للعدد لكونها متحدة الوجود وبعد الالتفات اليها لا تكون الا متناهية في اي زمان وجدت **وثانيها** المنع على المقدمة

فائدة

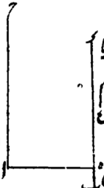
المقصد الرابع في برهان التضعيف

المتنالثة كما قال الفاضل البهاري في حواشي السلم لم لايجوز ان يكون التضاعف خاصة المتناهي دون غيره انتهى ورده
حسن المحققين في شرحه بان هذا المنع لايسمع بعد ما اثبتنا المقدمة بالدليل **وثالثها** مانقل عن القاضي الكوفاموي بقوله
الحق ان الامور الغير المتناهية لاتتصف بالزيادة والنقصان بالقياس الى نظايرها لانهما من عوارض الكم من حيث التناهي بعد
تعين الحد ونعم يمكن الحكم عليها بالتساوي مطلقا من حيث عدم انقطاع التطابق بين آحادها انتهى **وفيه** وهن ظاهر فان
بعد تسليم تضعيف العدد الغير المتناهي لامجال لانكار الزيادة لكون الضعف ازيد من الاصل بالضرورة **ورابعها** وهو
اقواها ما اورده حسن المحققين في شرح السلم وتبعه من تبعه بقوله الحق في الجواب ان الامور الغير المتناهية وان كانت خارجة
من القوة لكن لانسلم كونها معروضة للعدد اي لايصح منها انتزاع عدد غير متناه يشتمل على الوحدات الغير المتناهية الانتزاعية
المنفصلة والاستدلال على كونها معروضة للعدد لم يوجد ودعوى الضرورة غير مقبولة بل الحق ان اللانقفيات سواء كان
عددا او معدودا لاتبلغ الى حد اللاتناهي والاصارت تقفيته لامتناع الزيادة عليها بعد خروجها في عالم الفعل الى اللاتناهي
فتفكر فانه دقيق انتهى **وقد يقرر** البرهان بدون انضمام المقدمة الثالثة بانه اذا ارتقت الاعداد في الوجود الى غير النهاية ففيه
جملة اثنينيات غير متناهية مثل جملة الوحدات ماخوذة منها ويجب ان تكون آحاد احدى الجملتين ضعف من الاخرى فجملة الوحدات
ضعف الاخرى وعدد التضعيف ازيد من الاصل وزيادة الزايد بعد انصرام آحاد المزيد عليه فيلزم الزيادة في جانب عدم التناهي
وهي باطلة لان الزيادة والنقصان من عوارض الكم من حيث التناهي فيلزم تناهي العدد وتناهيه يستلزم تناهي المعدود **ويرد
عليه** ان زيادة جملة الوحدات مندرجة في الاثنينيات اذ هذه الوحدات المتضاعفة اجزاء لها فسلسلة الاثنينيات مشتملة
على سلسلة الوحدات الزايدة من المبدأ الى اللاتناهي **واجاب** عنه المقرر في حواشيه بان العدد والوحدة مما تيكرر نوعه
فآحاد كل واحد من الجملتين معروضة للوحدة فكما ان كل وحدة وحدة واحدة كذلك كل اثنين اثنين واحد ولاريب في ان عدد
آحاد الوحدات ضعف عدد آحاد الاثنينيات واعتبار الزيادة بعد انصرام آحاد المزيد عليه اذ المبدأ لاالقبليها والاوساط
منتظمة متوالية انتهى **اقول** الاوساط وان كانت متوالية منتظمة لكنها اخذت بحيث تشمل آحاد جملة الوحدات فعدد آحاد
جملة الوحدات لاتزيد على عدد آحاد جملة الاثنينيات بعد انصرامه بل هو داخل فيه وان قطع النظر عن كيفية آحاد السلسلتين
ونظر الى مجرد العدد العارض لهما يكون اخذ الجملتين بالصفة المذكورة لغوا كما لايخفى **المقصد الخامس في البرهان العرشي**
المشهور لتسميته ببرهان الحيثيات لاعتبارهم الحيثيات في تقريره **وتقريره** على ما في حكمة الاشراق انه لو ترتبت الامور الغير المتناهية
لكان ما بين مبدءها وبين كل واحد من الآحاد التي قبله اما قدرا غير متناه او متناهيا والاول يستلزم كون غير المتناهي محصورا بين
حاصرين وهو محال والثاني يستلزم تناهي الكل لان الكل لايزيد على ما بين الطرفين الابقدر الطرفين وذلك ما اردناه **واورد
عليه بوجهين الاول** ما اورده فخر الافاضل في حواشيه على شرح الهداية الجديد بقوله لايخفى قباحة الترديد بل الوجه الاكتفاء
بالشق الاول انتهى **اقول** تعيين الطريق ليس من دأب المحصلين ومثل هذا التشقيق ذايع شايع عندهم في كثير من المواضع
فلا قباحة **والثاني** انه لايلزم من تناهي البعد بين المبدأ وكل نقطة فرضت تناهي الكل اذ حكم الكل المجموعي قد يخالف
حكم كل واحد فهذا الحكم من قبيل ان يقال ما بين آ و ب اقل من ذراع وما بين ب و ح اقل منه فيلزم ان يكون ما بين آ و ح
اقل من ذراع وهو فاسد **ودفعه** قطب المحققين في شرح حكمة الاشراق بان هذا ليس هو الحكم على الكل المجموعي بما حكم به
على كل واحد فيكذب بل هو الحكم على انه اذا كان ما بين كل واحد واحد اي واحد دون الذراع فالكل دون الذراع وهو حق فهو من

فقبيل ان يقال ما بين آ و ب اقل من ذراع وكذا ما بين آ و ج فانه يلزم منه انه اذا اخذ مع الواقع بينه وبين آلم يزد على الاقل
من ذراع وهو حكم صحيح **وخدشه** المحقق الدواني في رسالة اثبات الواجب بان الحكم في هذه الصورة بخلاف الحكم في الصورة المبحوث
عنها اذ لا يلزم من تناهي كل جزء من الاجزاء الواقعة بين القطعتين تناهي الكل لكونه غير واقع بين الطرفين اصلا **وقال** بعضهم هذا
البرهان حدسي وصاحب القوة القدسية يعلم ان هناك واحدة من العلل هي مع الطرف يحيطان بما عداهما وان لم تتعين تلك الواحدة
عندنا ولم تمكن الاشارة على التعيين **وفيه** وهن ظاهر فان وجوب توسط الكل بين المبدء وبين واحد ليس من اجلى البديهيات
حتى يثبت به المطلوب بل يكاد يكون عينه **المقصد السادس** في برهان اورده العلامة الشيرازي في الاسفار وغيره **واري**
تسميته ببرهان الزوج والفرد **وتقريره** ان السلسلة المفروضة من العلل والمعلولات مثلا لو وجدت غير متناهية لا يخلو اما ان
تكون منقسمة بمتساويين فيكون زوجا او لا تكون كذلك فتكون فردا وكل زوج فهو اقل من فرد بعده بواحد وكل فرد فهو اقل بواحد
من زوج بعده وكل عدد يكون اقل من عدد يكون متناهيا لكونه محصورا بين الحاصرين وذلك ما اردناه **وفيه** انا لا نسلم ان كل ما
لا ينقسم بمتساويين فهو فرد وانما يلزم لو كان متناهيا فان الزوجية والفردية من خواص العدد المتناهي كذا في الاسفار **وايضا**
لا نسلم عروض العدد للاشياء الغير المتناهية من حيث هي هي حتى يقال انه زوج او فرد كما مر تحقيقه **المقصد السابع** في برهان
جعله في الاسفار من تقريرات السابق **واري** جعله على حدة وتسميته ببرهان الزيادة **وتقريره** ان كل عدد فهو قابل للزيادة
فيكون اقل من عدد فالعدد العارض للغير المتناهية ايضا يقبل الزيادة فيكون متناهيا **وفيه** انا لا نسلم الكلية بل هو في المتناهي
وقياس غير المتناهي عليه مع الفارق **ولو سلمنا** فلا نسلم عروض العدد للغير المتناهي كما مر **المقصد الثامن** في برهان ارى
تسميته ببرهان النسبة **وتقريره** انه لو وجدت جملة غير متناهية سواء كانت من العلل والمعلولات او غيرها ففي لا محالة تشتمل على
الوف فعدة الالوف الموجودة فيها اما ان تكون مساوية لعدة آحادها او اكثر وكل منهما محال لان عدة الآحاد يجب ان تكون الف
مرة مثل عدة الالوف فلا بد ان تكون اقل ومع تشتمل الآحاد على جملتين احدهما بقدر عدة الالوف والاخرى بقدر الزائد عليها فالاولى اعني
الجملة التي بقدر عدة الالوف اما ان يكون من جانب المتناهي او من جانب الغير المتناهي وعلى التقديرين يلزم تناهي السلسلة هذا خلف
وان كانت السلسلة غير متناهية من الجانبين نفرض مقطعا فيحصل جانب متناه فيتاتي الترديد اما لزوم التناهي على التقدير الاول فلان
عدة الالوف متناهية لكونها محصورة بين حاصرين هما طرف السلسلة والمقطع الذي هو مبدء الثانية واذا تناهت عدة الالوف
تناهت السلسلة واما على التقدير الثاني فلان الجملة التي هي بقدر الزائد يكون متناهية بالضرورة فيلزم تناهي السلسلة **وفيه** على
ما في الاسفار وغيره منع المنفصلة القائلة بان هذا مساو لذلك او اكثر او اقل بان التساوي والتفاوت من خواص المتناهي وان اريد
بالتساوي مجرد ان يقع بازاء كل جزء جزء فلا نسلم استحالته في ما بين العددين **المقصد التاسع** في برهان استخرجه كما على المحققين
ولم يسمه باسم **واري** تسميته ببرهان اختلاف النصفين **وتقريره** على ما ذكره هو في العروة الوثقى انا نمهد اولا ان كل جملة خرجت
من القوة الى الفعل في الآن او في الزمان المتناهي او الغير المتناهي الماضي او في نفس الواقع فالمجموع الحاصل من آحاد تلك الجملة
امر معين متشخص سواء كان وجود آحادها معا او لا معا وثانيا ان كونه متعينا يوجب ان يكون معروضا لعدد معين بحسب آحاده فان التعين
بحسب نفسه واجزائه يستحيل ان يكون معروضا لعدد مبهم كلي وثالثا ان كل عدد معين في الواقع لا بد ان يكون في الواقع زوجا او فردا
ولا ثالث لهما وان لم نعلمه بعينه وبعد تمهيد ذلك نقول اذا وجدت جملة من الغير المتناهي من مبدء معين الى الجانب الآخر باحد انحاء
الوجوه التي مرت يجب ان تكون متعينة بالمقدمة الاولى فيجب ان تكون معروضة لعدد معين بالثانية ولا بد ان يكون ذلك العدد زوجا

اوفردا بالثالثة فان كان فردا فبانتقاص واحد يصير زوجا واذا كان زوجا صح انقسامه بمتساويين ومورد القسمة يجب ان يكون واحدا
من حدود السلسلة فمن هذا الحد الاوسط الى المبدء متناه ومنه الى الجانب الآخر غير متناه مع انهما متساويان هذا خلف وانما
حكمنا بتناهي الاول لانه محصور بين الحاصرين ومحصورية غير المتناهي باطل كما هو المشهور ولانه انما فرض هذه الجملة غير متناه في الجانب الآخر
دون الاوساط فهي انما يكون متناهية ولا يكون نهوض البرهان الا في ما يكون كذلك فلا ضير **اقول** للمانع ان يمنع المقدمة
الثانية ويقول لا يلزم من التعين مطلقا عروض العدد بل هو من خواص المتعين المتناهي فان من لوازم العدد قبول الزيادة وهو منتف
ههنا لانتفاء اللازم لاسيما اذا كان لازم الماهية يستلزم انتفاء الملزوم كيف لا والعقل يجزم في قولنا كلما كان الشيء معروضا للعدد
كان قابلا للزيادة فبالضرورة يجزم في عكس نقيضه اي قولنا كلما لم يكن الشيء قابلا للزيادة لم يكن معروضا للعدد ومع الجزم بهذا العكس كيف
يجوز عروض العدد للغير المتناهي وهو غير قابل للزيادة وان شئت ترتيبه على نمط القياس فقل الشيء الغير المتناهي من حيث هو هو غير قابل للزيادة
وما لا يكون قابلا للزيادة لا يكون معروضا للزيادة اما الصغرى فلانه لو قبل الزيادة لكان متناهيا لان كل ما يقبل الزيادة فهو متناه
واما الكبرى فلما مر فيحصل النتيجة الغير المتناهي لا يكون معروضا للعدد وبعد ما ثبت هذا لا يصدق كل ما هو متعين معروض للعدد **وايضا**
للمانع ان يمنع المقدمة الثالثة ويقول لا نسلم ان كل عدد متناهيا كان او غير متناه يكون اما زوجا او فردا بل هو من خواص المتناهي كيف لا
والعقل يجزم في قولنا كل ما يكون زوجا يكون منقسما بمتساويين فيجزم في عكس نقيضه وهو قولنا كل ما لا يكون منقسما بمتساويين لا يكون
زوجا ونضم معه صغرى صادقة وهي قولنا الغير المتناهي ليس بمنقسم بمتساويين فينتج الغير المتناهي ليس بزوج واذا ثبت انه ليس بزوج
ثبت انه ليس بفرد ايضا لان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة فالفرد عبارة عما يكون من شانه ان ينقسم بمتساويين ولا يكون منقسما
بهما وان شئت رتبت القياس هكذا الغير المتناهي لا يمكن ان يكون منقسما بمتساويين وكل ما لا يمكن انقسامه بمتساويين لا يمكن كونه زوجا
فينتج غير المتناهي لا يمكن ان يكون زوجا وكل ما لا يمكن ان يكون زوجا لا يمكن ان يكون فردا فغير المتناهي لا يمكن ان يكون فردا ومع الجزم
بهذه المقدمات كيف يصح العقل قوله كل عدد اما زوج او فرد **المقصد العاشر** في برهان استخرجه فخر الافاضل رحمه الله وسماه ببرهان التحريك
وتقريره على ما اورده هو في حواشي شرح هداية الحكمة للميبذي انه لو كان البعد غير متناه لامكن اخراج خط من مبدء معين كنقطة آ الا الى النهاية

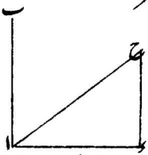
المقصد العاشر في برهان التحريك

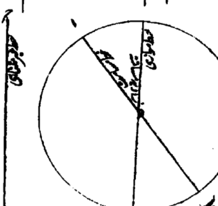


ولنسميه خط آح ونخرج من نقطة آ عمودا قصيرا وهو خط آب ونخرج من ب خطا غير متناه مساو لخط
آح وهو خط ب ر ولو لم يكن مساويا يلزم انقطاعه او انقطاع آح مع انه فرض غير متناه فنقول اذا فرض حركة
خط ب ر بالتمام الى خلاف جهة عدم التناهي بمقدار شبر مثلا حتى يكون قطعة منه مقدار الشبر تحت العمود وتعين نقطة
ه على موضع ملاقاة الخط مع راس العمود فينتقص خط ه ر عن خط آح الغير المتناهي بالمقدار المذكور بلا شبهة
فيلزم تناهيه فيلزم تناهي خط آح ايضا وهذا يبطل عدم التناهي في جهة **اقول** فيه على نحو ما مر ان المساواة
من خصائص المتناهي وغير المتناهي لا يتصف بالمساواة بمثله الا بمعنى عدم الانقطاع وهو لا يفيد المدعى
كما لا يخفى **المقصد الحادي عشر** في ما استخرجه ذلك الفخر ايضا وسماه ببرهان المساواة **وتقريره** انه لو كان البعد غير متناه لزم
مساواة الكل للجزء وجزء الجزء وجزء جزء الجزء وهكذا واستحالته بينة وجه الملازمة انه لو وجد بعد غير متناه لامكن فيه تعيين اجزاء غير متناهية
كل منها غير متناه بان يفصل من الكل مقدار شبر مثلا والباقي يكون غير متناه لا محالة ثم نفصل من الباقي مقدار شبر آخر وهكذا الى
النهاية فنقول كل من تلك الاجزاء الغير المتناهية مساو للآخر وللكل والا لزم التناهي عند فرض التطبيق **اقول** فيه ايضا على نحو
ما مر ان المساواة في الاشياء الغير المتناهية وان كان بعض منها جزءا من البعض ليس الا بمعنى عدم الانقطاع في جهة وهو لا يضاد الزيادة

المقصد الحادي عشر في برهان المساواة

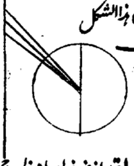
والنقصان **المقصد الثاني عشر** في ما استخرجه ذلك الفخر ايضا وسماه ببرهان الاعظمية **وتقريره** انه لو كان بعد غير متناه لكان الشئ اعظم من نفسه بمراتب لا تقف عند حد وهو محال بيان الملازمة ان الكل اعظم من جزئه وعلى تقدير وقوع بعد غير متناه يكون جزء الجزء وجزء جزء الجزء وهكذا مساويا للكل كما مر والاعظم من احد المتساويين اعظم من الآخر فالكل اعظم من نفسه بمراتب **اقول** فيه ايضا ما في الاولين فلا تغفل **المقصد الثالث عشر** في برهان سنح لبعض الاعلام في شرحه لهداية الحكمة حيث قال وقد ظهر لي برهان سميته بالبرهان الحدسي وهو انه لو امكن وجود بعد غير متناه للزم انحصار الغير المتناهي بين الحدين وذلك لان لذلك البعد الغير المتناهي اجزاء غير متناهية بحسب العدد بحيث يكون كل منها غير متناه واذا تحقق ذلك البعد الغير المتناهي ممتدا من مبدء معين فما دام لم يتحقق بجزئه اي جزء كان مبتديا من المبدء الذي هو مبدء الكل لم يتحقق البعد الذي هو الكل فلزم تحقق جزء غير متناه بين ذلك البعد وبين الحد الآخر لا محالة ولا خفاء في هذا البرهان عند تحقق الحدس انتهى **واقول** بل فيه خفاء عند صاحب الحدس الصحيح فان توقف تحقق الكل على تحقق جزئه بمبدءه ومنتهاه من خواص المتناهي واما في غير المتناهي فممنوع على ان اجزاء البعد وان كان غير متناه ليست الا تحليلية فلا توقف **المقصد الرابع عشر** في برهان ذكره ذلك الشارح ايضا **وارى** تسميته ببرهان الاشتمال **وتقريره** ما ذكره بقوله قد ظهر لي برهان آخر لطيف هو انه لو امكن وجود خط غير متناه لامكن ان توجد فيه نقط غير متناهية العدد فلنفرض من خط آ ب غير متناه ولنخرج من نقطة آ وهي طرفه عمودا عليه غير متصل به وهو خط آ ر ثم نخرج من خط ر خط ر ح موازيا لآ ب ونصل بين خطين بخط آ ح فنقول على تقدير كون آ ب غير متناه لزم امكان تحقق خطوط غير متناهية بين ر ح وبين النقط المفروضة في آ ب لكل خط منقطع في آ ح فيلزم امكان اشتمال خط آ ح على نقاط غير متناهية بالفعل مع كونه محصورا بين حاصرين انتهى **وخدشه** فخر الافاضل بان هذا الدليل منقوض بالخط المتناهي اذ لنا ان نقول لو امكن تحقق خط مقدار الف ذراع مثلا لامكن ان يوجد فيه نقط غير متناهية ونسوق البرهان **اقول** هذه الخدشة مخدوشة بان في الخط المتناهي لا يفرض العقل في اي زمان كان الا نقطا متناهية وان كان فرضه لا يقف عند حد بخلاف غير المتناهي فكم من فرق بينهما **المقصد الخامس عشر** في برهان المسامتة **وتقريره** على ما في شرح عيون الحكمة للامام الرازي وغيره انه لو كان وجود بعد غير متناه معقولا لكان وجود خط غير متناه معقولا فلنفرض كرة خرج من مركزها ولنسميه ه خط متناه هو خط آ ب موازيا للخط الغير المتناهي المفروض خارج الدائرة ولنسميه ح ر فاذا تحركت الكرة بحيث يصير ذلك الخط الموازي مسامتا له فنقول انه ما كان مسامتا ثم صار مسامتا له اي بحيث يقاطعه ولو بعد الاخراج فهذه المسامتة حادثة وكل حادث لا بد له من اول لا يكون قبله فلا بد ان يكون لهذه المسامتة اول آن لا تكون المسامتة فيها مسبوقة بمسامتة اخرى وهو غير ممكن ههنا بل ما يفرض اولا لا يكون اولا لان ذلك الخط غير متناه بالفرض فنفوق كل نقطة فرضت فيها نقطة الا الى لا يتناهى فكل نقطة فرضناها فيه وحكمنا بانها اول نقطة المسامتة فان فوقها نقطة اخرى وكانت المسامتة الحاصلة مع تلك النقطة قبل هذه المسامتة





فائدة: المقصد الثاني عشر في برهان الاعظمية
المقصد الثالث عشر في البرهان الحدسي
فائدة: المقصد الرابع عشر في برهان الاشتمال
فائدة: المقصد الخامس عشر في برهان المسامتة
اي الامام فخر الدين الرازي رح ١٢ منه سلمه

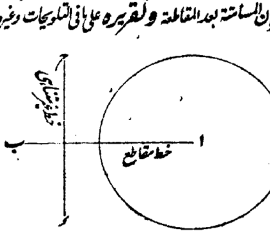
فاذن فرض ان ذلک الخط غیر متناه یوجب ان تحصل فیه نقطة هی اول نقط المسامتة وان لا تحصل و هذا جمع بین النقیضین وهو محال فکون ذلک الخط غیر متناه یوجب المحال فیکون محالا **وان شئت** زیادة التوضیح فمهد مقدمتین احدهما انه اذا کان الخط المتناهی الخارج عن مرکز الکرة موازیا لذلک الخط الغیر المتناهی فاذا استدارت الکرة انتقل ذلک الخط من الموازاة الی المسامتة ثم لا تزال تستدیر وتنتقل المسامتة الی نقطة اخری الی ان یصیر ذلک الخط قائما علی الخط الغیر المتناهی واخرهما ان اقلیدس ذکر فی صدر المقالة الاولی من کتابه ان لنا ان نصل بین کل النقطتین بخط مستقیم واذا کان کذلک فلا نقطة فی الخط الغیر المتناهی الا ویمکننا ان نصل منها وبین مرکز الکرة بخط مستقیم اذا عرفت هذا فنقول ذلک الخط المتناهی اذا زال عن الموازاة الی المسامتة فاذا سامت نقطة انطبق علی الخط الواصل بین تلک النقطة وبین مرکز الکرة یکون انطباقه علی الخط الواصل بین النقطة الفوقانیة وبین المرکز قبل انطباقه علی الخط الواصل بین النقطة التحتانیة وبین المرکز کما تیضح من هذا الشکل



وکل مسامتة لا بد ان تکون علی زاویة حادثة عند المرکز بین خط ثابت موازو بین المتحرک والزاویة المذکورة قابلة للقسمة الی غیر النهایة ففی جزء منها تکون المسامتة مع نقطة اخری سابقة علی الاول لا محالة **وقد یعتبر** کون الخط الموازی نصف قطر کرة کما فی الشمس البازغة لکن البرهان لا یتوقف علیه بل هو لمزید التوضیح فان الخط الموازی سواء کان نصف قطر الکرة او اقل او اکثر اذا تحرک لا بد ان یصیر الی المسامتة **وقد یقرر** بفرض خط مواز خارج عن نقطة للغیر المتناهی ثم تحرکه الی جهة المسامتة من دون فرض کرة وتحریکها کما فی المحصل والطوالع والمقصود حاصل علی کل تقدیر **واورد** علی هذا البرهان بوجوه **احدها** ما اورده المحقق الطوسی فی نقد المحصل من ان الامور الواقعة فی زمان انما یکون اولها آن هو مبدء ذلک الزمان کالحرکة فان مبدءها هو الآن الذی لم یشرع المتحرک فی الحرکة بعد فکل آن بعد ذلک الآن فان الحرکة قد عبر منها جزء حتی وصل ذلک الجزء یقبل القسمة الی ما لا نهایة له وکذلک مسامتة الخط للخط بعد الموازاة فانها تقع فی زمان بخلاف مسامتة الخط الواقعة فی آن فمبدء المسامتة یکون آن الموازاة وکل آن بعد ذلک الآن یکون الخط مسامتا بعد ان عبر من المسامتة شیء منقسم الی ما لا نهایة له وبان من ذلک ان المحال لیس بلازم **وتوضیحه** علی ما ذکره العلامة الجرجانی فی حواشی المحاکمات وغیره من انه ان ارید بقوله لا بد للمسامتة الحادثة من اول انه لا بد لها من زمان هو اول زمان وجوده فمسلم لکن لا یلزم من ذلک ان یکون هناک نقطة هی اول ما یمکن ان یفرض المسامتة معها اذ الزمان قابل للقسمة لا الی النهایة کالحرکة ففی بعض هذا الزمان تنقضی هذه الحرکة وان ارید انه لا بد من آن هو اول آنات وجودها فهو ممنوع کیف والمسامتة فی هذا الزمان آنیة فهی حاصلة فی جمیع الاجزاء المفروضة فی زمان الحرکة **وثانیها** ما اورده الامام الرازی فی شرح عیون الحکمة بالنقض من ان هذا الدلیل بعینه یدل علی ان لا نهایة للابعاد وبیانه ان عظم الخطوط المستقیمة هو محور العالم فلیفرض الکرة التی ذکرتموها وهی غیر کرة العالم خرج من مرکزها خط موازی لذلک المحور فاذا دارت الکرة حتی صار طرف هذا الخط المتناهی مسامتا لطرف هذا المحور فقد حدث زاویة بسبب میل هذا الخط عن تلک الموازاة الی هذه المسامتة ولا شک ان تلک الزاویة قابلة للقسمة فالخط الخارج یمکن عند زاویة اضیق منها ویکون طرفه لا محالة مسامتا لنقطة فوق طرف محور العالم وذلک ما اردناه **وقال** عضد المحققین فی المواقف بعد هذا البحث مما لا ورود له کیف فان المسامتة مع نقطة لا وجود لها لا العقل والوهم البحت لا عبرة به انتهی **وشیده** العلامة الجرجانی فی شرحه بقوله تحقیقه ان اللازم مما ذکره نقطة موهومة غیر متناهیة فی خط موهوم غیر متناه والکلام فی تناهی الابعاد الموجودة فی الخارج

دون الموهومة الصرفة انتهى **اقول** هذا الدفع مع تحقيقه خارج عن دائرة التحقيق فان غرض الناقض ليس الا الالزام بان دليلكم يوجد في الصورة المذكورة وهو يقتضي ان يوجد فوق محدد العالم شيء مع انكم لا تقولون به وهذا الالزام لا يدفع بما ذكرهم كما لا يخفى **وثالثها** انا لا نسلم انه لو وجد بعد غير متناه لامكن وجود خط غير متناه مع وجود خط آخر متناه مواز للاول ولا مسامتة ثانيا اذ يجوز ان يكون بعض هذه الامور محالا في نفسه او يكون كل منها ممكنا في نفسه واجتماعها محالا كاجتماع قيام زيد مع عدمه **وجوابه** انا نعلم ببداهة العقل ان كل واحد من هذه الفروض ومجموعها ممكن على كل تقدير كيف ومن الفروض ما حكم العقل بداهة بجوازها كالفروض الهندسية وهي ايضا منها ومنعه ليس الا مكابرة **ورابعها** انا لا نسلم ان المسامتة ببعض الزاوية او الحركة قبل المسامتة الحاصلة بكلها وانما يلزم اذا كان بعضها موجودا بالفعل حتى يمكن ان توجد به مسامتة لكنهما ينقسمان بالقوة لا بالفعل ولو صح ما ذكرتموه لامتنع حركة قطر الدائرة على قوس منها بل تمتنع الحركة مطلقا فالشبهة انما وقعت من وضع ما بالقوة مكان ما بالفعل **ودفعه** بعضهم بان ما ذكرناه احكام وهمية الا انها صحيحة اذ الوهم يحكم بها كساير الهندسيات فليس المدعى الا انه لا بد للمسامتة الحادثة من اول نقطة في الوهم لكن الخط الغير المتناهي لا تتعين فيه نقطة للاولية **وفيه بحث** لانه لا يلزم من حدوث المسامتة الا ان يكون لها زمان هو اول ازمنة حدوثها وهو لا يستلزم ان يوجد هناك نقطة هي اول نقط المسامتة وذلك لانه لا بد لحدوث المسامتة من حركة واقعة في ما فاذا وجدت كانت المسامتة حاصلة في كل آن يفرض في ذلك الزمان وتلك الآنات المفروضة فيه لا تقف عند حد فكذا المسامتات الواقعة فيها فلا يتعين نقطة اولى يقف الوهم عندها **فان قلت** المسامتة آنية فلا بد لها من نقطة غير مسبوقة باخرى **قلت** مسامتة الخط للنقطة آنية واما المسامتة المذكورة اعني مسامتة الخط للخط فلا يتصور حدوثها الا بوجود حركة في زمان فليس هناك مسامتة الا وهي مسبوقة في الوهم باخرى الى غير النهاية **وقد يدفع** هذا البحث بان غرضنا انه اذا وقع ذلك المفروض في الخارج فلا بد ان تتعين فيه نقطة هي اولى نقط المسامتة اذ لا بد هناك من مسامتة غير مسبوقة باخرى والا لزم وجود مسامتات غير متناهية العدد بالفعل في زمان متناه وهو محال كذا في شرح المواقف **وخامسها** انا لا نسلم وجود اول نقطة المسامتة بعين ما ذكرتم بان نقول اذا تحرك نصف قطر الكرة كما ذكرتم وجب ان لا يوجد في الخط الذي لا يتناهى نقطة هي اول نقط المسامتة لان المسامتة انما تكون بزاوية وحركة منقسمتين فلا يوجد هناك ما هو اول لان كل نقطة تفرض فوقها نقطة اخرى **وجوابه من وجهين الاول** انا بينا لزوم ذلك بان المسامتة لها اول لكونها حادثة وهو يكون بنقطة ضرورة ودليل امتناع اللازم لا يدل على عدم ملازمته والا جاز مثله في كل قياس استثنائي يستثنى فيه نقيض التالي **والثاني** انا نستدل هكذا لو كانت الابعاد غير متناهية وتحرك الخط من الموازاة الى المسامتة فاما ان يوجد اول نقط المسامتة او لا يوجد وكلاهما محال بدليلكم ودليلنا وح لا مساغ للايراد كما لا يخفى كذا في المحاكمات **وههنا** تقرير آخر للبرهان المذكور ذكره في الشمس البازغة بقوله وقد لاح لي بهداية ربي المجيد في تقويم البرهان ان الحجة وهي انه اذا تحرك الخط الموازي للخط الغير المتناهي مع ثبات طرف منه تزول الموازاة وتحدث المسامتة قطعا لكن حدوثها بعد الموازاة مع الغير المتناهي محال اذ لو حدثت لكانت في اي آن يفرض مع نقطة من الخط الغير المتناهي ولا تتصور المسامتة مع تلك النقطة الا بالمرور على تمام ما قبلها اعني بانقضاء المسامتة مع ما قبلها من الخط المتناهي في جهة عدم التناهي بالتدريج ولا يتاتى ذلك في زمان متناه ثم لك ان تقول انه يلزم ان يكون زمان المسامتة غير متناه في جانب المضي فلا تكون حادثة او انه يلزم ان يكون بين حالتي الموازاة والمسامتة مع اية نقطة تفرض من الغير المتناهي زمان غير متناه او انه يلزم ان لا تخرج المسامتة من القوة الى الفعل انتهى **وقال محشي** المحققين في حواشي الشمس البازغة هذا البرهان وان ذكره بعض المحققين سابقا ولم يتعرض الرجوع

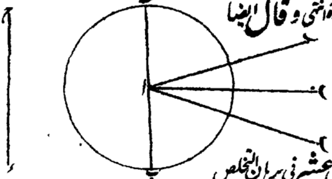
للمسنعت اليه وتوارد على قلبه لكن فيه خدشة عظيمة اشار اليها بعض الماهرين كالفاضل الخوانساري وغيره من المحققين ومنهم استاذنا العلامة ومرشدنا الفهامة كمال الملة والدين وهي ان الزمان المتناهي كالساعة يجوز ان يكون معيار المسامتة مع الخط الغير المتناهي وذلك بان يكون الذراع الاول من الخط الغير المتناهي الذي مبدءه مبدء الخط ومنتهى لحركة المسامتة يحصل مسامتة الخط المتناهي معه في نصف ساعة مثلا والذراع الذي يصله فوقه في ربع ساعة والذي فوقه في ثمن ساعة وهكذا يقطع الاجزاء المساوية الغير المتناهية في الساعة مثلا في اجزائها المتناقصة الغير المتناهية والحركة وان كانت في مسافتها الحقيقية مساوية لكنها يجوز ان تكون مختلفة بالنسبة الى المسامتة بل هو الظاهر لمن له ادنى حدس في الامور المتناهية ايضا وله بيان هندسي ايضا مخافة التطويل لا يرخص ذكره وافاد جدنا ومرشدنا رئيس العلماء المحققين وقدوة العرفاء الواصلين نظام الملة والدين قدس سره في ازاحتها بان مسامتة الخط المتناهي بغيره حركة قطع له ولا يمكن قطع غير المتناهي بالحركة في الزمان المتناهي وان كانت مختلفة بالسرعة والبطوء فباحثت معه بحثا طويلا نظرا الى كرية الظاهر والخفي وعرضت بالفرق بين الحركة على الخط الغير المتناهي وبين الحركة مع المسامتة معه فان المسافة الحقيقية لا يمكن قطعها بالحركة المتناهية وان كانت مختلفة واما المسامتة فلا يظهر وجه الاستحالة في الحركة المتفاوتة بالنظر الى مسامتها فبعد المباحثة لم يستقر الآراء على تمامية الحجة واستقر رائي على عدم تماميتها انتهى كلامه **المقصد السادس عشر** في برهان الموازاة وهو عكس لما قبله استخرجه العلامة الرازي حيث قال في المحاكمات بعد ذكر برهان المسامتة ونحن نقول بازاء هذا البرهان لو فرضنا قطر الكرة مسامتا لخط غير متناه ثم تحرك القطر الى الموازاة وجب ان يكون في الخط الغير المتناهي نقطة هي آخر نقط المسامتة وهو باطل بيان الملازمة ان المسامتة كانت وما بقيت فلا بد ان يكون لها نهاية واما بطلان اللازم فلان كل نقطة فرضت في الخط الغير المتناهي انها آخر نقطة المسامتة فالمسامتة مع النقطة التي فوقها بعد المسامتة معها لان النقطة المفروضة يكون على سمت من سموت المسامتة وكل سمت مسامتة فبينه وبين سمت الموازاة زاوية وحركة للقطر قطعا والمسامتة ببعض تلك الزاوية او ببعض تلك الحركة تكون بعد المسامتة بها فما فرضناه آخر نقطة المسامتة لا يكون آخر نقطة المسامتة وهو محال واذا كان في تلك البرهان برهان المسامتة فلنسلم هذا برهان الموازاة انتهى **وفيه** مثل ما في اصله نقضا وابراما فلا تغفل **المقصد السابع عشر** في برهان اورده صاحب التلويحات وهو في الحقيقة تقرير من تقريرات برهان المسامتة وعلى تقدير جعله علحدة كما هو المتداول بينهم احق بان يسمى برهان المسامتة بعد المقاطعة **وتقريره** على ما في التلويحات وغيره انه ان صحت اللانهاية في الاجسام كان لنا فرض دايرة خرج عن مركزها خط غير متناه وهو خط آب مقاطعا لخط آخر غير متناه وهو خط جر والخارج عن المركز يلازم المركز فاذا تحركت الدايرة تحرك الخارج عنها الى المسامتة واذا عادت عاد الى مسامتة الخط ثم الى مقاطعته فاذا سامت قبل المقاطعة الخارج عن الدايره ما سيقاطعه لا بد من اول نقطة للمسامتة وكذلك بعد المقاطعة لا بد من آخر نقطة وغير المتناهي له قبل كل نقطة نقطة اخرى وكذلك بعد كل نقطة فلا يتصور تمام حركة دورية فبطلت اللانهاية **قال ابن** كمونة في شرح التلويحات اختار فرض العود لا فرض تتميم الدورة مع ان الغرض يحصل على التقديرين بل لان تمام الدورة يقتضي المسامتة من جانب جر ولا ثم المقاطعة بعد ذلك ثانيا لان الغرض العود تم البرهان على تقديري كون خط جر لا يتناهى من جهتين وكونه لا يتناهى



المقصد السادس عشر في برهان الموازاة

المقصد السابع عشر في برهان المسامتة بعد المقاطعة

من جهة واحدة واما بفرض تتميم الدورة فلا يتم الا اذا كان خط ج د غير متناه من الجانبين انتهى **وقال** في شرح قوله فاذا تحركت الدايرة الخ معناه انا لما فرضنا خط آب ملازما لمركز الدائرة فاذا تحركت نصف الدورة فلابد وان يصير خط آب مقاطعا مماسا بهذه الصورة انتهى **وقال ايضا**

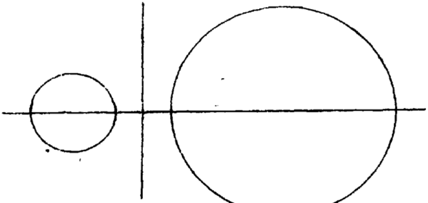


يمكن اختصار هذا البرهان بان يقال لو جاز لاتناهي الابعاد مع تمام هذه الحركة المستديرة لتخلص خط آب عن خط ج د وهو محال فكذا العدم انتهى **وفيه** اشارة الى التسمية بهذا البرهان ببرهان التخلص وهو في الحقيقة تقرير

المقصد الثامن عشر في برهان التخلص

من تقارير برهان الموازاة **وذكر** صاحب المواقف اولا برهان المسامتة بالتقرير المذكور المشهور ثم قال الثاني وهو عكس الاول وهو لزيادة تحقيق وتقريره ان نفرض خطين غير متناهيين متقاطعين ثم ينفرجان كانهما مايلان الى الموازاة فلابد في الموازاة من ان يتخلص احدهما عن الآخر ولا يتصور ذلك الا بنقطة هي نهايتهما ويلزم الخلف **وقال** شارحه قد ذكره صاحب التلويحات واشتهر ببرهان التخلص وانما يتضح اذا فرض كرة خرج من مركزها خط غير متناه مقاطع لآخر غير متناه ايضا فاذا تحركت الكرة فقبل تمام الدورة لابد ان يصير الخط الخارج من مركزها موازيا للآخر فيلزم تناهيهما وبرهان الموازاة ماخوذ منه فظهران براهين المسامتة والموازاة والتخلص راجعة الى اصل واحد انتهى **اقول** في كلام كل من الماتن والشارح خطأ من جهة اما في كلام الماتن فهوانه جعل هذا البرهان عكسا لبرهان المسامتة مع انه اعتبر فيه المقاطعة ولم يعتبر ذلك في برهان المسامتة واما في كلام الشارح فهوانه احال ذكر هذا البرهان على التلويحات مع انه لا وجود له فيه والمذكور فيه ليس الا الذي سميناه ببرهان المسامتة بعد المقاطعة **المقصد التاسع عشر** في برهان التلاقي وهو عكس التخلص وذلك بان يفرض خطان متوازيان غير متناهيين فاذا تحرك احدهما الى الآخر وتلاقيا فلابد ان تحقق نقطة هي اول نقط الملاقاة لما مر فيلزم تناهي الخطين كذا في الحواشي الفخرية **المقصد العشرون** في برهان المقاطعة بعد المسامتة وهو عكس لما ذكر في التلويحات وتقريره ظاهر مما سبق وهذا وان لم يكن مفردا عندهم لكن لما افردوا برهان التلاقي وجب عليهم افراده **المقصد الحادي والعشرون** في برهان المسامتتين **وتقريره** انه لو امكن تحقق الابعاد الغير المتناهية لامكن ان يفرض خط سواء كان متناهيا او لا موازيا للخطين الغير المتناهيين ثم اذا فرض ان ينتقل ذلك الخط من التوازي الى المسامتة لزم ان تتحرك نقطة المسامتة مع الخطين الذين احدهما اقرب من المتحرك مسافتين غير متناهيتين في زمان واحد مع كون حركة احدهما التي هي اقرب من طرف الخط المتحرك المنتقل من التوازي الى المسامتة بطيئا لكون مسافته اقل وهذا محال هذا اذا كان ذلك الخط متناهيا وعلى تقدير عدم تناهيه يلزم قطع نقطتي التقاطع المسافتين الغير المتناهيتين مع كونهما مختلفتين او متساويتين مع كون احدهما اقرب والاقرب البطاء **وفيه** ما لا يخفى بعد الاحاطة بما ذكرنا قبل **المقصد الثاني والعشرون** في برهان التخلصين وهو عكس برهان المسامتتين **قال** فخر الافاضل في حواشي شرح الهداية انت خبير بان جعل برهان التلاقي برهانا آخر سوى برهان التخلص وكذا التخلصين سوى المسامتتين لا يخلو من شيء والظاهر ان التفاوت بينهما انما هو بالتقرير انتهى **المقصد الثالث والعشرون** في برهان نقله في الحواشي الفخرية عن بعض الشروح **واري** تسمية ببرهان

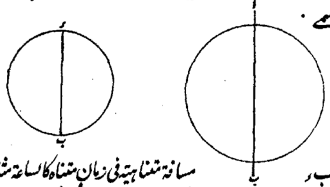
كثرة الانصاف وتقريره انه لو امكن تحقق خط غير متناه في الجهتين لكان كل نقطة فرضت فيه منتصفا له اذ لو فرض تطبيق كل قسم منه مع الآخر تطابق والا لزم التناهي فيلزم تنصفه بالنقط الغير المتناهية ويلزم عظمية الجزء من الكل بل تحقق مقادير غير متناهية كل منها اعظم من الكل **اقول** فيه ما مر في برهان التنصف فتذكر **المقصد الرابع والعشرون** في برهان **اري** تسميته ببرهان تحرك الكرتين **وتقريره** انه لو امتدت الابعاد في الجهات الى غير النهاية فرضنا كرتين احدهما فوق الاخرى مثلا ووصلنا بين مركزيهما بخط مستقيم ونخرجه في الجهتين لا الى نهاية فالذاهبة منه الى جهة الفوق من مركز الفوقانية جزء للذاهبة منه اليهما من مركز التحتانية وبالعكس في الذاهبة الى التحت فاذا دارت الكرتان حول نفسهما النصف الدور يصير التحتاني من الخط فوقانيا وبالعكس فيلزم كون الكل جزءا وبالعكس وهو محال ضرورة **قال** فخر الافاضل لا تخفى على المنصف ان هذا بالحقيقة يرجع الى المذكور ولعل فرض الكرتين لئلا يعترض ان الحركة على الخط الغير المتناهي محال ولم يندفع بالفرض المذكور اذ لمانع ان يمنع حركة الغير المتناهي بحركة الكرة على الوجه المذكور انتهى **اقول** رجوعه الى المذكور غير ظاهر فان المقصود بالذات في المذكور ليس الا كثرة الانصاف وان لزمت منه محالات آخر والمقصود بالذات ههنا كون الكل جزءا والجزء كلا وما ذكره من المنع مكابرة اذ حركة الكرة تستلزم حركة قطرها بالضرورة كما ثبت في الاصول الهندسية **المقصد الخامس والعشرون** في برهان ذكره صاحب الحواشي الفخرية نقلا عن بعض الشروح **واري** تسميته ببرهان خلو الحيز **وتقريره** انه لو امكن تحقق بعد غير متناه مبتدء من مبدء معين لامكن توهم حركته الى جانب المبدء على الاستقامة فيلزم خلو الحيز في الجانب الآخر بمقدار مسافة حركته فيلزم تناهيه **وفيه** ما مر في برهان التطبيق من منع مثل هذه الحركة للغير المتناهي فتذكر **المقصد السادس والعشرون** ما ذكر ايضا نقلا عنه **واري** تسميته ببرهان طرح الوسط **وتقريره** انه لو امكن تحقق خط غير متناه في الجهتين فاذا طرح جزء من الوسط وتوهم اتصال الباقيين لزم تناهيهما بمثل ما مر من خلو الحيز ويلزم منه تناهي الخط بتمامه **وفيه** ايضا مثل ما في سابقه فلا تغفل **المقصد السابع والعشرون** في برهان **اري** تسميته ببرهان ازدياد مسافة الابطاء **وتقريره** انه لو امكن عدم تناهي البعد امكن ان يوجد خطان متوازيان فاذا فرض خط متناه مواز لهما فاذا اميل الخط المتناهي من الموازاة الى المسامتة لزم ان يكون مسافة المسامتات في الغير المتناهي الاقرب اطول من مسافة المسامتات في الابعد مع كون الانتقال في المسامتات في الخط الاقرب ابطاء هذا خلف **وفيه** انه جار في المتناهي ايضا فما هو جوابكم فهو جوابنا **المقصد الثامن والعشرون** في ما اورده في الحواشي الفخرية نقلا عن بعض الشروح انه لو امكن عدم تناهي البعد لامكن ان يوجد خطوط متوازية غير متناهية فاذا توهم حركة احدها الذي ليس في الوسط بحيث ينتقل من الموازاة الى التقاطع وجب ان يتقدم التقاطع مع الخط الاقرب على تقاطع الابعد مع استحالة ذلك التقدم لظهور ان الخط المتحرك كان موازيا لهما والمتحرك انتقل من الموازاة الى التقاطع فيجب ان يقاطع مع كل منهما معا **واري** تسميته هذا البرهان ببرهان المعية **وخدشه** فخر الافاضل بمنع جواز الحركة على غير المتناهي والقول بانه يجوز ان يكون الخط المتحرك قطر كرة لا يدفع المنع **وفيه** ما ذكرته سابقا من ان منع عدم تحرك الخط مع تحرك دائرة مكابرة **المقصد التاسع والعشرون** في برهان جعله صاحب الحواشي الفخرية من الاشتداد على السابق **واري** جعله علاوة تسميته ببرهان الطفرة **وتقريره** انه لو امتدت الابعاد الى غير النهاية فرضنا خطا



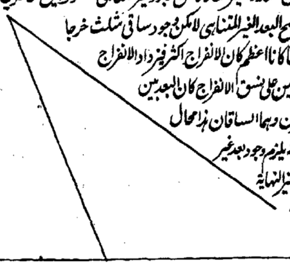
غیر متناہ مستقیما وعن جنبیہ کرتین بعد مرکز احدیھما عن ذلک الخط انصف بعد مرکز الاخری عنہ ویکون الخط الواصل بین المرکزین مقاطعا لذلک الخط علی زوایا قوایم ویخرج ذلک الخط الواصل الی الجہتین لا الی نہایۃ ثم یفرض ان تتحرک الکرتان حول مرکزیہما متشابہتین قدرا مع اختلاف الجہۃ وتحرکہما تتحرک الخطان الخارجان من المرکزین ولیصیر تقاطع الخارج من مرکز القریبۃ مع الخط الاول تحت نقطۃ تقاطع الخارج من مرکز البعیدۃ ثم یزید البعد بین ہاتین النقطتین تتزاید الحرکتین حتی اذا قطعت الکرتان ربع دورہما یصیر کل من الخطین موازیا للخط الاول بعد قطعہ تمامہ فیلزم قطع الخارجین من المرکزین فی زمان واحد مع ان الخارج من مرکز القریبۃ کان دائما تحت الخارج عن مرکز البعیدۃ وما قطعہ من الخط الاول اقل مما قطعہ الخارج من مرکز البعیدۃ فیلزم الطفرۃ **وخدشہ** فخر الافاضل بان موازاۃ الخطین انما یتصور بعد قطعہما المسافۃ الغیر المتناہیۃ فی زمان وجواز ذلک ممنوع انتہی **اقول** غرض المستدل لیس الا ان موازاۃ الخطین عند تحرک کل من الکرتین ربع الدور امر محسوس لا یمکن ان ینکرہ الاسوفسطائی وذلک موقوف علی قطع المسافۃ الغیر المتناہیۃ ففیہ المطلوب **المقصد الثلثون** فی برہان ذکرہ شارح الہیاکل **واحری** ان یسمی ببرہان تلاقی المتوازیین **وتقریرہ** انا اذا فرضنا خطا غیر متناہ ثم فرضنا دایرۃ واخرجنا احد اقطارہا الی غیر النہایۃ مقاطعا للخط المذکور علی قوایم ثم حرکنا الدایرۃ ربع الدور فلابد ان یتحرک القطر المقاطع الی ان یوازی فاما ان ینفصل بتلک الحرکۃ عن الخط الغیر المتناہی او لا ینفصل فعلی الاول یلزم تلاقی المتوازیین وتوازی المتقاطعین وعلی الثانی یلزم التناہی لانہ لا یقطع المسافۃ الغیر المتناہیۃ فی زمان متناہ **وخدشہ** بعضہم بانا نختار الشق الثانی ونقول یجوز ان یقطع المتحرک الغیر المتناہی مسافۃ غیر متناہیۃ فی زمان متناہ والمحال انما ہو قطع المتناہی کذلک **وقد** مر ما لہ وما علیہ فتذکر **المقصد الحادی والثلثون** فی برہان اوردہ السید السمرقندی فی حواشی شرح الہیاکل **واحری** تسمیتہ ببرہان حصر ما لا ینحصر **وتقریرہ** انہ لو امکن وجود اللاتناہی لامکن ان یخرج من مبدء واحد کنقطۃ آ خط غیر متناہ وہو خط آد الغیر المتناہی من جہۃ د ولنفصل من طرف المبدء من الخط المذکور آب ونرسم علیہ مثلثا متساوی الاضلاع کما برہن علیہ اقلیدس وہو مثلث آب ج ونصل بین نقطۃ ج وکل نقطۃ من النقاط المفروضۃ فی خط آب بخطوط یکون کل منہا وترا لزاویۃ ج ب د المنفرجۃ فیکون ج د اعظم من ب د وکذا ج ک اعظم من ب ک وکذا ج ہ اعظم من ب ہ لکون الاول موترۃ للزاویۃ المنفرجۃ والثانی للحادۃ کما تشہد بہ المقدمات الہندسیۃ فلو کان ا ب غیر متناہ کان الانفراج بین ج د والخط الغیر المتناہی غیر متناہ لکونہ اطول من الغیر المتناہی مع کونہ محصورا بین حاصرین **وفیہ** ما سیجیئ فی البرہان السلمی منعا فانتظرہ مفتشا **وقال** فخر الافاضل یکفی اخراج عمود علی نقطۃ آ وہو عمود



آجـ فنقول يمكن وصل خطوط بين رأس العمود وكل نقطة من النقاط الغير المتناهية ويكون كل منها وتر اللقائمة و نسوق البرهان وهو اخصر انتهى **المقصد الثاني والثلثون** في برهان استخرجته وسميته ببرهان الوصل وهو قريب من برهان الاشتمال **وتقريره** انه لو امكن لاتناهي الابعاد لامكن ان يوجد بعد غير متناه كخط آب مثلا في جهتيه او في احديهما ونفرض بعدا آخر متناهيا كيف ما اتفق ونصل بين النقاط الغير المتناهية المفروضة في خط آب وبين ذلك البعد بخطوط فيلزم وجود الحدود الغير المتناهية بالفعل في المتناهي هذا خلف **المقصد الثالث والثلثون** في ما استخرجته ايضا وسميته ببرهان حركة القطرين هو انا فرضنا كرتين قطر احديهما المسمى

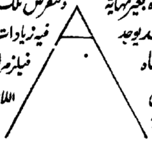


آب غير متناه في جهتيه وقطر الآخر المسمى بب متناه الى المحيط غير متجاوز عنه وفرضنا ان حركتهما مساوية جهة وقدرا سرعة وبطؤ وزمانا وحركناهما فيلزم ان يقطع ب مسافة متناهية في زمان متناه كالساعة مثلا وفي ذلك الزمان يقطع آب بمثل تلك الحركة مسافة غير متناهية هذا خلف **المقصد الرابع والثلثون** في ما استخرجته ايضا وسميته ببرهان التنصيف وهو انه لو كان بعد ما او عدد ما غير متناه بالفعل لقبل التنصيف لامحالة لان كل كم فهو يقبل القسمة لذاته كما تقرر لكن لايقبل التنصيف كما مر فلا يكون غير متناه **المقصد الخامس والثلثون** في ما استخرجته ايضا وسميته ببرهان الانقسام وهو انه لو كان كم ما غير متناه لقبل الانقسام الى الكسور والاجزاء كما لكنه لايقبل الانقسام اليه فلا يكون غير متناه **المقصد السادس والثلثون** في ما استخرجته ايضا وسميته ببرهان عروض العدد وهو انه لو وجدت الامور الغير المتناهية فلا يخلو اما ان يعرضها من حيث هي هي عدد او لم يعرض لاسبيل الى الثاني لما تقرر عندهم من ان كل ما وجد في الخارج ينزع عنه العدد ولاسبيل الى الاول فانه لو عرض له عدد لم يبق لايتفيا فلا سبيل الى وجود الغير المتناهي **فان قلت** لعل عروض العدد يكون من خواص المتناهي **قلت** هب انه كذلك لكن الجمهور اطبقوا على عروض العدد لكل ما وجد كما لايخفى على من طالع كلماتهم **المقصد السابع والثلثون** في البرهان المسمى بنسج العنكبوت وهو الذي يسمونه بالسلمي وفيه فصلان **الاول** في تقريره المشهور المنقول عن قدماء الحكماء وهو انه لو كان امتداد ما غير متناه لامكن وجود غير المتناهي محصورا بين الحاصرين وصحة نقيض التالي تستلزم بطلان المقدم وجه اللزوم انه لو صح البعد الغير المتناهي لامكن وجود ساقي مثلث خرجا



من مبدء ذاهبين الى غير النهاية ومعلوم ان الساقين كلما كانا اعظم كان الانفراج اكثر فيزداد الانفراج بزيادة الساقين والساقان اذا كانا غير متناهيين ذاهبين على نسق الانفراج كان البعد بين الساقين غير متناه فينحصر غير المتناهي بين البعدين حاصرين وهما الساقان هذا محال **واعترض** عليه رئيس الصناعة في الشفا بانا لانسلم انه يلزم وجود بعد غير متناه بين الخطين غاية ما في الباب ان يكون التزائد الى غير النهاية لكن ليس يلزم منه ان يكون هناك بعد زائد الى غير النهاية بل كل بعد فرض فهو لايزيد على بعد تحته متناه الا بقدر

متناه والزائد على المتناهي بقدر متناه متناه وهذا كالعدد يقبل الزيادة الى غير النهاية مع ان كل مرتبة من مراتبه في النظام الغير المتناهي عدد متناه لا يزيد على مرتبة اخرى تحتها الا بواحد انتهى كلامه **ثم قال** وان اشتهى احد بيان انه لابد من بعد غير متناه فليفرض على الخطين الذاهبين الى غير النهاية نقطتين متقابلتين ويصل بينهما الخط يكون وتر الزاوية التقاطع فلما كان ذهاب الخطين في زيادة البعد الى غير النهاية يكون الزيادات على ذلك البعد موجودة بغير نهاية ولنفرض تلك الزيادات متساوية فلما كان كل زيادة توجد في بعد فهي موجودة في ما فوقه فيلزم ان يكون بعد يوجد فيه زيادات غير متناهية بالفعل متساوية فيكون ذلك البعد زائدا على البعد الاصل بما لا نهاية له فيكون غير متناه فيلزم الخلف انتهى **وخدشه** العلامة الرازي في المحاكمات بقوله اقول المنع المذكور غير ساقط فان اللازم ليس الا وجود الزيادات الغير المتناهية متساوية لا وجود بعد يشتمل على تلك الزيادات الغير المتناهية بل كل بعد فرض فهو لا يزيد



على بعد آخر الا بقدر واحد متناه **وايضا** فاما ان يثبت بعد يشتمل على الزيادات الغير المتناهية او لا يثبت فان ثبت كان ذلك البعد غير متناه سواء كانت تلك الزيادات متساوية او متناقصة لانها زيادات مقدارية كلما يزداد يزيد المقدار فلما ازدادت الى غير النهاية يكون مقدار البعد غير متناه بالضرورة وان لم يثبت لم يبين الخلف سواء تساوت الزيادات او تناقصت فلا فائدة في فرض تساوي الزيادات انتهى **ثم قال** ويمكن ان يحقق كلام الشيخ بحيث لا ترد عليه شبهة فيقال اذا فرضنا نقطتين متقابلتين على الخطين الغير المتناهيين ووصلنا بينهما بخط يكون وتر الزاوية التقاطع ثم فرضنا بعدا آخر يزيد عليه بقدر ثم ابعادا آخر متزايدة بذلك القدر فكلما امتد الخطان يزيد البعد لكن امتد الخطان الى غير النهاية فيكون البعد يزداد الى غير النهاية لان نسبة زيادة البعد الى زيادة البعد على البعد الاصل نسبة عدد الزيادات الى عدد الزيادات ضرورة ان عدد الزيادات كلما يزيد يزيد البعد بتلك النسبة حيث فرضت الزيادات متساوية لكن عدد الزيادات غير متناه بالفعل فلابد من بعد مشتمل على الزيادات الغير المتناهية على البعد الاصل وايضا كلما يزيد عدد الابعاد يزيد البعد ولما كان تزايد الابعاد بقدر واحد يكون زيادة البعد على نسبة عدد الابعاد فيكون نسبة زيادة البعد الى زيادة البعد كنسبة عدد الابعاد الى عدد الابعاد ولكنها نسبة غير المتناهي الى المتناهي هذا اذا كانت الزيادات متساوية اما اذا كانت متناقصة لم يلزم الخلف لان النسبة لا تكون محفوظة انتهى كلامه **ويرد عليه** من وجوه **احدها ما اقول** ان سقوط المنع المذكور على التقرير المذكور ظاهر فانه اخذ فيه مقدمة وهي ان كل زيادة توجد في بعد فهي موجودة في ما فوقه ومن المعلوم ان مجموع الزيادات الغير المتناهية ايضا من افراد موضوع هذه القضية فيلزم وجوده في بعد متناه وذلك ما اراده **نعم** للمناقش ان يناقش في هذه المقدمة لكنه امر آخر غير ورود المنع السابق فالقول بانه غير ساقط ساقط **وثانيها ما اقول** ايضا ان الزيادات المقدارية اذا كانت متناقصة لا يكون مجموعها مقدارا غير متناه وانما يكون كذلك اذا كانت الزيادات متساوية او متناقصة كما صرح به الامام الرازي في شرح الاشارات **وقال المحقق** الدواني في بحث انقسام الجسم من حواشي شرح التجريد القديمة المقادير الغير المتناهية اذا كانت متساوية او متزايدة كان مجموعها غير متناه ايضا اما اذا كانت متناقصة فلا الا ترى ان انصاف الذراع المتداخلة الغير المتناهية بمعنى نصفه ونصف نصفه وهكذا لو فرضت موجودة لم يحصل منها الا الذراع انتهى **ورده** الصدر المعاصر له في حواشيه الجديدة بقوله هذا ظاهر الفساد ضرورة ان المقادير الغير المتناهية بالعدد سواء كانت متناقصة او متزايدة مقدار مجموعها غير متناه ونحن ثم صرح العلامة الجرجاني في حواشيه على هذا الكتاب بان الجسم وان كان قابلا للقسمة الى غير النهاية لكن يمتنع ان يخرج الاقسام الغير المتناهية الى الفعل والا لزم ان يكون مقداره غير متناه وسيصرح الشارح بذلك ايضا وكيف يتصور ان يكون

المقادير الغير المتناهية مقدار جميعها غير متناه والمتناقصة لا يكون مقدارها غير متناه والتنوير الذي ذكره في بيان ذلك سهو نشأ من اشتراك اللفظ فان غير المتناهي يطلق على معنيين احدهما ما لا ينتهي الى حد يقف عنده وان امتنع خروج جميع ذلك الى الفعل كما حقق في موضعه والثاني ما يكون بحيث اي جملة اخذت وجدت فاضلا عليها والكلام ههنا في الغير المتناهي بالمعنى الثاني وانصاف الذراع غير متناهية بهذا المعنى بل هي غير متناهية بالمعنى الاول وبين المعنيين بون بعيد انتهى كلامه **وتبعه** في هذا الرد شمس في شرح هداية الحكمة **وفيه** وهن ظاهر على ما افاده المحقق في حديثه وتبعه بحر العلوم رح في حواشي شرح هداية الحكمة فان الضرورة قاضية بان الاجزاء التحليلية شانها انها لو وجدت بالفعل ثم جمعت حصل ذلك الحجم حتى لو قال احد ان الذراع بعد الكسر صار ازيد او انقص مما كان اولا ينسب الى السفه كيف لا والاجزاء المتساوية وان كانت بالقوة يزيد بها الحجم كما اذا كانت بالفعل فكذا الاجزاء المتناقصة لا يزيد بها الحجم بالقوة كانت او بالفعل وبالجملة فالاجزاء التحليلية والتركيبية سواسية في افادة الحجم وان شئت زيادة التوضيح فاستمع انا اذا جزينا المقدار الى اقسام غير متناهية متساوية كل منها ذراع مثلا فاذا جمعنا ها يزيد المقدار على ما كان لان جمعها لا يكون الا بضم بعضها الى بعض فاذا نضم الذراع الى ذراع حصل ذراعان واذا ضم معه ثالث حصلت ثلثة اذرع وهكذا فيحصل بضمها مقدار غير متناه وكذا اذا كانت متزايدة بالطريق الاولى واما اذا كانت متناقصة بان نصفنا المقدار ثم نصفنا النصف ثم نصفنا نصف النصف الى غير النهاية فجمعه ليس بان يجمع نصف نصف النصف الى نصف النصف ويجمع نصف النصف الى النصف حتى يزيد المقدار بل طريق جمعه ان يجمع نصف نصف النصف مثلا الى مثيله ثم يجمع نصف النصف مع عديله ثم يجمع النصف مع قرينه فلا يحصل منه الا مقدار واحد **فظهر** ان قول المحاكم لانها زيادات مقدارية كلما تزداد يزداد المقدار الخ غير صحيح **وثالثها** ان ما ذكره من توجيه كلام الشيخ غير مفيد فان غاية ما لزم من ذلك زيادة البعد بغير نهاية لا وجود البعد الزايد بغير نهاية بين الخطين وذلك هو المستحيل والعجب انه بعد ما اورد مثل هذا الايراد على الشيخ كيف غفل عن انه يتوجه على ما حققه مع انه في غاية الظهور كذا ذكره فخر الافاضل **ورابعها** ان النظام من المعتزلة ذهب الى ان الاجزاء الغير المتناهية موجودة بالفعل في كل جسم فاستدلوا على ابطاله ببرهان التناسب وهو انا نأخذ اجزاء متناهية من جسم مجموعها يكون جسما مع كونه مركبا من اجزاء متناهية ثم نقول ازدياد الحجم وانتقاصه ليس الا بازدياد الاجزاء وانتقاصها فيجب ان يكون نسبة حجم الجسم المذكور الى احجام الاجسام كنسبة اجزائه الى اجزائها ولما كان نسبة حجمه الى احجامها نسبة المتناهي الى المتناهي وجب ان يكون نسبة الاجزاء ايضا كذلك ثم اورد عليه بان كون نسبة ازدياد الحجم مثل نسبة عدد الاجزاء ممنوع لان النسبة الاولى من النسب المقدارية فيجوز ان تكون له نسبة صمية والثانية من العددية فيما لا يتماثلان اذا عرفت هذا فنقول مثل هذا الايراد الوارد على برهان التناسب يرد ههنا ايضا بان يقال لا نسلم كون نسبة زيادة البعد الى زيادة البعد مثل نسبة عدد الزيادات الى عدد الزيادات اذ الاول من النسب المقدارية والثاني من النسب العددية يجوز ان يكون لعدد الى عدد نسبة لا توجد بين المقادير كما برهن عليه في الهندسة **ودفعه** فخر الافاضل بان هذا لا يتوجه على المحاكم لان كل عدد في الصورة المذكورة له مقدار وقد فرض الزيادات متساوية كما ذكره فتكون النسبة المقدارية ههنا كالنسبة العددية بالضرورة **وخامسها** ما اورده العلامة الشيرازي في شرح هداية الحكمة بقوله بقي في كلامه نظر وهو ان قياس الكل المجموعي على الكل الافرادي غير صحيح فلا يلزم من كون نسبة كل زيادة بعد الى زيادة بعد آخر كنسبة عدد الزيادات الموجودة فيه الى عدد الزيادات الموجودة في ذلك الآخر تحقق بعد يكون نسبة زيادته الى زيادة بعد آخر كنسبة عدد الزيادات الغير المتناهية الى عدد زيادات متناهية ليلزم الخلف المذكور اذ يجوز ان لا يكون بازاء مجموع اعداد الزيادات بعد وان كان بازاء كل عدد زيادة بعد انتهى **ودفعه**

احسن المحققین فی حواشیہ بقولہ لم یبق فی کلامہ نظر لو صور کلامہ حسب ما صورناہ سابقا من ان الزیادات الغیر المتناہیۃ بالفعل فی خطوط عرضیۃ غیر متناہیۃ کذلک لا تتصور الا لو قوعہا فی خط غیر متناہ بالفعل فان الخطوط الغیر المتناہیۃ لا یتصور خروجہا من مرتبۃ متناہیۃ من الخطین ای مرتبۃ کانت من التناہی فلا بد من خروج بعضہا من مرتبۃ غیر متناہیۃ فیہا فیکون بعض الخطوط غیر متناہ بالفعل و لا بد من تحقق زیادات غیر متناہ فیہا انتہی **اقول** بل النظر فی کلامہ باق والتصویر المذکور غیر صحیح فان وجود الزیادات الغیر المتناہیۃ بالفعل لا یتوقف علی ان یوجد خط واحد عرضی غیر متناہ بالفعل کما حسبہ فی التصویر بل کل خط من الخطوط العرضیۃ متناہ لکن لما وجدت الخطوط کلہا بحیث لم یبق واحد منہا حکم بوجود الزیادات الغیر المتناہیۃ بالفعل کما لا تخفی **وسادسہا** ما **اقول** انا سلمنا ان نسبۃ زیادۃ البعد الی زیادۃ البعد کنسبۃ عدد الزیادات الی عدد الزیادات لکنہ لا یلزم منہ وجود مارآ فان الزیادات الغیر المتناہیۃ من حیث ہی غیر متناہیۃ لا یعبر منہا عدد من الاعداد کما مر تحقیقہ فلا یلزم تحافظ النسبۃ ہناک.

الفصل الثانی فی تقریرات البرہان السلمی علی الوجہ الآخر **اعلم** انہ لما کان یرد علی التقریر المشہور المنع المذکور ورد ابنیا محمد لوا عنہ وقرروہ بوجہ آخر فمنہم من لخصہ تلخیصا شافیا ومنہم من طولہ تطویلا کافیا **فقررہ** رئیس الصناعۃ بتمہید مقدمات حیث قال فی الاشارات یجب ان یکون محققا عندک انہ لا یمتد بعد فی ملاء او خلاء ان جاز وجودہ الی غیر النہایۃ والا فمن الجائز ان یفرض امتدادان غیر متناہیین عن مبدء واحد ولا یزال البعد بینہما تتزاید ومن الجائز ان یفرض فی ما بینہما ابعاد تتزاید بقدر واحد من الزیادات و من الجائز ان یفرض ہذہ الابعاد الی غیر النہایۃ فیکون ہناک امکان زیادات علی اول تفاوت یفرض بغیر نہایۃ ولان کل زیادۃ یوجد فانہا مع المزید علیہ قد یوجد فی بعد واحد وان زیادات امکنت فیمکن ان یکون ہناک بعد یشتمل علی جمیع ذلک الممکن والا فیکون امکان وقوع الابعاد الی حد لیس للزاید علیہ امکان فیکون انما یمکن وجود مشتمل علی محدود من جملۃ غیر المحدود **قال** الامام الرازی فی شرح ہذہ المسئلۃ ای مسئلۃ تناہی الابعاد مبنیۃ علی اربع مقدمات الاولی ان الابعاد الغیر المتناہیۃ لو لم تکن ممتنعۃ یصح ان یخرج من نقطۃ واحدۃ امتدادان غیر متناہیین لا یزال البعد بینہما تتزاید کساقی مثلث یمتدان الی غیر النہایۃ الثانیۃ انہ یجوز ان یوجد بینہما ابعاد تتزاید بقدر واحد من الزیادات مثلا یکون البعد الاول ذراعا والثانی زایدا علیہ بنصف ذراع والثالث زائدا علیہ ایضا بنصف ذراع وہلم جرا وینبغی ان یکون الزیادات بقدر واحد لیصیر البعد المتزاید بینہما المشتمل علی تلک الزیادات غیر متناہ فی الطول الا تری انا اذا نصفنا خطا وجعلنا احد نصفیہ اصلا وزدنا علیہ نصف النصف الآخر ثم نصف النصف الباقی وہلم جرا الی غیر النہایۃ وہذا غیر ممتنع بحسب الفرض بسبب احتمال کل مقدار للانقسامات الغیر المتناہیۃ کانت الزیادات التی یمکن ضمہا الی الاصل غیر متناہیۃ والاصل تتزاید لا الی نہایۃ مع انہ لا ینتہی الی مساواۃ الخط الاول المنصف فعلم ان ہذہ الزیادات اذا کانت تتناقص لا یلزم من کونہا غیر متناہیۃ ان یصیر المزید علیہ غیر متناہ واما اذا کانت بقدر واحد او کانت متزایدۃ فالمطلوب حاصل ولما کان المثل موجودا فی الزاید اختار الشیخ المثل الذی لا ینافی حصول الزاید الثالثۃ انہ یجوز ان یفرض بین الامتدادین ہذہ الابعاد المتزایدۃ بقدر واحد الی غیر النہایۃ فیکون ہناک امکان زیادات علی اول تفاوت یفرض بغیر نہایۃ الرابعۃ ان کل زیادۃ یوجد فانہا مع المزید علیہ قد توجد فی بعد واحد وکل بعد اخذتہ وجدت جمیع الزیادات التی دونہ موجودۃ فیہ ولنرجع الی المتن فنقول انما قید الخلاء فی صدر الفصل بقولہ ان جاز وجودہ لان الخلاء عندہ ممتنع الوجود لا یصح الوصف بکونہ متناہیا بل یصح ان یقال لو ثبت وجودہ لکان متناہیا وقولہ والا فمن الجائز الخ بیان للمقدمۃ الاولی وقولہ ومن الجائز ان یفرض فی ما بینہما الخ اشارۃ الی المقدمۃ الثانیۃ وقولہ ومن الجائز ان یفرض الخ اشارۃ الی المقدمۃ الثالثۃ وقولہ ولان کل زیادۃ الخ اشارۃ الی المقدمۃ الرابعۃ وقولہ

واته زیادات امکنت الخ شروع فی الحجة ومعناه کل واحد من الزیادات ممکن وجودها فانما یمکن ان یشتمل علیها بعد ویتبین هذه المقدمة
بقوله والا فیکون امکان الخ انتهی کلامه **وفیه** کلام من وجوه **احدها** ما اورده العلامة الرازی فی المحاکمات بقوله فیه نظر
لان الخط والمکان قابلا للقسمة لا الی نهایة لکن خروج جمیع هذه الاقسام الی الفعل محال ولو فرض خروج جمیع هذه الاقسام الی الفعل
کان البعد المشتمل علی تلک الزیادات الغیر المتناهیة غیر متناه فی الطول ضرورة ان المقدار یزداد بحسب ازدیاد الاجزاء فاذا
کانت الاجزاء غیر متناهیة یکون البعد غیر متناه فیکون ما لا یتناهی محصورا بین الحاصرین انتهی **اقول** فیه خطاء ظاهر لما مر من
ان جمیع الزیادات المتناقصة لا یحصل المقدار غیر متناه **وثانیها ما اقول** ان الزیادات المتناقصة وان لم تفد اللاتناهی
کما مر تحقیقه لکنها ههنا تفیده بالضرورة وذلک لانا اذا نصفنا الخط وجعلنا البعد الاصل بقدر نصفه ثم جعلنا البعد الثانی زایدا
علیه بقدر نصف النصف الآخر فلا محالة یشتمل هذا البعد علی البعد الاصل ایضا کما هو المفروض فیکون البعد الثانی ثلثة ارباع ثم
اذا جعلنا البعد الثالث زایدا علیه بقدر نصف نصف النصف وهو مشتمل علی ما تحته ایضا فیکون بقدر ثلثة ارباع وثمن وهلم جرا
فکل بعد مشتمل علی ما تحته مع شیء زاید ولو کانت الزیادة علی سبیل التناقص فاذا ذهبت الزیادات المتناقصة الی غیر
النهایة لزم بالمقدمات الممهدة ما لزم علی تقدیر التساوی **والسر فیه** ان الاجزاء المتناقصة المقداریة اذا جمعتها لا یکون
جمعها الا بتداخل بعضها فی بعض فلا یحصل منه الا المقدار المتناهی کما مر وههنا زیادات علی سبیل التناقص وکل بعد زاید علی ما تحته
فلیس هو مجرد الزیادة المتناقصة بل مع ما تحته فالجمع ههنا یفید اللاتناهی فافهم فانه دقیق وبالتامل حقیق **وثالثها** اورده المحقق الطوسی
فی شرحه بقوله یحتمل ان یکون قوله واته زیادات امکنت متعلقا بمقدمة رابعة ای واته زیادات امکنت اذا اخذت معها فانها ایضا
تکون موجودة مع المزید علیه وقوله فیمکن ان یکون هناک بعد الخ قضیة معللة بقوله ولان کل زیادة الخ فیکون هذا الفاء جوابا لذلک
اللام ویکون تقدیر الکلام ولان کل واحد من الزیادات وکل مجموع منها موجود فی بعد فاذن یمکن ان یوجد بعد یشتمل علی جمیع
الزیادات الممکنة الغیر المتناهیة وعلی الوجه الذی فسره الشارح لا یکون للام التعلیل فی قوله ولان محل ولا لایراد لفظ ان وجه
انتهی کلامه **ثم قال** الامام وترکیب البرهان ان یقال اما ان یکون هناک بعد واحد یشتمل علی زیادات غیر متناهیة او لا
یکون والثانی باطل لانه لا یخلو اما ان یوجد بین الامتدادین بعد لا یوجد فوقه آخر او لا یوجد والاول یوجب انقطاعهما مع فرض
اللاتناهی والثانی یقتضی ان لا یکون هناک زیادات الا وهی حاصلة فی بعد آخر فاذن صدق علی کل زیادة انها حاصلة فی بعد ومتی
صدق علی کل واحدة انها حاصلة فی بعد صدق علی المجموع انه حصل فی بعد فاذن وجب ان یفرض بین الامتدادین بعد مشتمل علی
الزیادات الغیر المتناهیة مع کونه محصورا بین الحاصرین هذا خلف فثبت ان القول بلاتناهی الابعاد یودی الی اقسام کلها باطلة
وجمیع هذه المقدمات بینة الا مقدمة واحدة وهی قولنا لما کان کل واحد من تلک الزیادات حاصلة فی بعد وجب ان یکون الکل
حاصلا فی بعد فان للمطالب ان یطالب علیه بالدلیل وهذه المقدمة ان امکن اثباتها بالبرهان استمر البرهان والا سقط انتهی **وحد** المحقق
الطوسی بان الشیخ لم یجعل کون الکل حاصلا فی بعد معللا بکون کل واحد حاصلا فی بعد فقط بل جعله معللا بکون کل واحد وکل مجموع
یمکن ان یوجد ایضا حاصلا فی بعد والفاضل الشارح لما جعل قوله واته زیادات امکنت غیر متعلقة بالمقدمة الرابعة حصل له من
تفسیره المذکور مقدمة غیر جلیة واما علی الوجه الذی فسرناه فلیس کذلک لانه اذ اثبت حصول کل مجموع فی بعد وکان مجموع
الزیادات الغیر المتناهیة مجموعا موجودا وجب حصوله ایضا فی بعد انتهی **وفیه** ما اورده العلامة الرازی فی المحاکمات من انه ان
اراد بالمجموع المتناهی فمسلم ان کل مجموع متناه فی بعد لکن لا یلزم منه ان مجموع الزیادات الغیر المتناهیة فی بعد وان اراد به مطلق

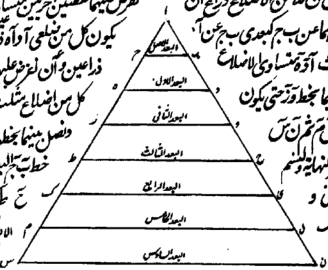
ای کا مولانا تفضل حسین رح ۱۲ منہ

ای کا مولانا نعیم الدین رح ۱۲ مولوی

المجموع سواء كان متناهيا اوغير متناه فلا نسلم ان كل مجموع فی بعد والفرض لايقتضيه وكيف يسلم الكلية من منع التشخصية ولو ثبت هذه المقدمة لكفت فی اثبات المطلوب **ثم قال** الامام فان قيل الحجة مبنية علی فرض بعد هو آخر الابعاد وذلك لايمكن الامع فرض تناهی الامتدادين اذ لوكانا غير متناهيين لكان لا بعد الا وفوقه بعد آخر فاذا دليلكم مبنی علی مقدمة لايمكن اثباتها الابعد اثبات المطلوب فنقول لاشك انا اذا فرضنا الابعاد غير متناهية لم يمكن ان يشار الی بعد واحد يكون مشتملا علی تلك الزيادات الغير المتناهية ولكن لايضرنا لانا نقول القول بكونهما غير متناهيين يؤدی الی القول بكونهما متناهيين فيكون خلفا وذلك لانا نقول اما ان يكون بعد يشتمل علی جميع الزيادات او لايكون فان كان وجب ان لايكون بعد آخر فوقه لانه لوكان بعد فوقه لكان مشتملا علی زيادة البعد الذی هو فوقه فلم يكن مشتملا علی جميع الزيادات وان لم يكن هناك بعد يشتمل علی الجميع كان فی تلك الزيادات بعد غير مشتمل عليه الذی هو غير مشتمل عليه وجب ان يكون آخر الابعاد فثبت ان الشك المذكور مويد لهذه الحجة انتهی كلامه

تقرير آخر قال العلامة الرازی فی المحاكمات الحق فی هذا المقام ان يوجه الكلام من الابتداء هكذا لو لم يكن الابعاد متناهية جاز ان يوجد امتدادان غير متناهيين خارجان من نقطة واحدة لايزال البعد بينهما يتزايد وجاز ان يكون تزايد الابعاد المتزايدة بقدر واحد وجاز ان تكون الابعاد المتزايدة بقدر واحد الی غير النهاية فح تكون الزيادات المتساوية ذاهبة الی غير النهاية ولان كل زيادة فی بعد فلابد ان يوجد بعد يشتمل علی الزيادات الغير المتناهية فانه لو لم يوجد بعد يشتمل علی تلك الزيادات لزم وجود بعد لايمكن الزيادة عليه وذلك لانه لو لم يكن زيادات الابعاد الغير المتناهية زيادة غير متناهية فكل زيادة بعد فرضت يكون نسبتها الی زيادة بعد آخر نسبة المتناهی الی المتناهی لكن نسبة كل زيادة بعد الی زيادة بعد آخر نسبة عدد الزيادات الی عدد الزيادات فيكون نسبة العدد الی العدد نسبة المتناهی الی المتناهی فيكون عدد الزيادات متناهيا وايضا لما كان زيادة البعد علی نسبة عدد الزيادات فاذا كان عدد الزيادات غير متناه كان زيادة البعد غير متناهية بالضرورة وينعكس بعكس النقيض الی انه لو لم يكن فی زيادات الابعاد زيادات غير متناهية لم يكن عدد الزيادات غير متناه فمن الزيادات زيادة لايكون فی بعد آخر وهو اعظم الابعاد وح ينقطع الامتدادان والاكان هناك بعد اعظم مما فرض اعظم الابعاد فتعين وجود بعد يشتمل علی جميع الزيادات الغير المتناهية فيكون مالايتناهی محصورا بين حاصرين انه محال انتهی **وفيه خدشات** من وجوه **الاول** انه ان اراد بكون عدد الزيادات متناهيا انه لايكون فی مرتبة من المراتب غير متناه فمسلم ولامحذور اذ كل مرتبة متناهية الا انه لايقف عند حد وان اراد كون عدده متناهيا بمعنى انه لايكون بعده عدد آخر فممنوع كيف ومجموع الزيادات غير متناه وكل زيادة فی بعد متناه كذا اورده فخر الافاضل **والثانی** ما اورده ايضا علی قوله وايضا الخ من ان عدد الزيادات غير متناه بمعنى انه لايقف عند حد لا انه غير متناه بالفعل وح يكون زيادة البعد بنسبة عدد الزيادات ايضا غير متناه بالمعنى المذكور ولايلزم من ذلك وجود بعد هو اعظم الابعاد **والثالث** ما فی بعض تعليقات المحاكمات ان وجود بعد يشتمل علی الزيادات الغير المتناهية باجمعها غير موجب اذ لو كان فی تلك الابعاد بعد كذلك لكان كل بعد دونه حتی البعد الاول وما دونه كذلك وذلك لان البعد الذی تحت البعد الغير المتناهی ناقص عنه بقدر متناه والناقص عن الغير المتناهی بالقدر المتناهی غير متناه وكذا ما دونه الی ان ينتهی ورده فخر الافاضل بان هذا غير مضر لان وجود بعد غير متناه محصورا بين الحاصرين لازم مما ذكرنا مع لزوم كون البعد الاول وما دونه غير متناه ايضا وهذا مالنشار الامن فرض اللاتناهی فهو مويد لمطلوبنا وهكذا اقول من جانب المحاكم **اقول** بل هو مضر بالضرورة فان وجود بعد غير متناه فی سلسلة الابعاد الذی عليه مدار تقرير المحاكم بل جميع تقارير هذا البرهان يتوقف علی

كون ما دونه من الابعاد متناهية وهو ظاهر واذ لزم من وجوده بطلانه بطل وجوده فان الموقوف عليه اذا بطل بطل الموقوف عليه **ثم اقول** العقل يجزم في قولنا كلما كان البعد غير متناه لم يكن محصورا بين الحاصرين فيجزم في عكس نقيضه وهو كلما كان محصورا بين الحاصرين لم يكن غير متناه ومن المعلوم ان الابعاد بين الخطين الممتدين لا الى نهاية كلها محصورة بين حاصرين فلا يكون غير متناه فانعكس الدليل وانقلب المدعى **تقرير آخر** قال ملا زاده في شرح هداية الحكمة لا تتضح هذه المقدمة حق الاتضاح بحيث يندفع عنه المنع الا بتمهيد مقدمات الاولى ان الخطين الممتدين من مبدء واحد الى غير النهاية يمكن ان تفرض فيه ابعاد غير متناهية بحسب العدد متزائدة بقدر واحد مثلا لو امتد من مبدء واحد مثل نقطة آ خطان مستقيمان غير متناهيين لامكن ان نفرض على الخطين نقطتين متساويتي البعد عنه كنقطة ب ج بحيث لو وصلنا بينهما بخط ب ج لكان مساويا لكل من خطي آب آج حتى يكون آب ج مثلثا متساوي الاضلاع ولنفرض ان كلا من الاضلاع ذراع وان نفرض عليهما النقطتين اخريين متساويتي البعد من نقطتي ب ج كنقطتي د ه بحيث يكون بعداهما عن ب ج كبعدي ب ج عن آ يكون كل من ضلعي آد آه ذراعين حتى لو وصلنا بينهما بخط ده كان كل من ضلع مثلث آده متساوي الاضلاع ذراعين وان نفرض عليهما نقطتين اخريين على الوجه المذكور كنقطتي و ز ونصل بينهما بخط و ز حتى يكون كل من اضلاع مثلث آو ز ثلثة اذرع ثم نفرض عليهما ح ط ثم ي ك ثم ل م ثم ن س ونصل بينهما بخطوط ح ط ي ك ل م ن س على الوجه المذكور وهكذا الى غير النهاية ولنسم خط ب ج البعد الاصل الذي بعده اعني ده البعد الاول و و ز البعد الثاني و ح ط البعد الثالث وعلى هذا الترتيب الثانية ان كلا من تلك الابعاد مشتمل على البعد الذي قبله وعلى زيادة مثلا البعد الاول اعني ده مشتمل على البعد الاصل اعني ب ج وزيادة ذراع و ن س عليه فههنا زيادات غير متناهية بعدد الابعاد الغير المتناهية التي فوق البعد الاصل الثالثة ان كل جملة من تلك الزيادات الغير المتناهية فانها موجودة في بعد فوق الابعاد المشتملة على تلك الزيادات والا لم يوجد فوق تلك الابعاد بعد فيلزم ان يوجد في تلك الابعاد بعد هو آخر الابعاد ويلزم من هذا تناهي الخطين على تقدير عدم تناهيهما وانه محال مثلا الزيادتان الموجودتان في البعد الاول والثاني موجودة في البعد الثالث لان البعد الثالث مشتمل على البعد الثاني المشتمل على البعد الاول فيشتمل عليهما وعلى زيادتهما بالضرورة وكذا الزيادات الثلث المشتمل عليها الابعاد الثلثة موجودة في البعد الرابع وهكذا الى غير النهاية فاذا تمهدت المقدمات الثلث فنقول ان امتد الخطان الخارجان من مبدء واحد الى غير النهاية لزم ان يوجد بينهما ابعاد غير متناهية متزايدة بقدر واحد بحكم المقدمة الاولى فيوجد بينهما زيادات غير متناهية بحكم المقدمة الثانية وبحكم المقدمة الثالثة يوجد تلك الزيادات الغير المتناهية في بعد واحد والبعد المشتمل على الزيادات الغير المتناهية غير متناه وذلك ما اردناه **وفيه ايضا نظر من وجهين الاول** في قوله في المقدمة الثالثة والا لم يوجد فوق تلك الابعاد بعد الخ فان عدم وجود بعد فوق تلك الابعاد لا يلزم منه تناهي الابعاد لجواز ان يكون ذلك لعدم التناهي بمعنى اللاتقفي فلا فوق هناك لا لانتهائها بحسب العدد ولا بد لنفي ذلك من دليل **والثاني** انه ماذا اراد بقوله كل جملة في المقدمة الثالثة ان اراد به ان كل جملة متناهية من تلك الزيادات موجودة في بعد فمسلم لكن لا يلزم منه وجود بعد مشتمل على الجملة الغير المتناهية وان اراد كل جملة متناهية كانت او غير متناهية فممنوع بل هو عين النزاع ولو ثبت هذا لكفى مؤنة تمهيد المقدمات **فان قلت**



ای الغیر متناهی ۱۲ منه سلمه

معناه ان الثالث مشتمل على كل من الاول والثاني وعلى قدر زيد على كل منهما فاندفع ما اورد عليه الفاضل مصلح الدين اللاري من ان فيه الثالث البعد لا يجوز اشتماله على البعدين الملتقين ... وعلى زيادتهما ... مشتمل على البعد لثلث وزيادة ۱۲ منه سلمه

اذا ثبت ان كل واحد من تلك الزيادات فى بعد ثبت ان مجموعها ايضا فى بعد **قلت** كلا فان حكم الكل الافرادى لا يلزم ان يجرى على الكل المجموعى الا ترى انه يجوز ان يقال هذا الرغيف يشبع كل انسان ولا يصح ان يقال هذا الرغيف يشبع جميع افراد الانسان **وقال** الفاضل الجيلانى فى حواشى شرح الهداية للميبذى لدفع هذا الايراد اعلم ان ضابطة معرفة كون حكم الكل مخالفا لحكم الكل الافرادى فى بعض المواضع ومتحدا فى بعض المواضع هى انه لو حكم على الفرد على جميع تقادير وجوده اى سواء كان معه فرد آخر اولا فح لا تفاوت فى الحكم بين الكل الافرادى والكل المجموعى مثلا اذا قلنا هذا الفرد من الممكن محتاج الى العلة ففى هذه الصورة لا تختلف الحكم سواء اعتبر معه فرد آخر من الممكن اولا فحكم الكل الافرادى والمجموعى واحد ولو حكم على الفرد على بعض تقادير وجوده دون البعض تختلف حكم الكل المجموعى والافرادى كقولنا كل انسان يشبعه هذا الرغيف ويسعه هذا الدار فان حكم الكل المجموعى يخالف الكل الافرادى اذا عرفت هذا فنقول المقدمة الثالثة وهى ان كل جملة من الزيادات سواء كانت معها جملة اخرى من الزيادات اولا يكون فى بعد الثبة والا يلزم التناهى لا دخل فى هذا الحكم لخصوصية جملة دون جملة لان الحكم يكون جملة معينة مثلا فى بعد يكون على جميع تقادير وجودها سواء كانت معها جملة اخرى ام لا ولما كان الحكم على جميع تقادير وجود تلك الجملة فلا تفاوت بين علم الكل الافرادى والكل المجموعى فلا بد ان يكون الكل المجموعى ايضا فى بعد انتهى ملخصا **اقول** هذا مع كونه مذكورا فى قبسات الباقر سخيف جدا لان الحكم على جميع تقادير شئ امر والحكم على المجموع امر آخر فلا يلزم من الحكم على جميع تقادير الشئ الحكم على المجموع كما لا يخفى على من له ادنى مسكة **تقرير آخر** اورده المحقق الصناعة فى كتاب الايماضات وجعله اوفى وهو ان يفرض ساقا مثلث ذهبا لا الى نهاية ويفرض فى الانفراج بينهما ابعاد غير متناهية فوق البعد الاصل متزايدة عليه متزايدة فيكون هناك زيادات على البعد الاصل غير متناهية متساوية والابعاد غير متناهية متفاضلة بقدر واحد فاذن كل زيادة وكل مجموع فهو واقع فى بعد ما من تلك الابعاد اذ لو لم يكن كذلك لزم ان يوجد بعد يشتمل على جملة ما دونه من الزيادات ولا يشتمل عليه وعلى المزيد عليه بعد آخر فوقه فلا جرم يكون هو آخر الابعاد الانفراجية هذا خلف فاذن كل زيادة وكل مجموع زيادات اى مجموع كان فهو فى بعد فوقها فمجموع الزيادات الغير المتناهية فى بعد واحد فوقها فقد صار غير المتناهى بالفعل محصورا بين الحاصرين **وانت تعلم** ان الخدشات الواردة على تقرير الحاكم وتقرير ملا زاده واردة على هذا التقرير ايضا فلا تغفل **تقرير آخر** قال الشيخ المقتول فى التلويحات ان صح البعد الغير المتناهى لامكن ساقان خرجا من مبدء واحد ذاهبان الى غير النهاية ومعلوم ان الساقين كلما كانا اكبر كان امكان الانفراج اكثر فيزداد امكان الانفراج بزيادة الساقين ومعلوم ان الساقين اذا كانا غير متناهيين ذاهبين على نسق الانفراج كان البعد بين الساقين غير متناه لعدم نهاية الانفراج فينحصر البعد الغير المتناهى بين حاصرين وهما الساقان وهو محال **قال** ابن كمونة فى شرحه بعد ما قرره على الوجه التفصيلى المشهور عندهم وعندى ان الوجه الذى ذكره صاحب الكتاب مع كونه اجماليا اوضح واظهر من التفصيلى انتهى **اقول** لا يخفى انه مجرد ادعاء فان الوضاحة انما هو فى التفصيلى والاجمال مخل فى المرام وان كان المراد انه لا يرد عليه الايرادات الواردة على التفصيلى فهو غير صحيح فان الايرادات الواردة على التقارير التفصيلية كلها واردة عليه فاى ظهور فيه **بل** كل من تقارير هذا البرهان لا يخلو من عدم ثبوت المرام والقوم عن آخرهم وان اطالوا الاذيال لا ثباته لكنه لم يثبت ولن يصلح العطار ما افسده الدهر ولذا سميته ببرهان نسج العنكبوت بل هو اوهن من نسج العنكبوت **تقرير آخر** افاده استاذ اساتذة الهند فى حاشيته على شرح الهداية الصدرى وهو ان الخطين اذا امتدا فلا شبهة فى انبساط العرض فى كل موضع فرض

[illegible] اى الفاضل شمس الدين الجيلانى [illegible]

اى السيد باقر داماد [illegible]

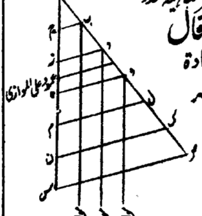
اى الشيخ شهاب الدين [illegible]

اى عز الدولة سعد بن منصور [illegible]

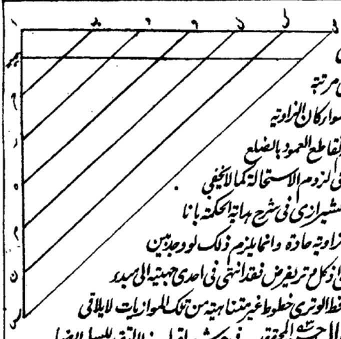
[illegible]

اى ملا نظام الدين [illegible]

ولاشبهة ايضا في ان الانبساط بحسب ازدياد الامتدادين واذ هما امتدا الى عدم النهاية فانبساط السطح كذلك مع انه سطح محصور بين حاصرين فيلزم الخلف **وانت تعلم** ان مايرد على التقارير السابقة وارد عليه ايضا فان انبساط العرض بحسب امتداد الخطين مسلم لكن وجود عرض غير متناه بالفعل غير مسلم كما مر **تقرير آخر** قال العلامة الجرجاني في حواشي شرح حكمة العين بعد ما ذكر التقرير التفصيلي والذي يختلج في خاطري الفاتر وذهني الكليل انه لا حاجة الى هذا التكلف والتطويل بل يكفي ان يقال عدد الزيادات المجتمعة في بعد واحد مساو لعدد الزيادات والابعاد المشتملة عليها فاذا كانا غير متناهيين كان عدد الزيادات المجتمعة في بعد واحد كذلك بالضرورة فلا حاجة الى التساوي ايضا لا يقال ليست الزيادات مجتمعة في بعد واحد في مرتبة من المراتب فلا نسلم ما ذكرتم لانا نقول امثال الزيادات مجتمعة في بعد واحد في كل مرتبة قطعا وحكم الامثال في المقدار حكمها البتة انتهى كلامه **اقول** هذا التقرير ايضا كاخواته فاتر عن افادة اصل المرام قاصر فانه لا يلزم من مساواة عدد الزيادات لعدد الابعاد وجود بعد معين مشتمل على جميع تلك الزيادة بالغاية ما يلزم منه ان كل مرتبة من مراتب الزيادات بازائها مرتبة من مراتب الابعاد كما لا يخفى على ان الزيادات الغير المتناهية من حيث هي غير متناهية لا يعرض لها عدد كما مر غير مرة فمساواة النسبة لا تجري هناك شيئا **تقرير آخر** قال الفاضل اللاري في حواشي شرح الهداية للميبذي يمكن ان يجري الدليل على وجه لا يكون عليه غبار فاقول لو امكنت الابعاد الغير المتناهية لجاز خروج خطين على هيئة ساقي المثلث كما مر ويمكن ان يفرض بينهما ابعاد متزائدة بالفعل لا كالعدد كما ظن الشيخ فان العدد غير متناه بمعنى انه لا يقف في مرتبة واللاتناهي ههنا بالفعل ولا شك ان كل بعد من تلك الابعاد الغير المتناهية زائد على البعد الذي تحته فنفرض ذهاب ذلك الخط من مبدء فرضناه الى غير النهاية من مسافة بين الخطين ونفرض انه في كل مرتبة متصل به زيادة حتى ينطبق مع بعد كان في تلك المرتبة فلو ذهب الى غير النهاية لانضم اليه زيادات غير متناهية لكل منها مقدار فانضم اليها مقادير غير متناهية فيصير ذلك الخط مشتملا على مقادير غير متناهية بالفعل المشتمل على ابعاد غير متناهية بالفعل غير متناه بالفعل مع كونه محصورا بين الحاصرين انتهى **وانت تعلم** انه ايضا لا يخلو عن غبار فان انضمام المقادير والزيادات الغير المتناهية لا يستلزم وجود بعد مشخص مشتمل عليها وما عليه مدار التقارير واذ ليس فليس **تقرير آخر** ذكره بعض الاعلام وهو ان تفرض من مقطع كل خط عرضي مع احد الضلعين خطا موازيا للضلع الآخر فتحدث متوازيات غير متناهية تفرز سطوحا غير متناهية العدد في العرض واذا انضم الى مقدار سطحي معين سطوح متناهية العرض غير متناهية العدد في العرض وجب عدم تناهي عرض الجملة لكن العرض محصور بين الحاصرين **ثم قال** ولا يخفى ان هذا الوجه انما يتم لو جعلت زاوية الخطين المارين الى غير النهاية حادة حتى يكون كل عمود يقوم على الموازيات منقطعا بالضلع الآخر فيلزم انحصار ما لا يتناهى بين الحاصرين واما اذا كانت قائمة فتكون الاعمدة العرضية المذكورة موازية للضلع الآخر فلا يلزم الانحصار ولا يتم الدليل وفي المنفرجة اظهر انتهى وفيه نظر من وجهين



له اي مولانا السيد الشريف علي ره منه سلمه ... مرزا جان ره ... السيد علي حسن ... التوارد ... منه سلمه

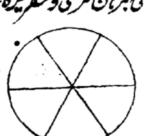


الاول ماذكره الفاضل اللبكنوى وغيره من محشى شرح الهداية الصدرى من ان الاستحالة فى تقرير البرهان انما هو انحصار البعد العرضى الواقع فى مرتبة عدم التناهى بين ساقى مثلث وهو لازم قطعا سواء كان الزاوية حادة او قائمة او منفرجة فلا يصح حصرها فى الحادة نعم تقاطع العمود بالضلع الآخر انما يتحقق فى صورة الحادة ولا غرض به يتعلق فى لزوم الاستحالة كما لا يخفى على من له تخيل صحيح **والثانى** ما اورده العلامة الشيرازى فى شرح هداية الحكمة بانا لا نسلم وجود سطح غير متناه فى العرض وان فرضنا الزاوية حادة وانما يلزم ذلك لو وجد بين الضلعين وترتيب على جميع تلك السطوح وهو غير ممكن اذ كل ما تريفرض فقد انتهى فى احدى جهتيه الى مبدء خط من الخطوط الموازية ولا محالة يكون فوق ذلك الخط الوترى خطوط غير متناهية من تلك الموازيات لا يلاقى شيئا منها ولا من السطوح الواقعة بينها كما لا يخفى **وقال** محشى المحققين فى حواشيه اقول هذا التقرير للمسلمى ايضا موضح للمرام وان كان حاصل التقرير هو الذى ذكرناه سابقا وفى هذا غاية الايضاح والافضاء الى المطلوب اعنى وجود السطح الغير المتناهى بالفعل بين حاصرين فان السطح الغير المتناهى بالفعل اذا كان موجودا فيمكن وجود الخطين الخارجين المحيطين بالزاوية بالفعل وكذا الخطوط العرضية الغير المتناهية يمكن كذلك ويمكن الخطوط المتوازية الغير المتناهية المفرزة للسطوح المساوية الغير المتناهية فى العدد وكذلك والامكان مصحح للفعلية فاذا انضم الى مقدار سطحى بعينه سطوح مساوية له متساوية العرض غير متناهية العدد وجب عدم تناهى الجملة بالفعل وح يسقط ما قال الشارح انتهى **اقول** لا يسقط ما قاله الشارح ابدا ولو صلحه مصلح فان وجود عدم تناهى الجملة بسبب انضمام السطوح الغير المتناهية غير مستنكر عند احد لكنه غير المطلوب اذ المطلوب هو وجود سطح بعينه غير متناه بين حاصرين وهو غير ثابت كما لا يخفى على من دقق النظر وتامل باسعان الفكر **تقرير آخر** ذكره محشى المحققين وفتح عليه وهو الذى اشار اليه فى الكلام السابق فقال ان الخطين المحيطين بالزاوية على النهج المذكور اذا كانا غير متناهيين بالفعل يمكن ان تفرض خطوط عرضية غير متناهية على تينك الخطين بابعاد متساوية وح لا بد ان يكون بعض من تلك الخطوط غير متناه بالفعل فان المراتب الغير المتناهية من الخطين اى مرتبة كانت من التناهى لا يمكن منها خروج خطوط غير متناهية بابعاد متساوية فلا بد من خروج بعض الخطوط العرضية من مرتبة عدم تناهى ولا شك ان الخط الخارج فى مرتبة عدم التناهى غير متناه بالفعل ضرورة ان الوتر مثل الضلع والضلع غير متناه بالفعل فالوتر كذلك ولعمرى ان هذا البرهان والبرهان الترسى عندى صافيان عن كدورات المنوع انتهى ملخصا **اقول** هذا ايضا مجرد دعوى فان كل مرتبة من مراتب الخطوط متناهية ومع ذلك فالجملة غير متناهية ولا يجب فى ذلك خروج خط غير متناه بالفعل وكون الضلع غير متناه بالفعل لا يوجب كون الوتر كذلك كما مر تحقيقه ولعمرى ان هذا البرهان والبرهان الترسى الذى سياتى ذكره والبرهان التطبيقى الذى مر تحريره كلها غير صافية عن المنوع واجوبتها لا تشفى ولا تغنى عن جوع **تقرير آخر** قد تفرض زاوية الانفراج ثلثى قائمة ليكون لزوم المحال اظهر وذلك لانه اذا امتد الخطان كساقى مثلث والزاوية بينهما بقدر ثلثى قائمة لزم ان يكون الزاويتان اللتان يحيط بهما الوتر كل منهما ثلثى قائمة اذ الساقان متساويان فالزاويتان الحادثتان على القاعدة متساويتان كما تقرر ذلك فى الشكل الخامس من اولى الاصول وقد ثبت فى

ای مولانا صدر الدین الشیرازی

الاصول ایضا ان الزوایا الثلث للمثلث مساویۃ لقائمتین فلا بد ان یکون کل من الزاویتین اللتین عند الوتر ثلثی قائمۃ
اذ الازدیاد عنہما یوجب الازدیاد عن القائمتین ومع تساوی الزوایا الثلث ویلزم منہ تساوی الاضلاع لما ثبت فی
الاصول ایضا ففرض زاویۃ الانفراج ثلثی قائمۃ یوجب ان یکون الانفراج بینہما مماثلا لکل واحد من الساقین فعلی تقدیر
ازدیاد الساقین الی غیر النہایۃ بالفعل یزداد الوضوح فی لزوم کونہ غیر متناہ بالفعل بینہما **وفیہ** انہ علی ہذا ایضا لا یندفع
بالمنع السابق کیف وکون الانفراج مساویا للساقین لیس معناہ الا انہ کلما یفرض حد من الامتداد یکون بین الممتدین
قدر مساو لہما حتی یحدث مثلث متساوی الاضلاع وبمجرد ہذا لا یلزم انہ اذا کان الامتداد غیر متناہ یوجد بینہما انفراج
غیر متناہ کذا ذکرہ العلامۃ السندیلی[سلمہ] فی حواشی الشمس البازغۃ **وقال** العلامۃ الجونفوری[عفی عنہ] فی الشمس البازغۃ العقل [لہ ای المولوی عبد السلام [illegible] منہ سلمہ]
یحکم قطعا باللزوم قطعا بین لا تناہی الامتداد بالفعل وبین لا تناہی الانفراج المتزاید معہ کذلک اذ خروج الامتداد الی
اللاتناہی بالفعل بدون خروج الانفراج المتزاید معہ عن التناہی غیر متصور ومما یصلح تنبیہا علی ذلک انہ لا یرتاب فی
ان خروج خطین محیطین بزاویۃ لا الی نہایۃ انما یمکن اذا کان ہناک سطح غیر متناہ فی الجہتین فلولا استلزام اللاتناہی فی
الانفراج لم یحتج الی لا تناہی السطح فی الجہتین انتہی **وفیہ** ما فیہ **اما اولا** فلانہ ان اراد بلا تناہی الانفراج لا تناہی جملۃ الانفراجات
فالملازمۃ مسلمۃ لکنہ لا یستلزم کون انفراج معین غیر متناہ وکم من فرق بینہما وان اراد لا تناہی کل انفراج من مراتب
الانفراج فلزومہ للاتناہی الابعاد غیر مسلم بل ہو عین النزاع ودعوی الضرورۃ غیر مسموعۃ فی ما یحتاج الی الدلیل لا سیما
فی ہذا المبحث الوسیع الطویل **واما ثانیا**[عفی] فبانہ اذا کان السطح غیر متناہ بالفعل فی جہۃ مثلا وفی جہۃ اخری متناہیا لکن
لا بتناہ معین بل بان یکون فی جانب المبدء مثلا ذراع ثم یزداد فی ہذہ الجہۃ کلما ازدادت فی الجہۃ الاخری یمکن خروج الخطین
المذکورین علی النحو المذکور فما جعلہ صالحا للتنبیہ علی المطلوب لیس بصالح لہ کما لا یخفی علی من لہ ادنی مسکۃ **ومنہم** من فرض
تزاید الانفراج بقدر تزاید الخطین حتی لو امتد الخطان الی غیر النہایۃ یزید الانفراج الی غیر النہایۃ فقد انحصر غیر المتناہی
بین حاصرین انحصارا ظاہرا **ثم** سأل نفسہ ان المحال انما یلزم من فرض لا تناہی الابعاد مع فرض الساقین علی ذلک الوجہ
ولا یلزم منہ استحالۃ اللاتناہی لانہ من الجائز استحالۃ الساقین علی ذلک الوجہ **واجاب** بانہ اذا کانت الابعاد غیر متناہیۃ
فی جمیع الجہات فامکان الساقین المذکورین ظاہر فانا اذا قسمنا جسما مستدیرا کالترس ستۃ اقسام متساویۃ ویخرج
الخطوط الی غیر النہایۃ لیقسم سعۃ العالم بستۃ اقسام وکل خطین منہا ہما الساقان علی الوجہ المذکور لان زاویتہما ثلثا قائمۃ
فاذا فرضنا بعدا بینہما فی ای موضع کان حدث زاویتان متساویتان من مثلث متساوی الساقین فیکون کل
من الزاویتین ثلثی قائمۃ فیکون مثلثا متساوی الاضلاع فقد ظہر ان کل انفراج بین الخطین انما ہو بقدر امتدادہما فاما
ان یکون متناہیا فمجموع الستۃ متناہ او یکون غیر متناہ فیلزم انحصار ما لا یتناہی بین حاصرین **وقال** العلامۃ الرازی[عفی] [لہ ای مولانا قطب الدین الرازی [illegible] منہ سلمہ]
فی المحاکمات اقول لا حاجۃ الی فرض الجسم المستدیر بل کل نقطۃ تفرض یمکن ان یخرج منہا ستۃ خطوط بحیث یکون زوایاہا
متساویۃ فلو کان جمیع الابعاد غیر متناہیۃ لامتدت الخطوط الی غیر النہایۃ وانقسم سعۃ العالم الی ستۃ اقسام ویلزم
الخلف انتہی **وقال** فخر الافاضل[عفی عنہ] انا اقول علی ہذا الجواب یؤول البرہان السلمی الی الترسی مع ان کلا منہما برہان علی حدۃ
کما ہو المسطور فی شرح المواقف والتجرید فالوجہ فی الجواب ان یقال ان البرہان السلمی انما یجری فی غیر المتناہی فی الجہات
او الجہتین انتہی **واقول** توقف ہذا البرہان علی عدم تناہی البعد[فی] ما فوق جہۃ واحدۃ وان کان مشہورا فی ما بینہم

حتى قال صاحب المواقف اعلم ان هذا الوجه يدل على بطلان عدم تناهي الابعاد من جميع الجهات ولو جوز مجوز اسطوانة غير متناهية لم تتم تلك انتهى وتشكله في الشمس البازغة وغيره لكنه غير مرضي عندي فان حاصل التقرير ليس الا انه لو امتد الخطان الى غير النهاية ومن المعلوم ان الانفراج يزداد بزيادة الامتداد ولما كان الامتداد غير متناه لزم ان يوجد انفراج غير متناه مع كونه محصورا بين الحاصرين فلزوم المحال انما مداره على امتداد الخطين لا الى نهاية وامتدادهما كذلك يكفي له عدم التناهي في جهة **فان قلت** لما كانت جهة الطول فقط غير متناهية وجهة العرض متناهية كيف يلزم عدم تناهي الانفراج لان الانفراج لا يكون الا في جهة العرض **قلت** مدار لزوم عدم تناهي الانفراج ليس الا امتداد الساقين فاذا حصل حصل بل يكون لزوم المحال على هذا التقدير اظهر كما لا يخفى فافهم هذا **ولقد** اطنبنا الكلام في هذا البرهان وفي برهان التطبيق املنا باشافيا للعلك لا تجده في غير هذه الرسالة مما صنف سابقا فالحمد لله على انعامه حمدا وافيا **المقصد الثامن والثلثون** في برهان سماه صاحب المواقف سلميا **واري** تسميته ببرهان الاربعة المتناسبة وهو قريب من البرهان السلمي المذكور **وتقريره** انا نفرض ساقي مثلث خرجا من نقطة واحدة كيف ما اتفق سواء كان الانفراج بقدر الامتداد او ازيد بان يكون الانفراج ذراعين اذا كان الامتداد ذراعا او انقص كما اذا انعكس فللانفراج الى الساقين نسبة مخصوصة بالغة ما بلغ فان الخطين مستقيمان فلا يتباعدان الا على نسق واحد فاذا امتدا عشرة اذرع مثلا وكان الانفراج ح ذراعا فاذا امتدا عشرين ذراعا كان الانفراج ذراعين قطعا واذا امتدا ثلثين كان ثلثة اذرع وعليه فقس فلو ذهب الساقان الى غير النهاية لكان ثم بعد متناه هو الامتداد الاول نسبته الى غير المتناهي وهو الامتداد الذاهب الى غير النهاية نسبة المتناهي هو الانفراج الاول الى المتناهي وهو الانفراج بينهما حال ذهابهما الى غير النهاية لما عرفت من ان نسبة الامتداد الى الامتداد كنسبة الانفراج الى الانفراج هذا خلف لان نسبة المتناهي الى المتناهي يستحيل مثلها فيما بين المتناهي وغير المتناهي لا يقال جاز ان يكون الانفراج الحاصل حال الذهاب غير متناه ايضا لانا نقول فيلزم انحصار ما لا يتناهى بين الحاصرين كذا في شرح المواقف **اقول** فيه مغالطة ظاهرة فان نسبة الامتداد الاول الى الامتداد الذاهب الى غير النهاية ليس كنسبة الانفراج الاول الى الانفراج المعين في نظام الذهاب الى غير النهاية حتى يلزم مثل ما الزم بل هو كنسبة الانفراج الاول الى الانفراج حال ذهابهما الى غير النهاية وهو من هذه الجهة غير متناه فيكون نسبة غير المتناهي الى غير المتناهي كنسبة غير المتناهي الى غير المتناهي فتامل فانه دقيق وبالتامل حقيق **المقصد التاسع والثلثون** في البرهان الترسي **وتقريره** على ما هو مشهور عندهم انه يمكن ان ينقسم الجسم المستدير كالترس مثلا بستة اقسام وكل اوية منها ثلثا قايمة وتساوي الزوايا مع تساوي السطوح فقد انحصرت سعة العالم في ستة اقسام فنقول هذه الخطوط متناهية او غير متناهية فان كان الثاني يلزم



وتخرج الخطوط الى عدم النهاية الساقات يدل على تساوي هذه الانفراجات الواقعة في انحصار ما لا يتناهى بين الحاصرين

وان كان الاول يلزم تناهي سعة العالم لان انضمام المتناهي الى المتناهي ولو بمرات لا يفيد الا التناهي ولما كانت سعة العالم منحصرة في هذه السطوح الستة المنحصرة بين الخطوط الستة وكان كل منها متناهيا كانت سعة العالم متناهية هذا خلف والدليل على ان كلا من الزوايا ثلثا قايمة ما ثبت في الثالث عشر من اولى الاصول ان خطا اذا وقع على خط فالزاويتان الحادثتان عن الجنبين قايمتان او معادلتان لهما ويعلم منه ان الزوايا الاربع الحادثة عن اربعة جوانب قوايم او مساوية لها وظاهر ان الاربع اذ قسمت على الست فكل منها ثلثا قايمة واما ان الزوايا اذا تساوت تساوت

السطوح فلانه قد ثبت فی الخامس من اولی الاصول ان الزاویتین اللتین علی قاعدة المثلث المتساوی الساقین متساویتان
ولما کان الزاویة الحادثة عند المقطع ثلثا قایمة یکون کل من الزاویتان الحادثتین عند الوتر ایضا ثلثا قائمة لما ثبت فی
الشکل الثانی والعشرین من اولی الاصول ان الزوایا الثلث للمثلث مساویة لقائمتین لا ازید ولا انقص ولما ثبت
تساوی الزوایا الثلث ثبت تساوی المثلثات لما ثبت فی السادس والعشرین منها انه اذا ساوی زاویتان وضلع
من مثلث زاویتین وضلعا من مثلث آخر ساوی المثلث للمثلث فیثبت تساوی المثلثات الستة بعضها لبعض المثلث
لیس عبارة الا عن السطح الحاط بالخطوط الثلثة فثبت تساوی السطوح الستة وذلک ما اردناه **وقد یثبت** تساوی
زاویتی الوتر لزاویة المقطع بانه لو لم تکن کل منها ثلثا قائمة لکان کل منهما زایدا عنه او ناقصا عنه او احدهما ناقصا عنه
والثانی زایدا عنه والکل باطل اما الاول والثانی فلانه یلزم علی هذا ان یکون الزوایا الثلث للمثلث اکثر من قائمتین
او اقل وهو خلاف ما تقرر فی الثانی والعشرین واما الثالث فلانه قد ثبت فی الشکل التاسع عشر من اولی الاصول ان
الزاویة العظمی من المثلث یوتر الضلع الاطول فیلزم ان لا یبقی التساوی بین الساقین یکون احدهما اعظم والآخر اصغر هذا
خلف **ویمکن** اثبات المطلوب بوجه اخصر وهو انه ثبت فی الرابع من اولی الاصول انه اذا ساوی ضلعان وزاویة
من مثلث ضلعین وزاویة من مثلث آخر ساوی المثلث للمثلث ولما کان کل واحد من الساقین من کل من المثلثات
متساویة بالفرض والزوایا ایضا متساویة لکون کل منها ثلثی قایمة لزم تساوی المثلثات باسرها وذلک ما اردناه **ویمکن**
اثبات المطلوب بناء علی الاصول مع قطع النظر عن الاشکال بان یقال یمکن مرور الخط العدیم النهایة من الجانبین وکذا
خط آخر مقاطع له وکذا خط ثالث مقاطع لهما ومساواة الزوایا یعرف بتطبیق بعضها علی بعض **وقد یقرر** من غیر احتیاج
الی الستة وتحصیل الزوایا الست وابانة تساویها وغیر ذلک من التطویلات التی فی التقریر المشهور بان یقال لو تحقق البعد
الغیر المتناهی لامکن لنا اخراج متقاطعین علی نقطة فی ذلک البعد لا الی نهایة بالفعل فی الجانبین فتحصل اربع زوایا قوایم
بالبداهة فنقول ما بین کل خطین من السطح اما ان یکون متناهیا او غیر متناه علی الثانی یلزم حصر اللامتناهی بین الحاصرین
وعلی الاول یثبت المطلوب **ولا یخفی علیک** ما فی کل من تقاریره علی ما اوضحه بحر العلوم رح وغیره من ان السطح اذا
کان غیر متناه فی الجهات فاحد الخطوط المفروضة الغیر المتناهی طوله وعرضه والخط المقاطع له علی قایمة الغیر المتناهی طوله وعرضه
الی سمت تلک الخطوط المتقاطعة علی المرکز فان کان المقصود فی الاستدلال ان السطوح المحصورة بین کل ساقین متناه مجموعها
متناه فهذا القدر مسلم ولکن لا یلزم منه تناهی السطح لا فی الطول ولا فی العرض لانه لم یلزم منه التناهی فی الجوانب غایة ما لزم ان
کل دایرة تفرض قاطعة لتلک الخطوط محاطاتها متناهیة ولا یلزم منه تناهی السطح البتة ولو کفی هذا القدر فی اثبات التناهی
فی جهة من الجهات لما احتیج الی تحمل المسافة الطویلة من اثبات تساوی المثلثات والزوایا وغیر ذلک وان کان المقصود
ان الخطوط کلما امتدت حدثت فی کل مرتبة مثلث متساوی الاضلاع ویکون الوتر مساویا للضلع فاذا امتدت الی غیر النهایة
یکون هناک وتر فی کل مثلث مثل الضلع والوتر متناه فالاضلاع متناهیة للتساوی فالسطوح ایضا متساویة فهذا قریب
من البرهان السلمی بل کانه هو فیتوجه علیه المنع المتوجه علیه بل مع شیء زاید علیه وهو انه اذا صارت الخطوط غیر متناهیة
لا یمکن فرض الوتر هناک حتی یحدث مثلث کما لا یخفی **المقصد الاربعون** ما سنح للفاضل الشیرازی فی حواشی شرح حکمة العین
واری تسمیته ببرهان تحرک الخط وهو انه لو وجد خط غیر متناه فی جانب ولم یکن جوهریا فلا محالة یتحقق السطح غیر متناه فی جانب

وح نقول نفرض خطا آخر موازيا له في ذلك السطح وكان البعد بينهما ذراعا مثلا ثم نفرض ان تحرك الخط المفروض ثانيا الى جانب المفروض اولا مع فرض تقارب موضعي الخطين فح يلزم ملاقاة الخطين لان المتوازيين لا بد ان يتلاقيا عند المساحتة اذا اخرجا الى غير النهاية واذا تلاقيا فلا يمكن تلاقيهما بنهاية الخطين لان المفروض ان لا نهاية لهما فتعين ان يتلاقيا بوسطهما فيلزم ان تحرك الخط الثاني في الزمان المتناهي القصير مسافة غير متناهية وذلك لان من مبدء الخطين الى موضع الملاقاة لكان مقدارا متناهيا واذ فصل من غير المتناهي القدر المتناهي يبقى الغير المتناهي **اقول** هذا قريب من برهان المساحتة فله ماله وعليه ما عليه فتذكر **المقصد الحادي والاربعون** في البرهان المنسوب الى الفارابي المعروف بالاسد الاخضر وهو انه اذا كان كل واحد من آحاد السلسلة الذاهبة بالفعل مرتبة لا الى نهاية الا وهو كالواحد في انه ليس يوجد الا ويوجد آخر وراءه ومن قبل كانت الآحاد اللامتناهية باسرها يصدق عليها انها لا تدخل في الوجود ما لم يكن شئ من ورائها موجودا من قبل فاذن بداهة العقل قاضية بانه من اين يوجد في تلك السلسلة شئ حتى يوجد شئ ما بعد كذا في الاسفار **اقول** سخافته ظاهرة فان كل واحد من آحاد السلسلة وان صدق عليه انه لا يوجد الا ويوجد وراءه آخر بفرض الترتب لكن لا يلزم منه ان يكون حكم كل الآحاد كذلك حتى يقال انه لا وراء له فلا يوجد السلسلة فان من الاحكام ما يجري على الكل الافرادي ولا يجري على الكل المجموعي **المقصد الثاني والاربعون** في ما ذكره رئيس الصناعة في الشفا و**اري** تسميته ببرهان الوساطة المحضة وهو انه لو وجدت الامور الغير المتناهية المرتبة لزم ان يكون هناك اوساط بلا طرف فان كل واحد من الآحاد على هذا التقدير وسط بين سابقة ولاحقة لا الى نهاية فيلزم الوسط بدون الطرف وهو محال لان الوسط مضايف للطرف والمتضايفان متكافيان في الوجود وفيه بحث على ما اورده المحقق الدواني في انموذج العلوم **اما اولا** فلانه منقوض بالحركة الفلكية السرمدية اذ الموجود من الحركة عندهم ليس الا التوسط لكا حقيقيه وليس لهذا الحركة طرف الا بالاضافة فمثل ذلك يتحقق في صورة التسلسل اذ كل واحد له اطراف اضافية **واما ثانيا** وهو الحل انه ان اريد بالطرف ما لا يكون وسطا بالاضافة الى شئ اصلا فلا نسلم ان الوسط مضايف للطرف بهذا المعنى وان اريد بالطرف اعم من ذلك فذلك متحقق ههنا **واما ثالثا** فلان عدم الانتهاء الى الطرف الذي ليس بوسط لازم للتسلسل بين الامور المرتبة بل يكاد يكون عينه فلا يتمشى الاستدلال به اذ هو ليس اجلى منه **واما رابعا** فالنقض بالنفوس المجردة فان الترتيب بينها ثابت وان لم يشعروا به كما حققنا من قبل فيلزم وجود الوسط بدون الطرف **المقصد الثالث والاربعون** في برهان الوسط والطرف وهو ما قال رئيس الصناعة في الفصل الاول من المقالة الثامنة من الفن الثالث عشر من الجملة الرابعة من الشفا انا اذا فرضنا معلولا وفرضنا له علة ولعلته علة فليس يمكن ان يكون لكل علة علة بغير نهاية لان المعلول وعلة وعلة علته اذا اعتبرت جملتها في القياس الذي لبعضها الى البعض كانت علة العلة علة اولى مطلقة للامرين وكان للامرين نسبة المعلولية اليها وان اختلفا في ان احدهما معلول بتوسط والآخر معلول بغير متوسط ولم يكن كذلك لا الاخير ولا المتوسط لان المتوسط الذي هو العلة المماسة للمعلول علة لشئ واحد فقط والمعلول ليس علة لشئ ولكل واحد من الثلثة خاصة فكانت خاصة الطرف المعلول انه ليس علة لشئ وخاصة الطرف الآخر انه علة للكل غيره وكانت خاصية المتوسط انه علة لطرف ومعلول لطرف وسواء كان الوسط واحدا او فوق واحد وسواء ترتب ترتبا متناهيا او ترتبا غير متناه فانه

ان ترتب فی کثرة متناهیة کانت جملة عدد ما بین الطرفین کواسطة واحدة مشترکة فی خاصیة الواسطة بالقیاس الی الطرفین فیکون لکل واحد من الطرفین خاصیة وکذلک ان ترتب فی کثرة غیر متناهیة فلم یحصل الطرف کان جمیع غیر المتناهی فی خاصیة الواسطة لانک ای جملة اخذت کانت علة لوجود المعلول الاخیر وکانت معلولة اذ کل واحدة منها معلول والجملة متعلقة الوجود بها ومتعلق الوجود بالمعلول معلول فکلما زدت فی الحصر والاخذ کان الحکم الی غیر النهایة باقیا فلیس یجوز ان یکون جملة علل موجودة ولیس فیها علة غیر معلولة وعلة اولی فان جمیع غیر المتناهی واسطة بلا طرف وهذا محال انتهی کلامه **قال** العلامة الشیرازی فی الاسفار هذا اسد البراهین فی هذا الباب انتهی **اقول** کیف یکون اسد وهو مخدوش بالایرادات الواردة علی ما قبله **المقصد الرابع والاربعون** فی برهان التضایف **وتقریره** انه لو لم تنته سلسلة العلل والمعلولات الی علة محضة لا یکون معلولا لشیئ لزم عدم تکافؤ المتضایفین واللازم باطل فالملزوم مثله وجه الملازمة ان المعلول الاخیر یشتمل علی معلولیة محضة وکل مما فوقه علی علیة ومعلولیة فلو لم ینته الی ما هو علة محضة غیر معلول عما فوقه لزم فی الوجود معلولیة بلا علیة **وقد یقرر** بانه لو کان المتضایفان متکافیین لزم انتهاء السلسلة الی علة محضة لکن المقدم حق لان معنی التکافؤ بین الامرین انهما بحیث متی وجد احدهما فی الخارج او فی الذهن وجد الآخر واذا انتفی انتفی فهکذا التالی حق **ولوجه آخر** لو تسلسلت العلل والمعلولات الی غیر النهایة لزم زیادة عدد المعلول علی عدد العلة لان کل علة فی السلسلة فهی معلولة علی ما هو المفروض ولیس کل ما هو معلول فیها علة کالمعلول الاخیر وزیادة عدد المعلول علی عدد العلة باطل ضرورة تضایف العلیة والمعلولیة **ولوجه آخر** ناخذ جملة من العلیات التی فی هذه السلسلة واخری من المعلولیات ثم نطبق بینهما فان آحاد آحاد احدهما علی الاخری بطل تکافؤ العلیة والمعلولیة لان معنی التکافؤ ان یکون بازاء کل معلولیة علیة وبازاء کل علیة معلولیة وان لم یزد لزم فی الجانب الآخر علیة بلا معلولیة ضرورة ان فی جانب التناهی معلولیة بلا علیة وهو المعلول الآخر فیلزم التناهی علی تقدیر اللاتناهی هذا خلف **ولوجه آخر** تلک السلسلة ما عدا المعلول الاخیر علل غیر متناهیة باعتبار ومعلولات غیر متناهیة باعتبار وسلسلة المعلولیة من المعلول الاخیر وسلسلة العلیة من ما فوقه فاذا فرضنا تطبیق السلسلتین بحیث ینطبق کل معلول علی علة وجب ان یزید سلسلة المعلولیة علی سلسلة العلیة بواحد من جانب التصاعد ضرورة ان کل علة لها معلول فلما لم تکن تلک الزیادة فی جانب المبدء والاوساط منتظمة فبالضرورة تکون فی جانب عدم النهایة فیلزم ان یوجد هناک معلول بدون علة وهو محال **ولا یخفی** علی الفطن بما فی هذا البرهان فان ما یقتضیه طباع التضایف هو ان یکون بازاء کل واحد منهما واحد من الآخر فی التعقل والتحقق بحسب نفس الامر وذلک متحقق فی صورة التخلف فان ما یحاذی معلولیة المعلول الاخیر هو علیة علته وما یحاذی معلولیة هذه العلة هو علیة علیتها وهکذا الی غیر النهایة فلا یلزم تحقق المعلولیة بلا علیة تضایفها کما یتوهم فی بادی اللحاظ من اخذ علیة المرتبة الفوقانیة المضایفة لمعلولیة المعلول الاخیر مضایفا مع معلولیة تلک المرتبة **فان قلت** نحن نعلم اجمالا ان المعلول الاخیر معلول محض وما فوقه الی ما لا یتناهی علة ومعلول معا فتلزم زیادة المعلولیة **قلت** انما تلزم الزیادة باعتبار اخذ علیة ما فوق المعلول الاخیر مع معلولیته التی هی غیر مضایفة لها بل هی اجنبیة بالقیاس الیها والمضایف لعلیة کل علة انما هو معلولیة ما تحته وبهذا الاعتبار لا تلزم الزیادة اصلا ولزومها مع الاجنبی لا ینافی ما یقتضیه التضایف **فان قلت** لا شک ان التضایف یقتضی ان یتساوی المتضایفات فی العدد وههنا یلزم زیادة المعلولیة فی العدد بالضرورة فان فی المعلول الاخیر معلولیة محضة لیست بازائها علیة محضة **قلت** التساوی فی العدد انما یجب فی المتضایفات لا مع الاجنبی وههنا انما تلزم الزیادة اذا اعتبرت علیة کل علة مع معلولیته فبقیت المعلولیة المحضة زائدة واما اذا اعتبرت علیة کل مع معلولیة ما تحته التی هی مضایفة لها

المقصد الرابع والاربعون فی برهان التضایف ٩

هذا ما اشار الیه ... فی شرح مسلم ... بیان البرهان ... منه

لاتلزم الزيادة فان معلولية الاخير بازائها علية علة ومعلولية هذه العلة بازائها علية علتها وهكذا الى مالا يتناهى فلا زيادة ههنا ولا النقصان كذا حققه القاضي الكوفاموي في شرح السلم وهو تحقيق حسن **وقال المحقق** الدواني في رسالة اثبات الواجب اقول هذا البرهان جريانه ظاهر على تقدير التسلسل في احد الجانبين فقط واما على تقدير التسلسل في الجانبين فقد يتوهم عدم جريانه لان العلية والمعلولية ح غير متناهيين فلا يظهر عدم تكافؤهما ودفع هذا التوهم انا اذا اخذنا سلسلة غير متناهية من معلول معين وتصاعدنا في علله الغير المتناهية فلا بد ان يكون عدد العليات والمعلوليات الواقعة في هذه متكافئة ضرورة ان العلة تضايف المعلولات الواقعة فيها وهو ظاهر انتهى كلامه **اقول** فيه بحث ظاهر فانه لا يخلو اما ان يعتبر المضايف مع معلولية كل معلول عليته او يعتبر علية عليته كما هو الحق فان كان الثاني فالتكافؤ موجود كما مر تحقيقه ولا يحتاج الى وجود علة محضة في جانب عدم التناهي وان كان الاول فمع كونه غير صحيح غير مضر ايضا فان المعلول الاخير في صورة التسلسل من الجانبين علة ايضا فللمعلولية مضايفها اي عليتها ايضا موجود في نفس الامر وانما الزيت زيادة المعلولية بسبب عدم اللحاظ الى ما تحت المعلول الاخير **وقد يورد** على البرهان بوجوه آخر ايضا **منها** ما نقله الفاضل الشيرازي في حواشي شرح المواقف من ان العلية والمعلولية امران انتزاعيان لا تقرر لهما في الخارج اصلا واما في الذهن فلا يتصور لا تناهيهما فيه تفصيلا لعدم قدرته على ذلك والتصور الاجمالي لا امتياز فيه ولا تعدد فلا يتصور لا تناهي العليات والمعلوليات حتى يجري البرهان فيهما وان اجري في موصوفاتها اي ذوات العلل والمعلولات فان لم يعتبر حيثية العلية والمعلولية لا يجري البرهان لعدم التضايف وان اعتبرت تلك الحيثية يعود الكلام بان تينك الذاتين بهذين الاعتبارين امران اعتباريان ليسا في الخارج ولا في الذهن تفصيلا والوجود الاجمالي لا يكفي **والجواب** عنه من وجهين **الاول** انا نختار الشق الاول من جريان البرهان في نفس العلية والمعلولية ونقول هما وان كانا اعتباريين لكن لا يلزم من ذلك ان لا يكون لهما تقرر في الخارج اصلا كيف والانتزاعيات لها تقرر خارجي بحسب المنشأ وان لم يكن لها تقرر خارجي مستقل كما صرح به المحقق الدواني في مواضع من حواشي شرح التجريد وغيره ومن انكره كمعاصره ومن تبعه من ناظري نوار الهدى في زماننا لم ينكره الاعن قلة تدبر وسوء تفكر كما حققنا ذلك في نور الهدى لحملة نوار الهدى فطالعه ان شئت **والثاني** انا نختار الشق الثالث وهو جريان البرهان في الذوات مع لحاظ الحيثيات ونقول لا يلزم من اعتبار الحيثيات معها كونها اعتبارية حتى يعود الكلام فانا انما نعتبر الحيثيات في اللحاظ دون الملحوظ والموجب للاعتبارية هو هذا الاخذ كما لا يخفى **ومنها** ان هذا البرهان كما يجري في جانب الماضي يجري في جانب الاستقبال ايضا مع ان عدم تناهي السلسلة في الاستقبال جائز عند المتكلمين ايضا **والجواب** عنه ان من شروط جريان هذا البرهان بل جميع البراهين وجود الغير المتناهي بصفة اللاتناهي بالفعل في نفس الامر فلا يجري واحد منها في الغير المتناهي اللاتقفي وعدم التناهي عند المتكلمين في جانب الاستقبال انما هو بالمعنى الثاني فلا يجري عندهم فيه **ومنها ما اقول** ان قاعدة تساوي المتضايفات وجودا وعددا منتقضة بالابوة والبنوة على راي اهل الشرع فان في ابي البشر وهو آدم على نبينا وعليه صلوة رب العالم ابوة محضة من غير بنوة وفي ما عداه من اولاده في بعضها بنوة مع ابوة وفي بعضها بنوة من غير ابوة الا عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام فان فيه ابوة لما ورد انه ينزل من السماء فينكح ويولد له وليست فيه بنوة فاذا اعتبرت الابوات والبنوات في بني آدم زادت الابوة بواحدة ليست بازائها بنوة فتامل لعل الله يحدث بعد ذلك امرا **المقصد الخامس والاربعون** في برهان ذكره

لاثبات الواجب وتناهي سلسلة الممكنات **واري** التسمية ببرهان العلية **وهو** انه لو تسلسلت العلل ومعلولاتها من غير
ان ينتهي الى علة محضة فهناك جملة هي نفس مجموعات الممكنات الموجودة المعلول كل واحد منها بواحد منها وتلك الجملة موجود
ممكن اما انه موجود فلانحصار اجزائها في الموجودات ومعلوم ان المركب لا يعدم الا بعدم شيء من اجزائه واما الامكان فلافتقارها
الى جزئها الممكن وما يحتاج الى الممكن لا بد ان يكون ممكنا واذا ثبت ان الجملة امر ممكن موجود فنقول موجدها بالاستقلال اما
نفسها وهو ظاهر الاستحالة واما جزئها وهو ايضا محال لاستلزامه كون ذلك الجزء علة لنفسه ولغيره اذ لا معنى لايجاد الجملة
الا ايجاد جميع اجزائه واما امر خارج عنها ولا محالة يكون ذلك الخارج موجد البعض الاجزاء فينقطع اليه سلسلة المعلولات لان الموجود
الخارج عن سلسلة الممكنات واجب بالذات ثم لا يكون ذلك البعض معلولا لشيء من اجزاء الجملة لامتناع اجتماع العلتين المستقلتين على
المعلول الواحد فيلزم الخلف من وجهين لان المفروض ان السلسلة غير منقطعة وقد انقطعت وقد فرض ان كل جزء منها
معلول لجزء آخر ولزم ههنا خلافه **وقد** اورد عليه بوجوه **منها** ان المجموع والجميع والجملة انما يكون في المتناهي لا في غير المتناهي (ف) منه
وجوابه انه نزاع لفظي فان مرادنا بالمجموع ههنا هو تلك الامور بحيث لا يخرج عنها شيء وهذا اعتبار معقول في المتناهي
وغير المتناهية كليهما سواء سمي ذلك مجموعا او لم يسم **ومنها** ان الآحاد الممكنة الذاهبة الى غير النهاية اذا كانت متعاقبة (ف) منه
لم يكن لها مجموع موجود في شيء من الازمنة **وجوابه** ان كلامنا في العلل المؤثرة والعلة المؤثرة يجب اجتماعها مع معلوله
كما تقرر في مقره **ومنها** ان الآحاد على تقدير اجتماعها في الوجود يعتبر تارة مع هيئة اجتماعية يصير بها شيئا واحدا واخرى (ف) منه
بدون تلك الهيئة فان كان المراد بجميع السلسلة المعنى الاول لم يكن موجودا ولا ممكنا لان الهيئة الوحدانية المعتبرة معها
امر اعتباري يمتنع وجودها في الخارج واستحالة وجود الجزء مستلزمة لاستحالة وجود الكل وان كان المراد هو الثاني فنقول علة
الجميع نفسه على معنى انه يكفي في وجوده لنفسه من غير حاجة الى امر خارج عنه فان الثاني علة للاول والثالث علة للثاني وهكذا
فلكل واحد من آحاد السلسلة علة فيها ولما لم يكن المجموع الماخوذ على هذا الوجه غير الآحاد لم يحتج الى علة خارجة ولا امتناع ه هذا الجواب رد لما نقل ... مذكور في شرح ... ١٢ منه سلمه
في تعليل الشيء بنفسه على هذا الوجه **وجوابه** ان المراد هو المعنى الثاني فيكون المجموع ح عين الآحاد ولا شك ان هذه الآحاد
ممكنات موجودة ممكنة كما ان كل واحد منها موجود ممكن وكما ان الموجود الممكن محتاج الى علة موجدة كافية كذلك الممكنات المتعددة
الموجودة محتاجة الى علة موجدة كافية وحيث كان لكل واحد من آحاد السلسلة علة موجدة داخلة في السلسلة كانت الموجدة
لجميع الآحاد جميع تلك العلل فح نقول جميع تلك العلل الموجدة الذي هو علة موجدة للمجموع اما ان يكون عين تلك السلسلة
او داخلة فيها او خارجة عنها والاول محال لان العلة الموجدة لشيء يجب ان تتقدم بالوجود على المعلول ومن المستحيل تقدم
المجموع على نفسه والثاني بديهي البطلان فتعين الثالث **اقول** هذا عجيب فانه لما اعتبرت الآحاد بنفسها من غير
اعتبار الهيئة الوحدانية مطلقا لم يكن معلوليتها مغايرة لمعلولية كل واحد واحد فكيف يستفسر عن علته انه عينه او داخل او خارج ه اي مولانا جلال الدين ... ١٢ منه سلمه
وهذا هو غرض المورد وهو الى الآن باق وهذا التفصيل لم يعط الاقوة له **واعجب** منه قول المحقق الدواني المراد هو المتعدد
بلا ملاحظة الهيئة كما في الاعداد حيث قيل انها الوحدات من غير ان يلاحظ فيها الهيئة وقد تبين ان الكل بهذا المعنى موجود بوجود
جميع اجزائه انتهى وذلك لانه اذا كان المراد هو المتعدد المحض بلا ملاحظة الحيثية فاين الكل واين الجزء حتى يقال انه موجود بوجود
جميع اجزائه ويستفسر عن علته لان الكل والجزء متغايران ولو اعتبارا وههنا لا تغاير اصلا وتنظيره بالعدد لا صحة له فان من
يقول بان العدد عبارة عن محض الوحدات لا يريد به عدم اعتبار الحيثية مطلقا بل عدم اعتبارها دخولا كما صرح به المحققون

وقد حققنا ذلك فی المعارف فی حواشی شرح المواقف وہذا لیس اول قارورة کسرت منہ ہہنا بل قد صرح بہ فی شرح العقائد
العضدیة وحواشی شرح التجرید وغیرہا من تصانیفہ ایضا **والحق** فی الجواب عن الایراد ان یقال انا نختار الشق الاول
لکنا لا نعتبر الہیئة الوحدانیة فی المعنون حتی یکون المجموع اعتباریا بل فی العنوان فقط ولا شک فی وجود المجموع وامکانہ
بہذا المعنی **ومنہا** ان العلة الموجدة للشیٔ لا یجب ان یکون موجدة لکل من اجزائہ حتی یلزم من کون الجزء علة کونہ علة
لنفسہ الا تری ان الجملة التی ہی عبارة عن الواجب والممکنات موجودة وعلتہا لیست الا جزء منہا وہو الواجب **وجوابہ**
علی ما فی شرح المواقف ان المراد بالعلة الفاعل المستقل بالایجاد علی معنی ان لا یکون لہ شریک فی التاثیر فی تلک السلسلة
واخذنا الجملة نفس جمیع الممکنات بحیث یکون کل جزء منہا معلولا للکل فلا بد ان تکون علتہا خارجة عنہا لا جزء منہا وہذا
بخلاف المجموع المرکب من الواجب والممکنات فانہ جاز ان یستقل بایجادہ بعض منہ الذی ہو موجود بذاتہ مستغن عن غیرہ
وبالجملة فعلة المجموع الذی لا یکون جزء منہ موجودا بذاتہ مستغنیا عن المؤثر لا یکون جزء منہ وہذا ہو المؤید لمطلوبنا **ومنہا**
ما ذکر فی الاسفار ان وجود کل شیٔ عین وحدتہ ووحدة کل شیٔ عین وجودہ ووجود المجموع لیس مغایرا لوجود آحادہ الا فی
اعتبار العقل کما تقرر ذلک فی مقرہ فح نقول لا نسلم ان افتقار الجملة الی علة غیر الآحاد وانما یلزم لو کان لہا وجود مغایر لوجودات
الآحاد وقولہم انہا ممکن مجرد عبارة بل ہی ممکنات تحقق کل منہا بعلتہ وہذا کالعشرة لا یفتقر الی علة غیر علل الآحاد **وما یقال**
من ان وجودات الآحاد غیر وجود کل منہا غیر صحیح اذ کون الجمیع غیر کل واحد منہا لا یستدعی ان یکون لہ وجود مغایر فی نفس الامر
والقول بان المتعدد قد یوجد مجملا وہو بہذا الاعتبار واحد وقد یؤخذ مفصلا وہو بہذا الاعتبار متعدد ووجود کل منہما غیر
لوجود الآخر لا یجدی شیئا لان الاجمال والتفصیل من اعمال العقل فمجموع السماء والارض سواء اخذہما العقل مجملا او مفصلا لا
یعطی لہ حکم التغایر فی الخارج لان اختلاف الملاحظة لا یوجب اختلاف الملحوظ والحاصل ان تغایر المجموع لکل واحد واحد
انما ہو بحسب لحاظ العقل وہو وان کان من منظان الواقع لکنہ لا یوجب ان یکون للمجموع وجود مغایر فی نفسہ لوجودات
الآحاد فلا یجب ان یکون للکل علة مغایرة سوی علل الاجزاء فافہم فانہ دقیق وبالتامل حقیق **ومنہا** انہ یجوز ان یکون
الشیٔ علة لنفسہ وتقدم العلة علی المعلول انما ہو فی غیر العلة التامة اذ لو وجب تقدم العلة التامة لزم فی المرکبات تقدمہا علی
نفسہا بمرتبتین لان مجموع الاجزاء المادیة والصوریة جزء من العلة التامة فیکون متقدما علیہا وہی متقدمة علی المعلول الذی
ہو عبارة عن عین مجموعہما **والجواب** عنہ علی ما فی شروح حکمة العین وغیرہا ان مرادنا بالعلة الفاعل لا مطلقا بل المستقل
بالتاثیر بمعنی انہ لا یستند المعلول الا الیہ بتوسط او بغیر توسط والفاعل المستقل بہذا المعنی فی المجموع الذی عبارة عن
جمیع الاجزاء یجب ان یکون فاعلا فی کل واحد والا لم یکن فاعلا مستقلا فی المجموع ضرورة استناد بعض الاجزاء الی غیرہ
واورد علیہ اولا بانہ لو لزم ان یکون فاعل المجموع بالاستقلال فاعلا لکل اجزائہ للزم فی مرکب اجزائہ مرتبة زمانا
کالسریر مثلا اما تخلف المعلول عن علتہ او تقدمہ علیہا اذ لا یخلو من ان فاعل المجموع کان موجودا عند وجود الجزء الاول
من اجزائہ او لم یکن فعلی الاول یلزم تخلف الجزء الثانی عن علتہ المستقلة وعلی الثانی یلزم تقدم الجزء الاول علی علتہ المستقلة
وثانیا انا لو فرضنا ثلثة اشیاء کل منہا معلول لعلة اخری مستقلة یکون مجموع العلل الثلثة علة مستقلة لمجموع المعلولات
الثلثة مع انہ لیس علة لشیٔ منہا ضرورة استناد کل منہما الی واحدة منہا فقط **واجیب** عنہما بان التخلف عن العلة المستقلة
بہذا المعنی غیر ممتنع اذ لم یعتبر فیہ استجماع جمیع ما لا بد منہ کما اعتبر ذلک فی العلة التامة والممتنع انما ہو التخلف عن العلة التامة

والقدر الضروري ههنا ان لايكون فاعل الجزء خارجا عن فاعل الكل سواء كان بعينه فاعلا له اولم يكن وهذا القدر يكفينا في غرضنا وهو ابطال كون الجزء علة مستقلة للمجموع كما لايخفى **والحق** في الجواب عن اصل الايراد انا نختار ان المراد هو العلة التامة ولايجوز ان تكون نفس الممكن فانه لوكان كذلك يكفي في وجوده فلم يحتج الى غيره فينسد باب اثبات الواجب من جهة الامكان هذا **وقد بقي** بعد في المقام تفصيل فانه مقام وسيع طولوا الذيل فيه غاية التطويل من اراد الاطلاع عليه فليرجع الى حواشي شرح حكمة العين والرسالة الجلالية وغيرها

المقصد السادس والاربعون في برهان **ارى** تسميته ببرهان انقطاع السلسلة **وتقريره** على ما في المواقف وغيره انا قد اثبتنا وجود الواجب تعالى بطرق لاتحتاج الى ابطال التسلسل وبعد ذلك نقول لو ذهبت السلسلة في العلل الى غير النهاية لكان وجود الواجب وعدمه سواء لكنه ليس كذلك فلا بد ان تنقطع السلسلة اليه

المقصد السابع والاربعون في برهان الترتب **وتقريره** على ما في القبسات وغيره ان كل سلسلة من علل ومعلولات مترتبة يجب ان يكون بحيث اذا فرض انتفاء واحد من آحادها استوجب ذلك انتفاء ما بعده فاذن كل سلسلة موجودة بالفعل قد استوعبتها المعلولية على الترتب يجب ان يكون فيها علة هي اولى العلل لولاها انتفت جملة المراتب التي هي معلولاتها والا لم يكن المعلولية قد استوعبت آحاد السلسلة بالاسر والحاصل ان استغراق المعلولية على سبيل الترتب جملة آحاد السلسلة بالتمام مع وضع ان لايكون هناك علة واحدة للجميع لولاها انتفت السلسلة باسرها كلام بالمتناقضين

المقصد الثامن والاربعون في برهان ذكره العلامة الشهرستاني[1] في كتابه مصارع الحكماء لابطال عدم تناهي افراد الانواع المولدات على سبيل التعاقب خلفة **وارى** تسميته ببرهان البذر والشجر **وتقريره** على سبيل التلخيص ان يقال اذا فرضت اشجارا ودجاجات غير متناهية في الماضي بان يكون قبل كل شجر شجر وقبل كل دجاجة دجاجة فلا بد ان يكون قبل كل شجر بذر موازله وقبل كل دجاجة بيضة مولدة لها فقبل كل شجر بذر ويكون قبل كل بذر شجر لانه فرض عدم تناهي المولدات من الطرفين وكذا في كل دجاجة وبيضة بل في ساير المولدات فنقول اذا اخذت جملة من الاشجار الموجودة في الدهر وفي الزمان الماضي الخارجة من القوة الى الفعل من اليوم الى الازل لا بد ان يكون معروضة لعدد معين في نفس الامر ولوكان ذلك العدد غير متناه في الكمية بالفعل كيف والاشياء الخارجة من القوة الى الفعل لا بد ان يكون معينا له تعين شخصي مشتمل على آحاد شخصية بحيث لايزيد ولاينقص بخلاف ما بالقوة من الاشياء اللاتقفية فانها لامجموع لها العدم خروجها من القوة الى الفعل وذلك ظاهر ويجب ان يكون بازاء كل شجر بذر سابق عليه فالشجر اليومي بازائه بذر والشجر السابق عليه بازائه ايضا بذر وهكذا والبذر الذي كان بازاء الشجر اليومي لا بد له من الشجر السابق لما مر فكل بذر موقوف على الشجر وبالعكس واذا كان قبل كل بذر شجر وبالعكس فالتوقف من الطرفين لازم وذلك باطل لافضائه الى الدور **وقال** المحقق الطوسي[2] في مصارع المصارع رادا عليه يا علامة العلماء ليس بدور الا في اللفظ لان الشيء اذا توقف على ما يحتاج في وجوده الى ذلك الشيء لايكون دورا بل هما متسلسلان فلما شبهته الدور بالتسلسل عند المصارع وذلك بان نقول لما كان جملة الاشجار الموجودة من الشجر اليومي الى الازل في الماضي او في الدهر بحيث لايشذ عنه واحد موصوفة بعدد معين ولوكان في تلك غير متناه ولا معاكما مر ويكون كل واحد منها مولدا بالفتح فيكون بازاء آحاد هذه الجملة آحاد جملة البذر المولدة لها وهو بحكم التضايف بين التولد والتوليد ويكون هذه سابقة على تلك لما فرضت مولدة بالكسر وكما فرضت في جملة الاشجار شجر هو مولد بالفتح صرف يكون في جملة البذور بذر وهو مولد بالكسر صرف ليحصل التكافؤ بينهما والا

[Margin notes:]

في المقصد السادس والاربعون في برهان انقطاع السلسلة

المقصد السابع والاربعون في برهان الترتب

المقصد الثامن والاربعون في برهان البذر والشجر

[1] اي العلامة [illegible] الشهرستاني [illegible]

[2] اي مولانا نصير الدين [illegible] سلطان

لكان كل بذر مولِّد ومولَّدًا فمن حيث التوليد يكون مساويا لجملة الاشجار المولدة ومن حيث التولد لا يكون مساويا لها
سوى الشجر اليومي لانه مولد بالفتح صرف فجملة واحدة من البذور تكون تارة مساوية لجملة الاشجار بجميعها وتارة لبعضها ثم
ذلك البذر المعين الذي هو مولد بالكسر صرف يكون سابقا على الاشجار بتمامها وان كان بلا تناه ولما فرض مولدا ويكون
ايضا علة لما بعده من جملة الاشجار الغير المتناهية والبذور الغير المتناهية فقد توقف جملة الاشجار بتمامها بحيث لا يشذ عنها شيء
على ذلك البذر المفروض فان قلت اذا ثبت بذر معين فوق الكل بالبيان المذكور وهو بعينه مقدمات برهان التضايف
ثبت التناهي فلا حاجة الى البيان الزايد قلت نعم لكن تعيين الطريق ليس من داب المناظرة ثم جملة البذور الغير المتناهية
من البذر الذي يولد منه الشجر اليومي كل احد منها مولد بالفتح فيجب ان يكون بازائها آحاد الاشجار الغير المتناهية بحسب آحاد البذر ويكون
الاشجار مولدة لها فيجب ان يكون في الاشجار ايضا واحد معين هو مولد بالكسر صرف فيحصل التكافؤ المطلوب فيكون جملة البذور بحيث لا يشذ
عنه شيء موقوفا على ذلك البذر المفروض ودخل فيه هذا الشجر المولد بالكسر وقد كان جميع الاشجار موقوفا على ذلك البذر ودخل فيه الشجر المفروض فتقدم الاحتياج البذر
المفروض الى الشجر المفروض وبالعكس لعل هذا هو مراد الشهرستاني انتهى كلامه ملخصا **المقصد التاسع والاربعون** في برهان
ذكره بعض المحققين **واري** تسميته برهان التوقف من الطرفين **وهو** انه لو لم يكن في الوجود واجب بل ممكنات غير
متناهية لتوقف كل موجود على ايجاد ما وتوقف كل ايجاد ما على وجود ما فايجاده موقوف على وجوده وبالعكس وهو يوجب الدور
قال كمال المحققين في العروة الوثقى هذا الكلام يحمل على ما يناسب تقرير الطوسي في مصارع المصارع والا فظاهر انه انما يلزم
التسلسل فقط دون الدور لتبادل الحاجة بتبادل افراد النوعين انتهى **المقصد الخمسون** في برهان ابطلوا به التسلسل
في النظريات لاثبات بداهة بعض من كل من التصورات والتصديقات **وتقريره** انه لو لم تكن شيء من التصورات والتصديقات
بديهيا بل كان حصول كل مما فوقه لا الى نهاية لزم ان يكون الادراك اليومي كادراك العقل مثلا محتاجا الى ارتسام مبادئ الغير
المتناهية في النفس قبل اليوم واللازم باطل لكون زمان وجود النفس متناهيا بناء على حدوث النفوس كما هو المحقق عند المشائية
فالملزوم مثله **وقد يعمم** الدليل بحيث يجري على تقدير قدم النفس ايضا فيقال لكن زمان ادراك النفس للاشياء الغائبة عنها
متناه اما على تقدير حدوثها فظاهر واما على تقدير قدمها فلعروض مرتبة العقل الهيولاني وهي في هذه المرتبة خالية عن جميع
الادراكات الحصولية **واري** تسميته برهان الحدوث **ويرد عليه** منعا مجردا انه لم لا يجوز ان تكون هذه المرتبة من مختصات
حدوث النفس ولا توجد على تقدير قدمها **سلمنا** ذلك لكنا نقول لم لا يجوز ان تكون النفس قبل عروض هذه المرتبة مدركة
بالادراكات الحصولية وتكون هي مبادي لما يحصل لها بعدها **وقد** يرد على وجود مرتبة العقل الهيولاني على كل تقدير باستلزامه
المحال كما فصلته في حل المغلق في بحث المجهول المطلق فلا نعيده ههنا خوفا عن الاطالة **المقصد الحادي والخمسون**
في ما ذكره السيد الهروي في حواشي شرح التهذيب الجلالي لابطال التسلسل في النظريات من انه لو كان حصول التصورات
والتصديقات بطريق التسلسل لزم تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات واللازم باطل بداهة فالملزوم مثله وجه الملازمة
ان في التعريفات ليس الا تصورا واحدا متعلقا بالمعرف بالكسر بالذات وبالمعرف بالفتح بالعرض فاذا كان حصول
كل مما فوقه كان كل منها بالعرض **واري** تسميته برهان الحصول العرضي **واورد عليه** ان هذا الدليل انما يستقيم على
مذهبه من ان في التعريفات حصولا واحدا متعلقا بالمعرف بالكسر بالذات وبالمعرف بالفتح بالعرض وهو مذهب سخيف
لم يقم الى الآن دليل قوي عليه والجمهور على ان فيها حصولان تحصيل المعرف بالكسر اولا ثم بتوسطه تحصيل المعرف بالفتح فحصول

كل منهما على هذا المذهب بالذات من غير واسطة في العروض ولا ضير لازم عليه **فان قلت** المعرف عين المعرف ومساوي له لا سيما اذا كان جميع اجزائه حدا تاما له فان كان هناك حصولان يلزم ان يكون لشئ واحد حصولان **قلت** العينية الذاتية لا تنافي المغائرة الاعتبارية فبينهما تغائر بالاجمال والتفصيل فلا ضير لو كان له حصولان فافهم **المقصد الثاني والخمسون** في برهان ذكروه لابطال لاتناهي اجزاء الاجسام على ما هو مذهب النظام ويسموه برهان التناسب **وتقريره** انه لو كان الجسم مركبا من اجزاء غير متناهية بالفعل نأخذ منها جملة متناهية ونركب منه جسما ثم نقول من المعلوم ان نسبة حجم هذا الجسم الى احجام ساير الاجسام كنسبة اجزائه الى اجزائها اذ ازدياد الحجم وانتقاصه انما هو بحسب ازدياد الاجزاء وانتقاصها فنسبة الحجم الى الحجم كنسبة الاجزاء الى الاجزاء ولما كانت الاحجام والابعاد متناهية فلو لم تكن اجزاء الاجسام متناهية لزم ان تكون نسبة المتناهي الى المتناهي كنسبة المتناهي الى الغير المتناهي وهو ممتنع **واورد عليه بوجوه منها** انه لا حاجة في الاستدلال الى ان يحصل جسم من اجزاء متناهية بل يكفي ان يقال ان كان للكثرة متناهية حجم فوق حجم الواحد كان الحجم يزداد بازدياد الاجزاء فيكون الذي اجزاؤه متناهية نسبة حجمه الى حجم الجسم الغير المتناهي الاجزاء كنسبة المتناهي الى غير المتناهي وليس كذلك **واجاب عنه** المحقق الطوسي في شرح الاشارات بان النسبة هي اية احد المقدارين من الآخر واذا تأملنا اي هذا المقدار من ذلك المقدار ثلثه او ربعه او غير ذلك فانما يصح اذا كان من نوع واحد وكان المنسوب وضم اليه امثاله يصير مثلا للمنسوب اليه فالنقطة لا يمكن ان تنسب الى الخط ولا الخط الى السطح ولا السطح الى الجسم فليس كل حجم يناسب جسما ما لم يكن جسما فلذلك حصل الجسم اولا ثم نسبه **وخدشه** العلامة الرازي في المحاكمات بان الجسم لو كان متالفا من الاجزاء وكان الحجم يزداد بحسب ازدياد الاجزاء فكل عدد يفرض من تلك الاجزاء بل كل احد منها يكون له نسبة الى الكل بالثلث والربع او غير ذلك بالضرورة فلا احتياج الى تحصيل الجسم قطعا ولعل الفائدة اتمام الحجة به **ومنها** انه يجوز ان يكون النسبة بين الجسمين من النسب الصمية التي توجد في المقادير دون الاعداد فلا يوجد مثلها في الآحاد لان نسبتها عددية قطعا **وجوابه** ان كلامنا بعد التزام تركب الجسم من الاجزاء التي لا تتجزى وهي لازمة للنظام من حيث لا يشعر وح يوجد لهما عاد مشترك هو الجزء الواحد فيكون النسبة بينهما ايضا عددية **ولنذكر** ههنا حكاية لطيفة على ما في شرح الاشارات وغيره وهي انه قد تناظر اصحاب الجزء واصحاب النظام يوما فالزم اصحاب الجزء لاصحاب النظام بانه يجب من كون الاجزاء غير متناهية ان لا يقطع جسم مسافة محدودة الا في زمان غير متناه لانه لابد عند الحركة من خروج كل جزء عن حيزه ودخوله في حيز آخر فاذا كانت الاجزاء غير متناهية كان زمان القطع غير متناه فارتكبوا القول بالطفرة والزموهم ايضا بان كون الجسم مشتملا على ما لا يتناهي من الاجزاء يستلزم ان يكون حجمه غير متناه فالتزموا تداخل الاجزاء ثم ان اصحاب النظام الزم اصحاب تناهي الاجزاء بتجزية الجزء القريب من قطب الرحى عند حركة البعيد جزء واحدا لكون القريب ابطأ من البعيد فالتزموا ان البطئ يسكن في بعض ازمنة حركة السريع ولا يكون ذلك الا بتفكك اجزاء الرحى عند حركتها فاستمر التشنيع بين الطائفتين بالطفرة والتفكيك **وذكر** في الشفا هذه الحكاية بوجه آخر وهو انه لما حاول الفريقان المناظرة قال الفريق الاول اي اصحاب الجزء لو كانت الاجسام مركبة من اجزاء غير متناهية لما بلغت حركة الى الغاية والتالي باطل بيان الملازمة ان الاجزاء لو كانت غير متناهية لكانت للجسم اقسام وانصاف في اقسام الى غير النهاية والحركة انما تبلغ

تبلغ غاية المسافة اذ ابلغت الى نصفها وانما بلغت اليه اذا بلغت الى النصف نصفها لكن الانصاف غير متناهية والانصاف
الغير المتناهية لاتقطع الا بحركات غير متناهية فلما اوردوها ونحته بنية المقدمات اخذوا يضربون لذلك مثلين
فمن حاك حكى انى رايت شخصين تحركا كان احدهما سريع الحركة جدا والآخر بطئ الحركة فى الغاية ولم يلحق السريع البطئ
اصلا ومن قايل انى لاحظت من بعض مطارح النظر ذرة تسير عليها بغلة ولا يفرغ من قطعها لانها مركبة مما لا يتناهى
والمثل الاول للقدماء والثانى للمتاخرين وعلى هذا طال تشنيع هؤلاء وشناعة اولئك فالتجأوا الى القول بالطفرة
وهى ان يتحرك جسم من حد من المسافة ويحصل فى حد آخر من المسافة من غير ملاقاة الوسط ومحاذاته فما اوردوا اولون لذلك
مثلا وهو ان الدايرة العظيمة من الرحى والصغيرة القريبة من المركز اذا تحركتا فلو كانت حركتاهما متساويتين كانت
المسافتان مسافة واحدة وهو محال ايضا ان يسكن الصغير فى الوسط ضرورة ان الرحى متصل يلتزم بعضه ببعض فتبين ان
الصغيرة تتحرك وتقل طفراتها والعظيم تتحرك ويكثر طفراتها اما عددا او مقدارا حتى تحصل فى بعد اكثر من بعد الصغيرة فلما انتهوا
الى هذا المقام تصدى الآخرون للالزام وكانوا يشنعون القول بالطفرة فاضطروا الى تمكين الصغيرة من السكون حتى
حكموا بان الرحى تتفكك اجزاؤها عند الحركة فوقع احدهما فى شناعة الطفرة والآخر فى شناعة التفكيك **خاتمة** احتج
من قال باللاتناهى فى الاجسام والابعاد بوجوه **منها** ان الاجسام لو كانت متناهية لكان الخارج عنها باسرها ان تميز
فيه جانب عن جانب او لا تميز فان كان الاول لم يكن عدما محضا لان النفى المحض لا خصوصية فيه ولا تحقق فكيف يحصل
الامتياز بل لا بد وان يكون امرا وجوديا ولا شك فى انه يكون مشارا اليه فيكون مقدارا او جسما فالخارج عن كل الاجسام
جسم هذا خلف وان كان الثانى فهو خلاف ما يحكم به العقل بداهة لانه جازم بان الطرف الذى
يلى القطب الشمالى مثلا غير الذى يلى القطب الجنوبى وانكاره مكابرة **والجواب** عنه ان المتكلمين سلموا احيازا غير متناهية
خارج العالم وزعموا انها امور تقديرية غير موجودة **وفيه ضعف** لان المقدر هو الذى لا وجود له الا فى الذهن والذى لا
وجود له الا فى الذهن ان لم يكن ذلك مطابقا للخارج كان فى ملك ضيا كاذبا وان كان مطابقا لزم منه وجود الاحياز فى
نفس الامر وليعود الالزام **واما الحكماء** فانهم صرحوا بان خارج العالم لا تميز فيه جانب عن جانب وان الحاكم بهذا التميز
هو الوهم لا العقل وحكم الوهم غير مقبول كذا فى المحصل **ومنها** ان ماوراء العالم متقدر فان ما يوازى ربع العالم اقل مما
يوازى نصفه مثلا وكل متقدر فهو موجود **وجوابه** على ما فى المواقف ان هذا التقدر وهم باطل غير مطابق لنفس الامر
ومنها انا لو فرضنا واقفا على طرف العالم فان امكنه مد يده فى ماوراءه فثم فضاء موجود ولاستحالة مد اليه فى العدم الصرف
فيكون متقدرا ايضا لان ما يسعه اصبع اقل مما يسعه اليد وان لم يمكنه مد اليد فثم جسم مانع لليد وعلى التقديرين ثم بعد اما
مجرد او مادى **وجوابه** على ما فى حكمة العين وغيره انا نختار الشق الثانى ونقول ليس امتناع مد اليد هناك لعدم وجود
جسم مانع بل لعدم فضاء وهو شرطه **اقول** فيه ضعف ظاهر فان منع الفضاء هناك يكاد ان يكون مكابرة والادلة
التى اقاموا عليه فى كتبهم كلها لا تخلو عن شئ **ومنها** ان الجسم ماهية كلية فيمكن لها افراد غير متناهية عقلا فاذا وجدت
تلك الافراد كانت الابعاد غير متناهية **واجاب** عنه فى حكمة العين وغيره بانا لا نسلم ان ماهية الجسم كلية تقتضى
امكان وجود الاجسام الغير المتناهية **على** انا نقول المدعى عدم وجود اجسام غير متناهية فامكان وجودها بغير نهاية
لا ينافيها او عيناه **وخدش** العلامة قطب المحققين فى حواشى حكمة العين بان الحكيم مدعى لامتناعها والامكان ينافيه

انتهى وفيه ما فيه فان الحكيم انما يدعي امتناعه بالغير فالامكان الذاتي لا ينافيه **وقال** الفاضل الشيرازي في حواشيه اقول لنا ان نستند للمنع المذكور في المتن بثلثة اسانيد اخرى احدها انه وان كان كليا لا يمنع نفس تصوره من فرض شركته بين كثيرين لكن يجوز ان يمنع ذاته من وقوعه في الخارج اصلا كالكليات الفرضية وثانيها يجوز ان يمنع نفسه من وقوعه في افراد كثيرة مطلقا وثالثها انه يجوز ان يمنع ذاته من وقوعه في ضمن افراد غير متناهية مطلقا لكن الاول مندفع بالتخصيص الذي ذكره السيد في حواشيه حيث قال اي ممكنة والا لم يتم المقصود ويبقى الآخران ولم يتوجه في المتن والشرح اليهما لعدم مطابقتهما الواقع فيصير كلا ما جدليا انتهى **هذا ولما** انجر الكلام الى هذا المقام ختمته بختم الاختتام حامدا للعزيز العلام ومصليا على سيد الانام وآله الكرام وكان ذلك يوم الخميس السابع والعشرين من الربيع الآخر من شهور سنة ثمان وثمانين بعد الالف والمائتين من هجرة سيد الثقلين عليه وعلى آله صلوة رب المشرقين حين اقامتي بالوطن حفظه الله عن شرور الزمن والمرجو من الناظرين في هذه الرسالة والمستفيدين من هذه العجالة ان يدعوا لي بالخير في الدنيا والعقبى والنجاة عن كل ضير في الآخرة والاولى عسى الله ان يرحمني بدعائهم انه مستجاب انه خير من اعان وخير من اجاب

ختم الطبع

نحمدك يا من قصرت عن ادراك عظمة صفاته لسان الحامدين وعجزت عن ادراك سمات آياته عقول العارفين، بعث في الاميين رسوله خاتم النبيين وسيد المرسلين صلى الله عليه وعلى اهل بيته واصحابه شدوا قواعد الاحكام واسسوا اصول الدين **وبعد** فهذا هو الكلام المتين بل هو دستور الحق وقسطاس اليقين في تنقيح البراهين الذي لم يظفر بمثلها احد من الفضلاء السابقين لانها كانت متشتتة في زبر المتقدمين ولم يطلع عليها احد من العالمين فالتقطها خير اللقطة بالمهرة السالفين راس المحققين فخر المدققين اعلم العلماء الماهرين افضل الفضلاء المتبحرين جامع مجري المعقول والمنقول حاوي الفروع والاصول مولاي الحبر العلام واستاذي السميدع القمقام المتوقد الالمعي الحاج الحافظ مولانا **محمد عبد الحي** ادام الله ظله العالي ما نورت الايام وظلمت الليالي ابن العالم الجليل والفاضل النبيل **المولوي محمد عبد الحليم** احله الله في جنات النعيم ولما كانت الرسالة الشريفة في غاية اللطافة ونهاية الرشاقة فاعتنى لطبعه اوحد الزمان **محمد عبد الواحد خان** ابن المغفور **محمد مصطفى خان** اسكنه الله في دار الجنان في سنة ثمان وثمانين بعد الالف والمائتين من هجرة سيد الثقلين صلى الله عليه وعلى آله ما دام دور القمرين نمقه احوج المربوبين الى ربه العلي ذي العلى السيد محمد مرتضى غفر الله له يوم الجزاء